الفتاوى العصرية

لمفتي الديار المصرية



تأليف فضيلة الأستاذ الدكتور
علي جمعة
مفتي الديار المصرية

دار الفاروق
DAR AL-FAROUK FOR CULTURAL INVESTMENTS

الفتاوى العصرية

لمفتي الديار المصرية

الناشر: دار الفاروق للاستثمارات الثقافية ش.م.م

العنوان: ١٢ ش الدقي - منزل كوبري الدقي - اتجاه الجامعة - الجيزة - مصر
تليفون: ٠٠٢/٠٢/٧٦٢٢٨٣٠ - ٠٠٢/٠٢/٧٦٢٢٨٣١ - ٠٠٢/٠٢/٧٦٢٢٨٣٢ - ٠٠٢/٠٢/٧٤٨٠٧٢٩ - ٠٠٢/٠٢/٧٤٩١٣٨٨
فاكس: ٠٠٢/٠٢/٣٣٨٢٠٧٤

جمعة، علي
الفتاوى العصرية لمفتي الديار المصرية / علي جمعة. - ط١.
الجيزة: دار الفاروق للاستثمارات الثقافية ش.م.م، ٢٠٠٧.
١٩٢ص ٢٣ × ٢٤ سم.
تدمك 977-408-430-6
رقم الإيداع: ٢٠٠٧/١٦١٤
١ - الفتاوى الشرعية ٢٥٩
أ - العنوان

العنوان الإلكتروني
www.daralfarouk.com.eg

الفتاوى العصرية
لمفتي الديار المصرية

فضيلة
الأستاذ الدكتور
علي جمعة
مفتي الديار المصرية

مقدمة

الحياة مليئة بالمستجدات نتيجة الطفرة العلمية الهائلة التي حدثت في أواخر القرن العشرين ومستهل الألفية الثالثة؛ فالعالم لم يعد مجموعة قارات ودول متباعدة مثلما كان في الماضي؛ بل أصبح في ظل العولمة قرية صغيرة جدًا، وبالتالي ذابت - إلى حد بعيد - الفواصل بين الأجناس والشعوب المختلفة. وكان من جرَّاء هذا الذوبان أن اختلطت بعض الأمور، والتبست على المسلمين في شتى أنحاء العالم.

والحلال والحرام أمرٌ مهمٌ جدًا في حياة كل مسلم: لذا فالمسلمون لا يقدمون على شأن من شؤون الدنيا أو الآخرة إلا إذا ثبت لديهم بالدليل القاطع والبرهان الساطع أنه لا يخالف أمر ربهم وسنة نبيهم؛ لذا يتوجهون دائمًا إلى العلماء الثقات، سائلين مستفسرين عما يعنُّ لهم من أمور.

وفضيلة الأستاذ الدكتور علي جمعة - مفتي الديار المصرية - هو أحد كبار العلماء في الوقت الراهن، وهو عالم فذٌ محيط بكتاب الله وسنة نبيه، بالإضافة إلى ثقافته الموسوعية وإلمامه الشامل بشؤون الحياة؛ لذا يتلقَّى فضيلته آلاف الأسئلة والاستفسارات كل يوم من أنحاء العالم كافة، سواء بتقديم الأسئلة مباشرة في دار الإفتاء، أو على موقعها على شبكة الإنترنت، أو بالاتصال تليفونيًا من خلال حلقة أسبوعية في برنامج تلفزيوني.

وحرصا من دار الفاروق على أن تعم الفائدة، قمنا بجمع فتاوى الدكتور علي جمعة التي جاءت في البرنامج، وهي فتاوى تغطِّي أغلب ما يتعرَّض له المسلم في شؤون الحياة.

والله الموفق

النـاشــر

بسؤال فضيلته:

هل يمكن الحكم على علاقة إنسان بالدين من خلال ارتداء زوجته أو بناته الحجاب؟

أجاب:

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله وآله وصحبه ومن والاه.

أثبتت الخبرة الاجتماعية المعيشية المعاصرة أن هذا ليس مقياسًا لعلاقة الإنسان بالدين، بل إن هناك مَن هو مقصر في بعض الأمور في شريعته، ولكنه متمسك بالخلق القويم والصراط المستقيم؛ فهو لا يخون ولا يسرق ولا يكذب، ولكن كلُّ هذا لا يعني أنه غير مقصر.

إذًا لا ينبغي لنا أن نحكم على علاقة إنسان ما بالدين من خلال الشكل فقط؛ فالرسول ﷺ يقول: ".. إن الله لا ينظر إلى أجسادكم ولا إلى صوركم ولكن ينظر إلى قلوبكم.."(١).

أما بالنسبة إلى قضية ارتداء الحجاب؛ فإن الحجاب فريضة إسلامية متفق عليها في الكتاب والسنة، ولم يختلف في ذلك علماء المسلمين. ومضمون الدين وهدفه أن يكون الإنسان شفافًا وصادقًا ووفيًّا بوعده، وأن يسعى الإنسان ليعمر الأرض وليزكي نفسه وليعمل من أجل مصلحة الناس.. يقول الله تعالى: ﴿ وَٱفْعَلُواْ ٱلْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾.(٢)

(١) رواه مسلم، ج ٤ رقم الحديث ٢٥٦٤.

(٢) من الآية ٧٧ من سورة الحج.

وبسؤال فضيلته:

بعض المسلمين يهتمون بقضايا ربما تكون غير جوهرية وتغطي على حقيقة الإسلام، ومن ذلك طول الجلباب أو قصره، وتربية اللحية.. إلخ

أجاب:

هذا الكلام صحيح؛ فكل تلك الأشياء ليست هي أساس الدين؛ فرسول الله ﷺ يقول: (.. إن الله لا ينظر إلى أجسادكم ولا إلى صوركم..)[1] ويجب على الإنسان أن يدرك لماذا وُجد في العالم.

خلق الله ﷻ الإنسان وأوجده في هذا العالم لعدة أسباب؛ فقد خلق الله ﷻ الإنسان لعبادته.. يقول الله تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ۝ ﴾.[2]

وكذلك فإن الله تعالى خلق الإنسان لعمارة الأرض فقال: ﴿ إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾[3].

وقال: ﴿ هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ وَٱسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا ﴾[4] أي: طلب منكم إعمارها.

كذلك خلق الله الإنسان لتزكية النفس.. يقول الله تعالى: ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّىٰهَا ۝ وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّىٰهَا ۝ ﴾[5] فهذه هي المناحي الثلاثة الكبرى التي يتكلم عنها الدين.

والدين الإسلامي حافل بالعديد من القيم الخاصة بالصدق والأخلاق والتسامح وإتقان العمل .. إلخ، والدليل على ذلك أن الأحاديث الواردة عن النبي ﷺ مجموعها ٦٠ ألف حديث تقريبًا، بجميع أقسامها من الصحيح والحسن والضعيف، ورد

---

(١) رواه مسلم، جـ٤ رقم الحديث ٢٥٦٤.

(٢) الآية ٥٦ من سورة الذاريات.

(٣) من الآية ٣٠ من سورة البقرة.

(٤) من الآية ٦١ من سورة هود.

(٥) الآيتان ٩، ١٠ من سورة الشمس.

منها ٢٠٠٠ حديث في الفقه كله، من أوله إلى آخره، وجاء ٥٨ ألف حديث في الأخلاق؛ أي٣% من السُّنة النبوية متمثلة في الأحاديث جاءت في كل شيء، و٩٧% منها جاء في الأخلاق؛ فالإسلام يجعل بذلك الإنسان المسلم إنسان حضارة، قادرًا على التعمير.

وبسؤال فضيلته:

هل هناك شكل معين لمظهر المسلم؟

أجاب:

لقد جاء الإسلام دينًا عالميًّا يتعدى الزمان والمكان والأشخاص والأحوال؛ فليس هنا تقيُّد بمظهر معين يلتزم به المسلم. لما دخل الصحابة - رضوان الله عليهم - (فارس) صلوا في سراويلها؛ أي: في سراويل (فارس)، وكذلك عندما فتحوا مصر صلوا في القباطي[1] وغيروا أزياءهم. إذن فليس هناك زيٌّ معين أو شكل معين أوجبه الإسلام، أو ألزم به أحدًا.

عندما كنت أزور لندن أو أمريكا مثلاً لحضور مؤتمرات رسمية فإن ذلك يلزمني أن ألبس الزي الأزهري، ولكن هذا الزي ليس مُلزمًا، وهي عملية رمزية تدل على انتمائي إلى الأزهر، ولكن مثلاً وأنا أدرس في كلية التجارة كنت ألبس بدلة، وما زلت ألبسها وليس هناك أي مانع لذلك.

وبسؤال فضيلته:

لي أخوَان كانا شريكين في مصنع ومات أحدهما، فلما مات طلبني أخي الثاني حتى أذهب إلى المحكمة وأشهد أن أخي قد تخارج من الشركة، وفي الوقت نفسه هو قد أعطى أولاده وزوجته حقهم مالا.. مالا كثيرًا جدًّا. والأولاد - وقتئذ - لم يكونوا يعرفون لأنهم كانوا قُصّرًا وكانوا أطفالا، لكن زوجته ارتضت ذلك.. هو قد أعطاهم مالا فقط وأخرجهم من المصانع والشركات. وقد كبر الأولاد، وهم مازالوا يطالبون بحق

---

(١) القباطي: ثياب مصرية رقيقة بيضاء، والمفرد: قبطية.

أبيهم، وكلما طالبوا بحقهم ورفعوا قضايا أعطاهم عمهم ملايين، والله أعلم إذا كانت هذه الملايين أقل من حقهم أم لا.

وقد طلب أخي هذا أن أشهد، ولكنني لم أرضَ أن أشهد؛ فأخي كان مثل أبي، كان قد تولانا بعد وفاة والدنا، وأنا لا أريد أن أؤذي هذا، والآخر قد مات؛ فهل أنا بذلك كاتمة شهادة؟

أجاب:

المسألة تحتاج إلى معرفة للواقع، وتحتاج إلى القضاء، فالأمر يُعرض على القاضي وهو الذي يحكم فيه. لكن بالنسبة إليك فأنت لم ترضَيْ أن تشهدي إلا بالحق، بما حدث، فيجب أن تقولي له: إذا كنت ستحضرني لأشهد فسوف أشهد بالحق، ولن أذهب لأشهد بالباطل وأنصرك.

وبسؤال فضيلته:

نريد أن تخبرنا فضيلتك عن حقوق الأمهات شخصيًا، وبالتالي حقوق الآباء بالنسبة إلى الأولاد. ..ففي هذا الزمن اختلطت المفاهيم، وأصبح الأولاد غير ما كنا نعرفهم، أو غيرنا نحن عندما كنا صغارًا.. كيف ننسق العلاقة بين الآباء والأولاد؟

ففكرة الطاعة العمياء التي كنا نسمعها أصبحت الآن غير موجودة، وللأسف فإن الذي يحدث الآن هو العكس.. كيف نهمس في آذان أولادنا عن حسن معاملة الأمهات؛ سواء وهم صغار أو وهم شباب، أو حتى بعد أن يتزوجوا ويتركوا المنزل؟

أجاب :

إن الله ﷻ أمر بالتوحيد، وقرنه ببر الوالدين، فلا بد على كلِّ شابٍّ وكلِّ فتاة وكل إنسان - كبيرًا كان أو صغيرًا - أن يعلم أن بر الوالدين هو تحقيق التوحيد في الأرض بمعنى: أن التوحيد متعلق برب العالمين.. فأنا لا أرى رب العالمين

﴿ لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ ﴾[1] ولا أحيط برب العالمين ﷻ ولكن أنا لي تصرفات هنا؛ فما الذي هو مكافئ وتالٍ للتوحيد ومجل للتوحيد في الأرض؟ إنه بر الوالدين.. فيقول الله ﷻ: ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا ﴾[2] فحتى كلمة (أف) لا تخرج من الفم.

و(أف) هذه على خلاف كلام العرب؛ فكلام العرب مكون من ٣ أحرف، و(أف) حرفان؛ فمعنى ذلك أقل القليل، أقل من الكلام.. ولذلك كانت العرب في بعض الأحيان تنطق بحرف واحد حتى تدل على بقية الكلمة مثل:

قلت لها: قفي فقالت: قاف[3].

هنا معنى (فقالت: قاف) أي: قالت: وقفت. فالعرب كانوا يقولون حرفًا ليدل على كلمة. وكلمة (أف) تدل على أن أقل من القليل لا يجب أن نوجهه إليهما أو نؤذيهما به، فالإنسان لو عرف أن بر الوالدين هو تحقيق عبادة الله في الأرض فإنني أظن أنه يكفيه، وقليل الكلام يغني عن كثيره.

كيف أبرُّ والديَّ؟ بكل الوسائل: بالتليفون، بترضيتهما، بزيارتهما، بإظهار الحنان لهما، بتنفيذ ما في استطاعتي من أوامرهما، بالصبر عليهما، بالإصلاح بينهما لو كانا مختلفيْن أو متباعديْن.. إلخ.

القضية الوحيدة التي أُرشد إليها أيَّ شاب: أن يحب أباه وأمه من قلبه فقط، ثم يتصرف ويتأكد أنهما يحبانه أكثر وأكثر، وهو شيء لا نزاع فيه؛ فأمه لم يرها وهي حامل فيه، وكذلك وهي تعاين الموت وهي تلده، وتقوم بالليل حتى ترضعه.. فأي صرخة منه يكون قلبها معه. هو لم ير كل هذا؛ لأنه كان صغيرًا أو لم يكن موجودًا ولكن هي رأت كل ذلك.

---

(١) من الآية ١٠٣ من سورة الأنعام.

(٢) من الآية ٢٣ من سورة الإسراء.

(٣) من بيت للوليد بن عقبة.

على كـل حـال إذا أحـب الولد أباه وأمه فإنني أضمن أنه سيعرف طريق البرّ؛ فلا يريد أن يغـضبهما ويريـد أن يرضيا عنه، وهذا هو (مربط الفرس) كما يقولون.

وبسؤال فضيلته:

نريد أن يوضح لنا فضيلة المفتي شروط الشهادة.. ونحن نقول: إن الإرهاب ليس له وطن وليست له حدود وليست له ملة، ولكن يجب أن نرى وننظر؛ فالسبب في الإرهاب في العالم أمريكا وإسرائيل؛ لأنهما سبب هذه الفتن، واليهود هم سبب الفتن على مدار التاريخ ... وجزاكم الله خيرًا.

أجاب:

فـي الحقيقة الشهيد هـو الـذي استشهد في الحرب بين المسلمين والمشركين أو الكافرين، أو الذين اعتدوا على المسلمين.. من هؤلاء مثلا شهداؤنا في الحملة الفرنسية وأثناء الاحتلال الإنجليزي في حروب ١٩٤٨ و١٩٦٧ و١٩٧٣ هؤلاء جميعًا شهداء، وهذه هي الشهادة التامة التي لا صلاة على من سقط فيها. هذا هو الشرط الوحيد وبالطبع أن يكون هذا الشهيد مكافحًا مؤمنًا، لم يفعل هذا نفاقًا أو شيئًا من هذا القبيل، ونحن نحمل شهداء المسلمين على الخير.

دون ذلك من أحوال الموتى تكلم النبي ﷺ عن أجر الشهيد، فعدَّ أكثر من ١٨ نوعًا، منهم: المرأة تموت بجمع فهي شهيدة – أي: وهي حامل أو في أثناء الولادة. ومن يأخذ أجر الشهيد لا يأخذ باقي أحكام الشهيد؛ فالشهيد لا يغسَّل، ويكفَّن في ثيابه، ولا يصلَّى عليه؛ فهو قد ذهب إلى ربِّه ودخل الجنة.. إذًا فالشهيد هو مَن سقط في المعركة مدافعًا عن وطنه ودينه وعرضه وماله.

لكن لنفرض أن شخصًا اعتدى عليَّ في مالي فقتلني وأنا أدافع عن نفسي ومالي وعرضي.. إلخ، فأنا لي أجر الشهيد.. يقول النبي ﷺ: "من قتل دون ماله فهو شهيد، ومن قتل دون أهله فهو شهيد، ومن قتل دون دينه فهو شهيد، ومن قتل دون دمه فهو شهيد"(١) وقد أحصينا هذه الحالات فوجدناها حوالي ١٨ حالة فيها أجر الشهيد.

---

(١) أخرجه النسائي، ج٧، رقم الحديث ٤٠٩٥.

والآية الكريمة تقول: ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًاۢ ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾ ﴾[1] وهي هنا على الشهيد الأتم. ولكن البعض يتخيل أنهم أحياء معنا بأرواحهم. إن حياة الروح في الجسد قد انتهت؛ فالجسد قد سكن، وذهبت الروح إلى باريها، لكن هم لهم حياة برزخية خاصة غير بقية الأرواح. هل لهم إدراكات؟ هل هم في الجنة؟ نعم؛ يقول النبي ﷺ: "إن أرواح الشهداء في طير خضر تعلق من ثمر الجنة أو شجر الجنة"[2] إذًا فهم لهم حياة خاصة في البرزخ غير بقية الأرواح.. نعم بقية الأرواح موجودة لكن هذا له مزية. وهذه المزية جاءت من أنه جاد بنفسه في سبيل الله ﷻ كما أمره أن يدافع عن عرضه وعن دينه.. وهكذا.

نحن أيضًا ضد الاحتلال بألوانه كافة؛ فالاحتلال ضد جميع المواثيق الدولية مثل اتفاقية (جنيف) التي تحرم الاحتلال.. والاحتلال تنشأ عنه مشكلات لا نستطيع أن نحلها بصورة عملية أحيانًا، والدول العربية – ومنها مصر- مرارًا وتكرارًا أصدرت بيانات تدين الاحتلال. وإذا كان الحال في العراق قد تشابك هذا التشابك الشديد، فلا بد من جدول زمني للانسحاب.. كل الدول العربية تطالب بهذا، وأمريكا لا تستجيب. ونحن ابتلينا بالاحتلال في بلادنا، وقاومناه، فهذا مشروع.. مقاومة الاحتلال مشروعة. والإسلام يحارب مفاهيم الاحتلال بما فيها من الغصب والإكراه والإذلال والقوة.. وكل شيء من هذا القبيل.

وما يحدث من أمريكا في العراق هيمنة غير مقبولة والعالم كله ضدها، فهناك ٦٠٠ مدينة خرجت فيها مظاهرات ضد الحرب في العراق، فيجب علينا أن نؤكد هذا المعنى.

وأيضًا ما يحدث في فلسطين من ظلم، ومن بث اليأس والإحباط للناس.. هذا كله ضد الإسلام، وضد المفاهيم الشرعية، وضد الحقوق الوطنية ونحن مؤيدون للقضية الفلسطينية طيلة حياتنا، وقد دخلنا في حروب من أجلها، ومن أجل هذه الرموز العليا التي ينبغي لنا أن نحافظ عليها.

---

(١) الآية ١٦٩ من سورة آل عمران.

(٢) أخرجه الترمذي، ج٤، رقم الحديث ١٦٤١.

هل تجوز قراءة القرآن دون وضوء؟ وهل يجوز للمرأة أن تقرأ القرآن وشعرها عارٍ؟ وهل هناك شكل معين للقراءة؟

أجاب:

تجوز قراءة القرآن دون وضوء، والحديث عن النبي ﷺ أنه كان يقرأ القرآن على كل حال، إلا أن يكون جُنبًا[1]، فهذا هو حال النبي ﷺ، ونحن نحاول أن نتبعه في أحواله، كان يذكر الله على كل حال؛ سواء أكان جنبًا، أم لم يكن جنبًا، وكان يقرأ القرآن على كل حال؛ متوضئًا كان أو غير متوضئ إلا أن يكون جنبًا، إذًا فإن الجنابة فقط هي التي تمنع من تلاوة القرآن. ويجوز للسيدة أن تقرأ القرآن دون حجاب، ولا شيء عليها في ذلك.

وبسؤال فضيلته:

في إحدى الفضائيات ذكر أحد الدعاة أن المؤمن الذي لا يُبْتلى لمدة أربعين يومًا عليه أن يراجع نفسه وحساباته؛ لأن هناك غضبًا من الله عليه.. فما حقيقة ذلك؟

أجاب:

ما سمعتُ بمثل هذا في دين الله، إنما هناك أشياء أخرى، وهي تسلية أصحاب المصائب... فعندما يموت ابن لشخصٍ ما - لا قدر الله - وبعدها يصاب هذا الشخص بحادثٍ آخر.. إلخ فيشعر بأنه يائس.. فنقول له: يا أخي، لا تيأس؛ فالمؤمن مصاب.. المؤمن مبتلى. "أشد الناس بلاءً الأنبياء، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم.."[2]، هذا اسمه تسلية أهل المصائب، فعندما تنزل المصيبة نسليه بمثل هذا، ونسرّي عنه، ونشد من أزره؛ لأن موقفه النفسي مهم جدًا، فينبغي لي أن أرفع من معنوياته وأجعله لا ييأس. ولكن، إذا أكرمني الله، ورفع عني البلاء، فأنا أزداد شكرًا، وأقول: الحمد لله، فإذا أمضيتُ ٤٠ سنة وأنا لم أمرض مثلاً فأقول: الحمد لله.

---

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده، والدارقطني في سننه .

(٢) أخرجه أحمد في مسنده، والنسائي في سننه، وفي البخاري بلفظ "ثم الأمثل فالأمثل".

فقط نحمد الله ولا نقول: إنه يجب أن يراجع نفسه؛ لأن الله يستدرجه!! العلاقة بيني وبين الله مبناها الرحمة والحب، فالله يقول: ﴿ بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴾، أول ما بدأ به الكلام ليهدِّئ روعي، ويقول لي: أنت صنعتي، وأنا أحب صنعتي فأحبني. فلماذا نجعل العلاقة بيننا وبين الله مبناها الترهيب بالأساس، والتوجس والخوف؟! لا.. أنا أخاف من الله ﷻ عندما أعصيه، فأستحيي منه، من شدة حبِّه لي، ومن شدة نعمه عليَّ.

وبسؤال فضيلته:

ما حكم تناول الأكل بالشوكة والسكينة في ضوء "كل بيمينك"؟

أجاب:

كان سيدنا عمر رضي الله عنه أيسر أعسر، فكان يكتب بشماله وبيمينه، وكان يتناول بيمينه وبشماله على حد سواء، يحمل الشيء بيمينه كما يحمله بشماله.. فالأعسر الأيسر موجود في الصحابة، وإن شاء الله نلحق بهم.. بالنسبة إلى الأكل بالشوكة والسكينة فإنني حتى أستطيع أن أتمكن فإنني أمسك السكينة باليمين، والشوكة باليسار فأنا استعمل يديَّ الاثنتين، وإذا استعملت يديَّ الاثنتين فيجوز أن آكل بالشوكة في شمالي، والسكين في يميني؛ لحديث أخرجه الإمام أحمد أن النبي ﷺ كان يأكل بيمينه ويساره، في يده اليمنى قثاء وفي يده اليسرى بطيخ، يكسر حر هذا ببرد هذا[1]، هذا مقام سيدنا رسول الله ﷺ، يأخذ البطيخ ثم يأخذ القثاء.. القثاء صلبة وبها حر بعض الشيء، فيأخذ عليها بعض البطيخ.. فواحدة من هنا وأخرى من هناك، فها هو يأكل بالشمال.. لماذا يأكل بالشمال؟ لأنه يستعمل يديه الاثنتين.. لكن عندما نأتي ونستعمل يدًا واحدة نأكل باليمين، نمسك الشوكة باليمين.. وحتى في "الإيتيكيت" العالمي الآن، بعد دخول "الإتيكيت" الأمريكي، الذي غطى على "إتيكيت" المائدة الإنجليزي والفرنساوي، أصبح الأكل باليمين.. ثم إن الله ﷻ يقول: ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾[2] فمَن لا يستطع أن يستخدم يده اليمنى فلا حرج أن يستخدم اليسرى، فالتيامن سنة وليس فرضًا، أما الذي يتكبر، ويأكل بالشمال

---

(١) في مسند أحمد حديث رقم ١٦٥٨ عن عبد الله بن جعفر قال: "إن آخر ما رأيت رسول الله ﷺ في إحدى يديه رطبات وفي الأخرى قثاء وهو يأكل من هذه ويعضُّ من هذه.

(٢) من الآية ٢٨٦ من سورة البقرة.

وهو يستطيع أن يأكل باليمنى، فهذا هو الذي يأكل معه الشيطان، فالمنهي عنه هو الكبر في الأكل، فالأكل بالشمال نوع من أنواع التكبر في الأكل، أنا أتذكر أنه من علامات الكبر مثلاً يضع السيجارة بين إصبعيه الخنصر والبنصر، بغض النظر عن كون الدخان حرامًا، لكني أريد أن أقول: إن هناك وسيلة في الأكل أو الشراب يبدو فيها التكبر.. النبي ﷺ نهى شخصًا يتكبر، وأمره أن يأكل بيمينه، فقال: لا أستطيع أن أفعل إلا هكذا[1]، فالرد كان سخيفًا منه، فهذا يأكل معه الشيطان من أجل الكبر وليس من أجل "الإتيكيت" الخارجي هذا.. فـ "الإتيكيت" الخارجي هذا ما زال في نطاق الأدب والسنة؛ ولذلك فليست هناك معصية إذا لم تكن هناك قدرة، وليست هناك معصية إذا استعملت يديَّ الاثنتين.

وإذا أردت الثواب و"الإتيكيت" المعتبر في هذا فعليَّ باستعمال اليمين استقلالاً.. وعلى الإنسان أن يحاول، فإذا فشل في المحاولة فلا شيء عليه، ولا شيء عليه إذا نسي؛ لأن الرسول ﷺ قال للغلام وهو يعلمه: "يا غلام، سم الله وكُلْ بيمينك وكُلْ مما يليك"[2] وكلها آداب. فلو نسي أحدنا البسملة فهو قد ترك أدبًا، وليس معناه أنه وقع في معصية.. ولو لم يأكل بيمينه، ولو لم يأكل مما يليه.. فكل هذه آداب أراد رسول الله ﷺ أن يبين لنا أنه ينبغي لنا أن نهتم بـ"الإتيكيت" والآداب التي نسميها نحن الآن (آداب اللياقة).

وبسؤال فضيلته:

هل وضع الأذان أو آيات القرآن أو مديح الرسول ﷺ كرنات على التليفون المحمول حرام أم حلال؟ وهل هذا يتنافى مع قداسة مثل ذلك؟

أجاب:

يجوز وضع مديح سيدنا رسول الله ﷺ كرنة على المحمول، أما القرآن والأذان فلا يجوز؛ لأن في ذلك نوعًا من أنواع عدم القداسة؛ وذلك لأنه لا يجوز قطع الآية القرآنية، كما أن القرآن لم يأت لذلك، لم يأت من أجل أن يكون وسيلة

---

(١) أخرجه مسلم وأحمد، ولفظ مسلم: أن رجلاً أكل عند رسول الله ﷺ بشماله فقال: "كل بيمينك". قال لا أستطيع. قال: "لا استطعت". ما منعه إلا الكبر. قال: فما رفعها إلى فيه.

(٢) متفق عليه.

انتظار أو وسيلة تنبيه، ولا مثل هذه الأشياء، وإنما للقرآن قداسة معينة ينبغي لنا أن نحافظ جدًا عليها، خاصة مع الهجمة الشرسة الموجودة الآن على القرآن. كذلك الأذان لا يجوز؛ لأنه شعار، وهذا الشعار مؤقت؛ لأنني عندما أسمعه أعرف أن وقت الصلاة قد دخل، لكن لو سمعته في أي وقت يحدث اضطراب.

لكن عندما يقول: (يا حبيبي..) ويقطع الصوت، وبعد ذلك يقول: (يا رسول الله..) فليس فيه مانع؛ فالمديح أمره واسع، كما أن مديح سيدنا رسول الله ﷺ أمر يرقق القلوب وهو كلام بشر يمدحون به سيد الخلق ﷺ؛ بهذا لا بأس به لمن أراد أن يطبع نفسه بثقافته ودينه.. إلخ؛ فليكن هذا في مجال مديح سيدنا رسول الله ﷺ، وتجنب القرآن والأذان.. فيجب على المسلمين الابتعاد عن القرآن والأذان في مثل هذه الأشياء.

وبسؤال فضيلته:

ما تفسير فضيلتك لبعض الأحاسيس التي تنتابنا أحيانا نحن المسلمين، ففي بعض الأحيان يحس الإنسان أنه متثاقل أو أكثر ثقلاً وهو يقوم بتأدية الطاعات؛ فمثلاً أكون مواظبًا على الصلاة بفروضها ونوافلها وسننها، أو أكون مواظبًا على صيام الاثنين والخميس.. وفجأة في بعض الأيام أحس أنني متثاقل جداً وأنا أقوم للصلاة، أو أجد نفسي لست قادرًا على صيام التطوع وأقول: سأصوم رمضان فقط؟

أجاب:

ذلك لأننا بشر، المسلم بشر، لم يخرج بإسلامه عن حد البشرية إلى الملائكية، هذا هو وصف البشر، هكذا "ألا إن لكل شرة فترة"(١) كل شيء له درجة حرارة عالية، فإنها تخف بعد ذلك، لكن الذي يجب علينا فعله هو أننا نجعل شرتنا لله وفترتنا لله أيضًا؛ وذلك بأننا لا نترك الفروض.. فأنا أصوم رمضان وأصوم الاثنين والخميس، وتركت الاثنين والخميس.. ولكن لا أترك رمضان.. أنا أصلي الفروض وأصلي السنن تركت السنن لكني لا أترك الفروض.. وهكذا.. عندما جاء الأعرابي إلى رسول الله وقال له: يا رسول الله، ماذا أفعل؟ قال له: "صلِّ خمسًا، وصُمْ رمضان، زكِّ كذا، حج كذا".

---

(١) أخرجه الترمذي، وأحمد، ونصه في المسند: "لكل عابد شرة ولكل شرة فترة".

قال: هل عليَّ غيرهن؟ قال: "لا". قال: والله لا أزيد ولا أنقص. فقال: "أفلح وأبيه إن صدق"[1] لو كان سيصدق أنه سيمسك على هذا الحد الأدنى فإنه قد أفلح.. فأنا أريد أن أمسك ولو على الحد الأدنى، فإذا أمسكت على الحد الأدنى فتكون فترتي، الحد الأدنى هو الفترة، وهو ذهاب الحرارة مع بقاء بعض الدفء في الشيء ودفء الإيمان موجود، ولكن الغليان قد ذهب، ليست هناك درجة ١٠٠ ولكن ٣٦ أو ٣٠ فهذا الشعور إذًا شعور طبيعي جدًّا يحدث لكل الناس، الولي والتقي والعامي.. وهذا الشعور - ولأنه متعلق بالإنسانية - علينا أن نوجهه بذلك، وألا نيأس ولا نحبط ولا أي شيء.. ففترة شعوري بفتور عزيمتي يجب ألا أترك الفروض.

ثم بعد الفتور يبدأ صفحة جديدة.. يبدأ مرة أخرى.. يجتهد.. ويستمر على ذلك شهرًا أو اثنين أو ثلاثة أو أربعة.. ثم يجد نفسه قد فتر مرة أخرى.. وهذه هي طبيعة الإنسان فليبدأ مرة أخرى.. ثانية .. وثالثة.. وعاشرة أو ألف.. ليس هذا نفاقًا، كيف يكون نفاقًا وأنت في قلبك مهموم حزين؟! فالمنافق ليس مؤمنًا بشيء.. فهو يُمَثِّلُ أمام الناس أنه تقي، وهو بداخله لا يوجد أي شيء.. هذا هو النفاق.. أما وقد وجدت في نفسك حزنًا على ما فاتك من خير فأنت على خير، يقول الله ﷻ: ﴿ ۞ قُلْ يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴾[2] فإذًا الله ﷻ كريم، وعلينا ألا نيأس إطلاقًا من هذا الوضع.

وبسؤال فضيلته:

أحيانًا يشعر الشخص بقسوة القلب، فماذا نفعل لترقيق القلوب؟

أجاب:

ديمومة الذكر.. ربنا ﷻ قال: ﴿ وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا ۖ ﴾[3] وقال: ﴿ فَٱذْكُرُونِىٓ أَذْكُرْكُمْ وَٱشْكُرُوا۟ لِى وَلَا

(١) متفق عليه.

(٢) الآية ٥٣ من سورة الزمر.

(٣) من الآية ١٨٠ من سورة الأعراف.

تَكْفُرُونِ ﴿١٥٢﴾ ﴾[1]، وقال: ﴿ أَلَا بِذِكْرِ ٱللَّهِ تَطْمَئِنُّ ٱلْقُلُوبُ ﴿٢٨﴾ ﴾[2] وقال: ﴿ وَٱلذَّٰكِرِينَ ٱللَّهَ كَثِيرًا وَٱلذَّٰكِرَٰتِ ﴾[3].

يعني: أن الله مدح الذكر وجعله حتى أكبر من الصلاة ﴿ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ ۗ وَلَذِكْرُ ٱللَّهِ أَكْبَرُ ﴾[4] فذكر الله ﷻ خارج الصلاة، والديمومة عليه من العبادات العجيبة الغريبة التي يثاب عليها الإنسان حتى لو حرّك لسانه فقط، أما لو حرّك لسانه واستحضر قلبه فله أجر أضخم بكثير مما لو حرّك لسانه فقط.

والسبب في قولنا: إن تحريك اللسان فقط بالذكر - بالرغم من أنه منشغل البال - له أثر، هو الديمومة.. فالذكر نفسه يعيد الإنسان مرة ثانية.. يعني: أنا غافل الآن، وأنا أقول: سبحان الله .. سبحان الله.. بلساني، وعقلي منشغل، لكني فجأة أقول: أنا ماذا أقول؟ (سبحان الله)، فأبدأ أتذكر أيضًا، ولذلك قال العلماء: أنا لا أكف، انشغل قلبي أو لم ينشغل.

وبسؤال فضيلته:

في بعض الأحيان يكثر اللهو والانشغال بالدنيا ومشكلات الحياة والأزمات.. إلخ أنشغل حتى عن الذكر.. فماذا أفعل؟

أجاب:

نفعل شيئين، الأول: أن نذكر ولو قليلاً، ولكن بديمومة "أحب الأعمال إلى الله أدومها وإن قل"[5]، ولذلك أستغفر مائة مرة (تأخذ حوالي ٤ دقائق أو ٥ دقائق) أقول:(لا إله إلا الله) مائة مرة، أصلي على النبي ﷺ مائة مرة، أفعل هذا في الصباح وفي المساء فقط لا غير، ولكن أداوم عليه.. إذًا المشكلة الآن هي الديمومة على الذكر ولو كان قليلاً، وهذا يكون

---

(١) الآية ١٥٢ من سورة البقرة.

(٢) من الآية ٢٨ من سورة الرعد.

(٣) من الآية ٣٥ من سورة الأحزاب.

(٤) من الآية ٤٥ من سورة العنكبوت.

(٥) متفق عليه.

بالهمة والمتابعة حتى نجد هذه العبادة تستقر عند الإنسان حتى تتحول إلى جزء من برنامجه اليومي، فإذا تحولت إلى جزء من برنامجه اليومي فلن يتركها.. ويظل دائمًا متشوقًا إليها.. وذلك مع الديمومة.

ثانيًا: أن نجعل ذكر الله في حياتنا.. عندما نأكل أو نشرب نقول: باسم الله. وعندما ننتهي نقول: الحمد لله. وعندما نخرج في الصباح نقول: باسم الله توكلت على الله.. لا حول ولا قوة إلا بالله.. هي أشياء بسيطة، وفي أماكن كثيرة.. عندما أدخل المسجد أقول: اللهم افتح لي أبواب رحمتك. وعندما أخرج أقول: اللهم افتح لنا أبواب فضلك.. كلمات بسيطة جدًّا، عندما أخرج من الحمام أقول: غفرانك.. كلمة واحدة فقط، ولكنها تجعل للإنسان صلة مع الله.

إذا فعلنا ذلك تغلبنا على النسيان واللهو والانشغال.

وبسؤال فضيلته:

ابني عمره ١٠ سنوات، والآن ينزل ويصلي الظهر والعصر والمغرب والعشاء في المسجد، ولكنه عندما ينزل يتأخر كثيرًا، لأنه بعد الصلاة يظل يلعب وقتًا طويلاً. فأنا أمنعه من النزول للصلاة في بعض الأوقات حتى لا يلعب، فهل هذا حرام؟

أجاب:

مصلحة حضور الجماعة وأثرها في نفس هذا الولد وعمره ١٠ سنوات مصلحة كبيرة، لكن عليها أن تراقبه أنه فعلاً ينزل للصلاة في جماعة، وهذا هو ما نهتم به فعلاً أن ينزل إلى الجماعة، أما مسألة التأخير في اللعب فعليها بالترغيب والترهيب، وبالتربية ومن هنا تأتي صعوبة التربية، إنسان يتفلَّت مني فأحاول معه، لكن أنا أنصحها بألا تمنعه من الصلاة في الجماعة.

إنما تعاقبه على التأخير واللعب بالخصم من المصروف مثلاً، أو تعطيه شيئًا زيادة إذا لم يتأخر ترغيبًا له، تهدده.. كل الترغيب والترهيب الذي نستعمله في التربية حتى تهدأ نفوس أبنائها، وتدعو كذلك.. ولكن منعه من صلاة الجماعة شيء غير سديد، وصلاة الجماعة تحدث في النفس أشياء طيبة لو أنها دامت واستقرت واستمرت.

وبسؤال فضيلته:

بالنسبة إلى العصبية و (النرفزة)؛ هل يستعين الشخص بالقرآن حتى يُحدَّ من هذه العصبية والغضب؟

أجاب:

النبي ﷺ يقول: "لا تغضب ولك الجنة"[1] فعدم الغضب تدريب وتربية، فدربي نفسك على ضبط الأعصاب مرة فمرة، سبحي الله أثناء الغضب، توضئي أثناء الغضب، إذا كنتِ واقفة فاجلسي، إذا كنت جالسة فقومي، غيري حالك تجدي الغضب يزول، فتدربي على عدم الغضب.. كذلك استعيذي بالله من الشيطان أثناء الغضب.. فالذكر والاستعاذة وتغيير المكان والوضوء كل هذه الأشياء تساعد الإنسان على ضبط الغضب. لكن ضبط الغضب لا يتأتى من أنه يقرأ القرآن فقط، فليس الأمر أن يقرأ آيات فيجد روحه قد هدأت.. بل هذا يحتاج إلى معاناة ومجهود، ولا بد علينا أن نفهم هذا الكلام، أن نفهم أننا نحتاج إلى أن نربي أنفسنا وأن نضغط على أنفسنا في طريق الخير.

وبسؤال فضيلته:

منذ سنة وشهرين رأيت رؤيا، وهي أن الشمس تشرق من الغرب، وفي صباح اليوم الثاني حدثت وفاة والدي رحمه الله.. بعدها تكررت هذه الحكاية ٤ مرات.. لكن بأشكال مختلفة.. فمرة رأيت القمر يدور في فلك أو مدار الأرض حتى يكاد أن يصدمها وتقوم القيامة.. ورأيت أن الأرض تتزلزل والسماء وقعت على الأرض.. طبعًا أنا لا أعرف هل هذا له علاقة بوفاة والدي؟ أو هذا إنذار من الله بشيء معين لي؟ أنا إنسانة ملتزمة بالفرائض ولكن لست متحجبة، وأحيانًا أتكاسل عن الصلاة ثم أعود وأداوم عليها.. منذ فترة رأيت الرسول ﷺ في المنام يبتسم لي بوجهه الجميل.. فما تفسير ذلك؟

أجاب:

الرؤيا عبارة عن بشرى، وعبارة عن دفع للإنسان إلى الخير، ورؤية النبي ﷺ بشرى كبيرة، وعليكِ أن تلتزمي بالصلاة وأن تتحجبي، هذه الأشياء افعليها لله. والتزامك بالصلاة سينير قلبك، وستجدين أن عبادة الله فيها سهولة، وكل

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط عن أبي الدرداء.

الرؤى معناها أن ثمة تغييرًا ما في حياتك، وربطها بوفاة الوالد غير سديد، القضية كلها أن الله ﷻ يدعوك إليـه فلَبِّـي وانتظمي في الصلاة وأكثري من الطاعات.. مشاهدة النبـي ﷺ هي بشرى حق، وهي رؤيا لطيفة، وأنه يـدعوها إلـى ما يحييها.

وبسؤال فضيلته:

إنني تراودني أحلام غريبة بعض الشيء، وهي دائمًا تحدث لي، وعندما أصحو من النوم أقول: إنه ربما كان خيالي واسعًا بعض الشيء. لكن آخر حلم بالنسبة إليَّ حلمته هو أنني حلمت بالشيطان نفسه، ولا أستطيع أن أفسر ما هذا.. وقمت خائفة جدًا، فماذا أفعل؟ وما هذا الذي حلمتُ به؟

أجاب:

بالنسبة إلى الشيطان في المنام فعليكِ أن تكثري من الصلاة على النبي ﷺ، فهي تجعل الإنسان هادئ النفس، وسيدنا أُبَي ابن كعب يقول للنبي ﷺ: أأجعل لك مجلسي كله؟ قال: "إذن كُفيت ووقيت".(١) ومجرد الصلاة على النبي ﷺ تريح النفس وتنور القلب، وترتب الروح والذهن، ولذلك لا ترين مثل هذه الأشياء مرة أخرى.

وبسؤال فضيلته:

عن تفسير رؤيا رأيتها، فقد رأيت أن هناك سيدة جالسة وفي يديها طفل جميل جدًا، وفي وجهه نور لا أستطيع أن أصفه، وهو رضيع لا يتكلم فقلتُ لها: هل تحبين أن أساعدك بشيء؟ لأن أبـي عودنا على الزكاة والصدقة، فرد عليَّ الطفل، وقال لي: أريدك أن تحفظني القرآن، فاستحييت، ومشيت.

فقال: هل سمعتني؟ أريدك أن تحفظني القرآن؟ فقلتُ له: حسنًا حسنًا (حاضر)، وأنا أقرأ القرآن دائمًا، ولكن أحس دائمًا أنه ليست لديَّ القدرة على أن أحفظه وهناك رؤيا أخرى، أنني حلمتُ أنني أصلي على جبل على سور، وألبس أبيض في أبيض، وأصلي على هذا السور، وهذا السور رفيع جدًا، ويمكن أن أقع من عليه.

---

(١) أخرجه الترمذي، ونصه: "يا رسول الله، إني أكثر الصلاة عليك، فكم أجعل لك من صلاتي؟ فقال: "ما شئت". قال: قلت: الربع. قال: "ما شئت، فإن زدت فهو خير لك".. قلت: أجعل لك صلاتي كلها. قال: "إذن تكفى همك ويغفر لك ذنبك".

أجاب:

الرد المفيد أنني لا أعلم تأويل الرؤى، وكان الإمام مالك إذا رأى شخصًا يُسرع في تأويل الرؤى يقول له: أتتلاعب بتراث النبوة؟! وكان أبو بكر عندما فسر الرؤى أمام النبي ﷺ قال له: "أخطأت في شيء وأصبت في شيء" قال: قل لي يا رسول الله ما الذي أخطأت فيه وما الذي أصبت فيه؟ قال: "لا، لا أقول لك"(١). ولكن يمكن أن نقول للسائلة: ما نراه في المنام نجعله - دائمًا - على الخير إن شاء الله فإذا كنت قد رأيت نورًا وطفلاً مبتسمًا .. وأمرًا بالمعروف كحفظ القرآن.. ومثل هذه الأشياء الطيبة.. فهذا شيء طيب وخير.. أما تأويل الرؤى فهو من تراث النبوة، وعلينا ألا نتسرع فيه، وأنا أرى في بعض الفضائيات شيئًا عجيبًا؛ حيث يجلس الشيخ - أو الذي يدعي المشيخة - ويأخذ في تفسير كل الرؤى. ما شاء الله؟! ليس هناك رؤيا إلا ويذكر لها تفسيرًا. نحن نريد أن ننتقل إلى واقعنا، ونستبشر بهذه الرؤى حتى لو لم نعرف معناها الدقيق وتأويلها الدقيق.. وهكذا، نستبشر بها؛ لأن الرؤيا الصالحة باقية إلى يوم القيامة .. انقطع الوحي وبقيت المبشرات، قالوا: وما المبشرات يا رسول الله؟ قال: "الرؤيا الصالحة يراها العبد الصالح أو تُرى له"(٢). فنستبشر خيرًا، وفضل الله واسع..

وبسؤال فضيلته:

ينتشر الآن في أشرطة الكاسيت قراءة القرآن باللهجة الخليجية والأذان من المدينة المنورة.. وابتعدنا عن القرآن باللهجة المصرية.. وسماع المشايخ والقراء المصريين الأجلاء.. فما رأي سيادتكم في ذلك؟

أجاب

هناك خطورة شديدة في هذه القضية.. الأشرطة المصرية والقراء المصريون قراءتهم مراجعة بلجنة استماع في الإذاعة، وفي كل خطواتها، أما الأشرطة الأخرى فهي غير مراجعة، ولذلك تجد بها أخطاء، أخطاء في النحو أحيانًا. فنرجو من الناس أن يرجعوا مرة ثانية إلى تذوق الجمال، وأنا لا أقول أكثر من هذا.

---

(١) متفق عليه.

(٢) متفق عليه.

وبسؤال فضيلته:

عن قارئ القرآن الذي يحب أن يستمع إليه؟

أجاب:

الشيخ المنشاوي مؤدب مع القرآن، وهو يقرأ أشعر أنه يعيش القرآن.. فالشيخ محمود صديق المنشاوي كان من بيت علم وتقوى.. أبوه هو الذي علمه القرآن .. وكان أبوه صديق المنشاوي رجلاً من أهل الله ومن أهل القرآن.. وابنه الشيخ محمود - رحمه الله تعالى - كان أيضًا رجلاً من أهل الله ومن أهل القرآن.. وكذلك إخوته جميعًا.. نفع الله بهم.. وربنا ﷻ أعطى الشيخ محمود شيئًا جعله يعيش القرآن..

وكلمة (يعيش القرآن) أنا أصف بها الشيخ الغزالي، والشيخ محمد متولي الشعراوي، كانوا يعيشون القرآن، والذي يعيش القرآن يفتح الله عليه بما يفتح.

وبسؤال فضيلته:

لي أخوان لم يُكرما أمي، وهي مريضة، وعندما أخذتها في بيتي لأرعاها لاماني وقاطعاني، وحاولت أن أصلح بينهما وبين أمي فابتعدا عني وأمي ما زالت حية تعيش معي .. وأنا لا أعرف ماذا أفعل معهما؟!.

أجاب:

خدمة الأم من طرق الجنة.. وكون أن ربنا أكرمكِ وأخذتِ أمكِ وتخدمينها وتعيش معك.. فهذا من مكفرات الذنوب.. ويعطيك الدرجات عند الله ﷻ.. يفتح عليكِ ويبارك فيك وفي صحتك وفي أولادكِ وفي زوجكِ.. وأكثر من ذلك يوم القيامة.. فإن هذا هو الثواب المدخر لك يوم القيامة فهنيئًا لكِ أن حدث هذا.. أما فلان وفلان.. فنسأل لهما التوبة والهداية. ولو فاتتهما أمهما من غير أن يبراها فقد فاتهما خير كثير سيندمان عليه طوال حياتهما.. وسيتحسران عليه طوال حياتهما. فنحن ندعوهما من الآن إلى الرجوع وإلى التوبة، وإلى أن ينتهزا هذه الفرصة، وأن يبرا أمهما مهما كان الوضع، ومهما كانت علاقتهما معها.

وبسؤال فضيلته:

هناك حديث أرجو من حضرتك شرحه لنا وللشباب، خاصة بمناسبة الحوادث الإرهابية، فقد قال رسول الله ﷺ: "والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن.." قالوا: مَن رسول الله؟ قال: "مَن لم يأمن جاره بوائقه"[١].

أجاب:

كرَّر رسول الله ﷺ عدم الإيمان لمن لم يأمن جاره بوائقه (مصائب)، لكن أعتقد أن هؤلاء المرجفين من هذا النوع لا يجاورون أحدًا، وهم خونة، يقتلون الناس من غير تمييز، لا يسمعون كلام الله ﷻ ولا كلام رسول الله ﷺ يقول عنهم رسول الله ﷺ: "أحداث الأسنان سفهاء الأحلام يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم يقولون من قول خير البرية يمرقون مِن الدين كما يمرق السهم من الرمية"[٢]، ويقول رسول الله ﷺ فيهم أيضًا: "تحقرون صلاتكم إلى صلاتهم، وصيامكم إلى صيامهم، طوبى لمن قتلهم وقتلوه"[٣] وهناك أحاديث كثيرة جدًّا تصف هذا البلاء..

أما الحديث عن الجار فهو في المدنيين الطيبين، الذي ينبغي لأحدهم أن يَبَرَّ جاره ولا يعتدي عليه.. أما هؤلاء المجرمون، فقد تجاوزوا هذا الحديث، وتجاوزوا القرآن والسنة، ودخلوا في حدود غضب الله ولعنته.. وقد تجاوزوا المقصود من الحديث وهو عدم إيذاء الجار - نفسيًّا ومعنويًّا - بمسافات، فقد أسالوا الدم الذي يقول فيه رسول الله ﷺ: "ما أشد حرمتك على الله، ولدم امرئ مسلم أشد عند الله حرمة منك"[٤]

وبسؤال فضيلته:

عن شفاعة الأطفال؛ فَقَدَ رجلٌ طفلاً رضيعًا، عنده حوالي سنة وبضعة أشهر قليلة، فيريد أن يعرف هل هذا الطفل

---

(١) متفق عليه.

(٢) رواه الترمذي.

(٣) الحديث عن فرقة الخوارج، عن علي بن أبي طالب، أخرج جزء منه مسلم في صحيحه، وعند أبي داود، و أحمد.

(٤) رواه ابن ماجه ١٢٩٧/٢ ولفظه: "عن عبد الله بن عمرو قال: رأيت رسول الله ﷺ يطوف بالكعبة ويقول: "ما أطيبك وأطيب ريحك! ما أعظمك وأعظم حرمتك! والذي نفس محمد بيده لحرمة المؤمن أعظم عند الله حرمة منك، ماله ودمه وأن نظن به إلا خيرًا".

بالفعل في الجنة مباشرة، وقد سمع أن الأطفال الصغار إذا ماتوا يصطحبون أحدًا من أهلهم أو أحد أبويهم إلى الجنة.. نريد توضيحًا لهذه النقطة؟!

أجاب:

يقول رسول الله ﷺ: "من مات له اثنان كانوا له وقاية من النار" قالوا: فواحد يا رسول الله؟ قال: "وواحد"[1] فمن مات له طفل فقد سبقه إلى الجنة، ويكون شفيعًا له، ووقاية له من أن يدخل النار. وهذا للأب والأم معًا، شفيعًا لهما، فالأم حملت، ووضعت.. إلخ، وقد قالوا: إنه لو مات في بطنها أيضًا، فإن هذا يكون قد سبقها إلى الجنة، ويكون أحد أسباب منع دخول النار هو الصبر على وفاة هذا الطفل البريء الذي سبق الأب، فالأطفال عندما يموتون يسبقوننا إلى الجنة ويصدون عنًا كثيرًا.. ولكن لا نسأل الله نزول المصائب، أما إذا نزلت نسأل الله الصبر، وقد سمع النبي ﷺ أحدهم يدعو أن يُنزل عليه الصبر، فقال: "سألته البلاء"[2] لا تسأل الصبر، اطلب من الله الستر، أما إذا نزل البلاء فاصبر، ﴿ فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَٱللَّهُ ٱلْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ ﴾[3]

وبسؤال فضيلته:

عن سبب إثارة الشائعات؟ ومفهوم الشائعات؟ وهل هو يفيد الأمة الإسلامية أم يضرها؟

أجاب:

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه.. جاء في صحيح مسلم في أول الكتاب حديث رسول الله ﷺ: "كفى بالمرء كذبًا أن يحدث بكل ما سمع"[4] وعلم التوثيق عند المسلمين لعل

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده.

(٢) أخرجه الترمذي، ونصه: "سألت الله البلاء فسله العافية".

(٣) من الآية ١٨ من سورة يوسف.

(٤) صحيح مسلم.

دورًا كبيرًا في حياتهم، ونقُّوا النص القرآني حتى وصل إلينا على مستوى الأداء الصوتي.. فأنا أقرأ على الشيخ وأقول: ﴿ وَٱلضُّحَىٰ ۝ ﴾[1] فيقول: (والضحى) بالترقيق ونقوا السنة النبوية توثيقًا لافتًا للنظر، ووضعوا لها علومًا تربُو على عشرين علمًا من أجل التوثيق.. فالمسلم وهو يؤصل لهذه المسألة هو يؤصل لعقلية الواقع، لعقلية الحق والحقيقة، ويقول: إن الكذب هش لا تبنى عليه الحضارات، عقلية الكذب، التي يدعو إليها كثير من الناس، والتي تميزت بالسطحية، وتميزت بالغوغائية، ينهى عنها الإسلام، وهي فادحة فيه.. ولذلك أخرج مالك في الموطأ أن رجلاً يسأل النبي ﷺ: أيسرق المؤمن؟ قال: " نعم" – لأنه ربما يحتاج إلى شيء – قال: أيزني المؤمن؟ قال: "نعم" فمن الممكن أن يقع في الخطيئة بدافع الشهوة وينسى نفسه فيقع في الخطيئة والخطأ، فقال: أيكذب المؤمن؟ قال: "لا"[2].

إذن قد بَعُدَ بنا عن الكذب ومنهج الكذب، حتى قال: "من كذب عليَّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار"[3] وهي قمة الكذب، أن تكذب في التشريع.. فإن كذب على جهة فهي بسيطة، ولكن هي كبيرة في بناء العقل، هي بسيطة في حق الإنسان، ولكنها كبيرة في بناء العقل. وكلمة الكذب في لغة قريش تطلق كذلك على الخطأ، فالخطأ غير المتعمد يسمونه كذبًا، فعندما دخل سعد مكة يوم الفتح، وهو في نشوة الانتصار، قال: اليوم يوم الملحمة. فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فقال: "اليوم يوم المرحمة، كذب سعد"[4]، وعزل سعدًا من قيادة الفيلق الذي سيدخل بجانبه، وعيَّن ابنه قيس بن سعد مكانه من أجل هذه الكذبة.. فسعد هنا لم يكذب، وكان فرحان، يستنفر قواته، ولكن رســول الله ﷺ لما كان ذلك مخالفًا للواقع سماه كذبًا، وهي لغة قريش، أن يسمى الخطأ كذبًا.

إذن نحن أمام مشكلة منهجية؛ وتكوين للعقل المسلم.. العقل المسلم لا يستجيب للشائعات.. العقل المسلم عليه أن يتلقى

---

(١) الآية ١ من سورة الضحى.

(٢) الموطأ للإمام مالك ولفظه: "أيكون المؤمن جبانًا؟ فقال: "نعم"، فقيل له: أيكون المؤمن بخيلاً؟ فقال: "نعم" فقيل له: أيكون المــؤمن كــذابًا؟ فقال: "لا".

(٣) متفق عليه.

(٤) أخرجه البخاري ج ٤ حديث رقم ٤٠٣٠.

الأمر ويفهمه.. العقل المسلم في التراث الإسلامي كان عقلاً فارقًا، يفرق بين الموضوعات، ويفرق بين السبب والمسبِّب، ويفرق بين البذرة والشجرة والثمرة.. ويعرف أن هناك فارقًا بين هذا وذاك. وهذا الحديث يوجه بصفة خاصة إلى الإعلاميين والصحافة، فالصحافة هي السلطة الرابعة، في دستورنا أن الصحافة هي السلطة الرابعة وإن اعترض بعض القانونيين والإعلام والصحافة بيده أن يحل مشكلات الأمة.. أجندتنا ليست في هذا الغثاء، الذي فيه أنه لم يجد موضوعًا نكتب في هذا الموضوع. مشكلتنا في محو الأمية. مشكلتنا في القضاء على البطالة.. مشكلتنا في رفع من هو تحت مستوى الكفاف ثم الكفاية ثم الكفاءة.

فهناك ٣ مستويات للمعيشة؛ كفاف وكفاية وكفاءة.. الكفاف يكفي للأكل أو لا يجد ما يأكله، ومن الأمن الاجتماعي الذي علمنيه الإسلام أن أكفل هؤلاء.. ولذلك أوجب الله علينا الزكاة، وأوجب الصدقة، وأرشدنا إلى الوقف وأرشدنا إلى أن نحسن الجوار، "والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن .. من بات شبعان وجاره جوعان"(١)

الحقيقة، نحن أمامنا كنز، يجب علينا أن نفهمه، وأن نحوله إلى إجراءات. نهتم بمواجعنا.. أنا عندي أمية، أنا عندي بطالة، أنا عندي مشكلة في البيئة، وعندي تنمية بشرية، أنا عندي زيادة سكانية، أنا عندي إنتاج وأريد أن أدخل في مرحلة الإنتاج الوفير.. أنا عندي عصر يحتاج إلى استيعابي للتكنولوجيا، أنا لي أجندتي، وهذه الأجندة ملخصة في قول رسول الله ﷺ، في حديث ابن حبان: "من حكمة آل داود أن يكون المؤمن مدركًا لشأنه، عالمًا بزمانه"(٢)، فيجب أن ندرك شأننا، ويجب أن نعلم زماننا، لا بد أن ندخل في هذا العصر.. وليس ذلك بأن نقلد الآخرين في صحافة الإثارة.. تلك الصحافة التي ظهرت في أمريكا سنة ١٨٣٠م.. ولكن عندي أوضاعي التي لو استعملت الصحافة والإعلام للقضاء عليها سننجح نجاحًا كبيرًا في بناء العقلية، في بناء الهمة، في بناء الإنسان المنتج، في بناء الإنسان الذي يعمر الأرض، الذي يزكي النفس. فالحقيقة أنني أبني إنسانًا، وبناء الإنسان قبل بناء البنيان، والساجد قبل المساجد؛ لأن هذا الساجد هو الذي سيعبد ربنا، وهو الذي سيعمر الأرض، وهو الذي من الممكن أن يفسد فيها أيضًا.

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه حديث رقم ٣٥٩ ولفظه: "ما يؤمن من بات شبعان وجاره طاوٍ (جائع) إلى جنبه".

(٢) أخرجه ابن حبان في صحيحه ج٢ حديث رقم ٣٦١، ونصه:" وعلى العاقل أن يكون بصيرًا بزمانه مقبلاً على شأنه حافظًا للسانه..".

وبسؤال فضيلته:

عن السحر، وهل هو موجود فعلاً؟ وإذا كان موجودًا فكيف يمكن العلاج منه؟ وما أعراضه؟

أجاب:

السحر موجود، وهذا السحر الموجود ضعيف ﴿ إِنَّ كَيْدَ ٱلشَّيْطَٰنِ كَانَ ضَعِيفًا ﴾(١) وقال تعالى: ﴿ وَلَا يُفْلِحُ ٱلسَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ ﴾(٢)، فالسحر موجود، وهو شبيه تمامًا بشيء مثل الإنفلونزا، أما كيفية ذهابه، فإنه يذهب بقراءة القرآن أما تخيُّل بعض الناس أن السحر هذا في منتهى القوة بحيث إننا نقرأ القرآن كله عليه فلا يشفى، ولا يتم تحرره منه، فهذه أوهام يجب أن ننتهي منها، وهذه من عقليات الخرافة، فالسحر موجود، والسحر له علاج، وعلاجه في منتهى البساطة، آية الكرسي تذهبه، المعوذتان تذهبانه، قراءة الفاتحة تذهبه؛ لأن كيد الشيطان ضعيف، ولم يجعل الله ﷻ لهذه الشياطين علينا سبيلاً ﴿ لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنٌ ﴾(٣)، فليس هناك سلطان من هذا الذي يرانا هو وقبيله من حيث لا نراه، هذه الأشياء أخبرنا عنها الله ﷻ وهو أعلم بغيبه.. وأخبرنا أيضًا أنها محدودة، فلا يستطيع الساحر أن يحكم البلاد مثلاً أو أن يتصرف في العباد، أو أن ينتصر في الجيوش، وإلا لفعلوها السحرة قديمًا وحديثًا، لكنهم لم يستطيعوا؛ لأنها توهيمات ﴿ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِن سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَىٰ ﴾(٤) فهي تخيلات.

وحكم الساحر ضربة بالسيف، فهذا حكم شديد، ولكن مَن الذي قال إنه ساحر؟ ولذلك هنا ينبغي لنا أن نحيله إلى القضاء، والقضاء هو الذي يتأكد من سحره أو من عدمه.. ومن هنا قالوا للقاضي: تَعلَّم السحر ولا تعمل به. فالعلم بالشيء أفضل من الجهل به، وقالوا: إن القاضي يُباح له أن يدرس السحر من أجل أن يكتشف الساحر، ومن أجل أن يحكم عليه إذا

(١) من الآية ٧٦ من سورة النساء.

(٢) من الآية ٦٩ من سورة طه.

(٣) من الآية ٤٢ من سورة الحجر.

(٤) من الآية ٦٦ من سورة طه.

كان فعلاً هو ساحر أو دجّال؛ لأن السحرة الذين يقولون: نحن سحرة، ومتصدون للسحر، ٩٩,٩% منهم كذابون ودجالون، ولا يعلمون سحرًا ولا أي شيء.

أما الباقي، وهو واحد في الألف، فيكتشفه القاضي بشكوى الناس، فيشكو الناس، ويقولون: إن هذا الرجل قد آذى فلانًا، وآذى فلانًا.. وتواتر عنه أنه آذى فلانًا .. فأنا لا أستطيع أن أفتي فيه شيئًا، لا بد أن يرفعوا أمره للقضاء، بأنه يؤذي بواسطة السحر.

فالموضوع كله يُحال للقضاء الشرعي، فالقضاء الشرعي هو المختص في مثل ذلك، فمن آذى الناس بالسحر كان يُشْتَكَى إلى القاضي؛ والقاضي يأتي ويرى إذا كان هذا ساحرًا أم لا .. وبالطبع معرفة الساحر من عدم الساحر قد لا تتأتى إلا بالإقرار، أنه يقر على نفسه فيُتَوِّبُهُ القاضي.. وهنا ليس عليه عقوبة.. فالقاضي يُتَوِّبُه، ويقول له: لا تفعل هذا ثانية. ويأخذ عليه التعهد.. وينقله من بلدته التي هو فيها، ويسكنه بلدة أخرى من أجل أن يبدأ حياة جديدة، أما ضرب الساحر بالسيف فيكون إذا قَتَلَ الساحر بسحره أحدًا، فالساحر لو قَتَلَ يُقْتَل، فهو عندما يصل حجم ضرره إلى قتل الآخرين يُقْتَل.. أما مجرد السحر هكذا، بأن جعل أحدهم يصاب بالصداع، أو يقع من على دابته.. فعقابه التتويب، والإبعاد من البلدة، أو الحبس.

وبسؤال فضيلته:

عن الشيوخ الذين يصدرون أنفسهم لعلاج السحر بالقرآن أو الدعاء.. والشيخ الذي يمس الجبهة ويقرأ بعض الآيات القرآنية، ثم يقول للمريض: شفاك الله، وتعال بعد أسبوع وخذ الاستشارة، وحكم ما يأخذونه من أموال نظير ذلك؟!

أجاب:

عمليًا، أغلب هؤلاء دجّالون.. والعلاج بالقرآن هو نوع من أنواع الدعاء لا علاقة له بالعلاج الإكلينيكي.. فليس عندنا كتاب مذكور فيه أن من يفعل كذا يحدث كذا، أو أنه جُرِّب على البشر فوُجِد صحيحًا.. وإذا كان الشخص المعالج من غير أموال يأخذها ولا منافع يطلبها، وإذا كان علاجه بالدعاء والقرآن فقط فلا بأس به.

أما الذين يتاجرون ويربحون الأموال الطائلة فهؤلاء مجموعة الدجالين والمنحرفين، يستعملون الدين في غير ما هو له، هذا الدين هداية، وبعض الناس يريدون استعمال الدين في السياسة، وبعض الناس يستعملون الدين في الاقتصاد، وبعض الناس استعملت الدين في الرياسة والزعامة مع الناس، والسيطرة والهيمنة عليهم وعلى عقولهم، وفي الدجل، وفي الإرهاب الفكري، وفي الإرهاب من ناحية العنف والدم... كل هذا لم يُنزل الله الدين من أجله، إنما قال: ﴿ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ۝ ﴾[1]، وليس دجلاً للدجالين، ولا سلاحًا لمن يريد أن يصل إلى كرسي الحكم، أو وضع اقتصادي يجمع فيه أموال الناس بالباطل ويأكلها فالعملية واضحة جدًّا.. والحق موجود، واستعمال الحق في غير ما هو له قضية أخرى. الجن موجود، والسحر موجود، والدعاء موجود، واستجابة الدعاء موجودة، وقراءة القرآن نوع من أنواع استجابة الدعاء.

ولكن كلمة العلاج بالقرآن التي يستعملونها كلمة ينبغي أن تُفهم في حدود اللغة العربية.. وأنه ليس هو العلاج الإكلينيكي المعتمد في نقابة الأطباء، وأن هذا ليس له كتب ولا علم.. ولا درسنا مثل هذه الأشياء.. فمن قرأ على رأسه الفاتحة فذهب الصداع فهذا نوع من أنواع استجابة الدعاء ﴿ وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ ۝ ﴾[2] لكن استجابة الدعاء لا تؤدي بنا إلى ترك الأسباب.. الله خلق الداء، وخلق الدواء، وأنا أتداوى، وأقول: اللهم اشفني، فشفاني الله، فأتى الدواء بنتيجة. فإذا شفاني الله ﷻ قبل أن آخذ الدواء، فلا مانع، فالجسم يقاوم، ويُشفى بإذن الله.. والقرآن؛ صحيح أنه يرقى به، والرقية صحيحة، ولكن هي من جنس الدعاء، وليست من جنس التطبب.

وبسؤال فضيلته:

أنا أعامل أهل زوجي معاملة حسنة، ترضي ربنا، وهم لا يعاملوننا معاملة حسنة أبدًا، فهل أرجع الآن عن معاملتي لهم أم أظل عليها؟

---

(١) من الآية ٢ من سورة البقرة.

(٢) الآية ٨٠ من سورة الشعراء.

أجاب:

الصبر على الناس ومخالطتهم لكِ فيه ثواب، فالصبر على الجيران، على أهل زوجك، على أولادك، على زوجك، لك فيه ثواب.. وهذه فرصة، ويجب أن تفرحي أن الله ﷻ وضع لكِ هذه الحالة.. وعلى ذلك فالصبر جميل ﴿ فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَٱللَّهُ ٱلْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ ﴾.[1]

وبسؤال فضيلته:

أنا أصلي والحمد لله، وأخشع في الصلاة، ولكن بقدر ما أصلي قدر ما أمنع.. إنني لو صليت سنة ربما لا أصلي مقابلها سنة فما سبب ذلك؟ هل وساوس الشيطان تكون قوية عندي؟ أم أنني أحس بأنني أرضيتُ ربنا كثيرًا فأطلب أن أستريح؟ وكيف أتغلب على هذا الأمر؟

أجاب:

يجب علينا أن نحافظ على الصلاة، لأن الصلاة ﴿ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا مَّوْقُوتًا ﴾[2]، فقاومي نفسك، وعوِّدي نفسك على أن تصلي.. وتصلي دائمًا وربما سبب بعدك عن الصلاة فترة من الزمن هو عدم الخشوع في الصلاة، فالإنسان إذا لم يخشع في صلاته لا يشعر بحلاوة هذه الصلاة، فتصبح عادة بدلاً من أن تكون عبادة، فيسهل ترك العادة عندما نغفل، عندما تشتد علينا الأمور، عندما ننشغل في مرض الولد، وذهاب الأولاد إلى المدارس، ودخول المواسم.. إلخ فالمشكلة هي تحول العبادة إلى عادة، نريد أن نشعر بلذة العبادة، لا نشعر بلذة الصلاة إلا بكثرة الذكر خارج الصلاة.. لا بد أن نذكر الله كثيرًا خارج الصلاة ﴿ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ ۗ وَلَذِكْرُ ٱللَّهِ أَكْبَرُ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ ﴾[3]. فنريد أن نذكر الله خارج الصلاة.. وعلى ذلك علمنا النبي ﷺ ختم الصلاة، ٣٣ سبحان الله، ٣٣ الحمد

(١) من الآية ١٨ من سورة يوسف.

(٢) من الآية ١٠٣ من سورة النساء.

(٣) من الآية ٤٥ من سورة العنكبوت.

لله، ٣٣ الله أكبر، ونختم بـــ "لا إله إلا الله" مثلاً أنا أريد أن أذكر الله كثيرًا خارج الصلاة حتى أصل إلى قضية الخشوع في الصلاة، حتى أصل إلى لذة الصلاة، وإذا دخلت هذه اللذة القلب لا يمكن أن تترك الصلاة بعد ذلك، لأن الصحابة والتابعين قالوا عن لذة الصلاة: والله لو عرفها الملوك لقاتلونا عليها. فهي لذة لا تنتهي، والاستئناس بالله طيب، فعليها أن تستأنس بالله لا بد لها أن تستأنس بالله.

وبسؤال فضيلته:

شاب عمره ٢٣ سنة، ويوجد لديه شعر أبيض كثير في جانبي رأسه، ويقول: أنا أعمل في مكان يتطلب حسن المنظر، وحديث الرسول ﷺ يقول: "غيروا الأبيض واجتنبوا السواد"(١) ولا أستطيع أن أصبغ شعري بالأصفر أو الأحمر، وأنا شاب، والطبيعي أن يكون شعري أسود، ماذا أفعل لكي لا أخالف شريعة الله؟!

أجاب:

قضية الصبغ بالسواد ليس من المتفق عليه، بل مختلف فيها، وإن كان أغلب العلماء يقولون: لا داعي لها، لكن بعضهم أجازها، وأجازها لحديث أبي قحافة وهو والد أبي بكر رضي الله عنهما، فقال ﷺ: "غيروا شيب الرجل بالسواد" فسيدنا رسول الله ﷺ غيرَّ شيب أبي قحافة بالسواد، عندما وجد شعره كله أبيض فقال من أجل أن تتقوى نفسيته فاصبغوه بالسواد، فأخذ العلماء أن النهي عن السواد ليس نهيًا مُحتَّمًا جدًا.

وبسؤال فضيلته:

بالنسبة إلى الإرهابيين، هناك من يعرفهم من جيرانهم، ومن الممكن أن يبلغوا الحكومة عنهم وعن تصرفاتهم.. فهل إبلاغ الحكومة عن ذلك يعد عملاً دينيًا وطنيًا؟

أجاب:

هو ليس وطنيًا فقط، بل هو واجب، وإلا كان مشتركًا في دم مَن سيُقتل. فمن عرف شيئًا عن هؤلاء الأوباش والأوغاد ولم يبلغ عنهم فقد اشترك في إثمهم وإفكهم.

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ حديث رقم ٩٣٦ وأحمد في المسند حديث رقم ١٣٦١٣.

وبسؤال فضيلته:

عن السائح الذي أتى إلى بلدي بعقد أمان من حكومتنا، بموجب التأشيرة التي أخذها، هل هذا السائح يلزمني كمسلم أنه يصبح في ذمتي إلى أن يعود إلى بلده؟

أجاب:

هذا السائح في جواري شرعًا.

وبسؤال فضيلته:

سألت إحدى السيدات فضيلتك قائلة: الرجال لهم حور عين، فماذا لنا نحن السيدات؟ فأجبتها فضيلتك بأنها ستكون من الحور العين في الآخرة.. وفي ضوء هذه الإجابة أريد تفسير الآية الكريمة: ﴿ لَمْ يَطْمِثْهُنَّ إِنسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَآنٌّ ﴾[1] فقد طمثها في الدنيا إنس؟!

أجاب:

ربنا قال: ﴿ إِنَّآ أَنشَأْنَٰهُنَّ إِنشَآءً ۝ فَجَعَلْنَٰهُنَّ أَبْكَارًا ۝ عُرُبًا أَتْرَابًا ۝ ﴾[2] يعني أنشأهن نشأة أخرى، فهل السيدة التي في الدنيا أو الرجل في الدنيا سيكون في الآخرة على هذه الهيئة؟ لا بالطبع، فالله ﷻ سينشئها ثانية، نشأة أخرى، ينظر إليها الرجل فيراها من الحور العين.. هذه المرأة بهذا الإنشاء الجديد ﴿ لَمْ يَطْمِثْهُنَّ إِنسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَآنٌّ ۝ ﴾ هذه المرأة سوف تكون بكرًا، بل إنهما إذا تعاشرا رجعت بكرًا بعد كل معاشرة.. فهي بكر أبدًا.. لا توجد ثيب في الجنة.. الجنة سوف تكون المرأة فيها بكرًا ولا يوجد ألم في الجنة، ولا نجاسة في الجنة، ولا تعب في الجنة. الجنة دار نعيم مقيم.. دار تشريف لا دار تكليف.

---

(١) من الآية ٥٦ من سورة الرحمن.

(٢) الآيات من ٣٥ : ٣٧ من سورة الواقعة.

فنحن هنا في دار الاختبار والابتلاء والصبر والمعاناة. أُمرنا بالعبادة والعمارة وتزكية النفس.. ومقاومة أنفسنا.. نحاول أن نفعل الخير.. ثم نعود إلى ربنا ﷻ فيَمُنُّ علينا بهذه الجنة. التي سوف يكون فيها حور عين من الإنس دائمات البكورة. فنحاول أن نفعل الخير..

وبسؤال فضيلته:

سمعتُ أن المسلم عندما يدخل الجنة – سواء الرجل أو المرأة – سيكون في الثلاثين من عمره.. هل هذا كلام صحيح؟ وهل له علاقة بالصحة؟!

أجاب:

هناك أحاديث ضعيفة تقول إننا سنكون في سن سيدنا عيسى عليه السلام وإننا سنكون في حجم كبير يربو على ستين ذراعًا.. والذراع حوالي ٤٢سم، فلنقل نصف متر، فيكون طولنا حوالي ٣٠مترًا، فالرجال والسيدات يكون طولهم حوالي ١٥ضعفًا تقريبًا من الآن. هذا الكلام ورد في الآثار.. ولكنه ليس عقيدة جازمة.. إنما الواضح في القرآن عن الجنة أنها شيء آخر، فيها "ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر".[١]

فكيف سندخل؟ وما شكلنا؟ .. كل هذه الأشياء في الحقيقة أشياء بسيطة لما سوف نراه. فلا نجهد تفكيرنا في هذا، إنما نشغل بالنا في طاعة الله الذي أمرنا بحسن السياسة فيما بيننا، وفي حُسن التدبير فيما بيننا، وأن يحب الآخرين، ونعبد الله ونجتنب الخيانة والفساد والرشوة والإفساد في الأرض، والقتل والعنف والقسوة.. ونكون رحماء.

القضية الآن. فيم نشغل أنفسنا؟ نشغل أنفسنا بالدنيا وتعميرها؟ أم نشغل أنفسنا بتفاصيل تفاصيل ما سوف يحدث يوم القيامة في الجنة.. ﴿ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَابِلِينَ ﴿٤٧﴾ ﴾[٢] سنحب بعضنا، النزعة الشيطانية التي تنزغ بعضنا بها في الدنيا لن تكون موجودة، لا غضب يوم القيامة. إذن، هيا بنا نعود إلى دنيانا فنصلحها.. هيا بنا

(١) متفق عليه.

(٢) الآية ٤٧ من سورة الحجر.

نعود إلى دنيانا فنعمل فيها لوجه الله. هيا بنا نخلص العمل لله ﴿ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾[1] هيا بنا نقاوم الفساد.. هيا بنا نقاوم الإلحاد.. هيا بنا نقاوم الذين يريدون أن يحولوا الإنسان إلى قطعة من اللحم أو الخردة.. هيا بنا ندعو الناس إلى الجمال، وإلى الرحمة، وإلى عمارة الدنيا.. فالوقوف كثيرًا عند أخبار الآخرة سينشئ لنا عقلية تغيب عن الواقع، وتنظر إلى ما بعد الواقع.. وربنا ﷻ وصف وصفًا في الجنة يحفز الإنسان على فعل الخيرات، ويمنع الإنسان من فعل المعاصي ويدعوه دائمًا إلى عبادته ﷻ.. ولكن ليس للجنة وحدها نعبد الله.. فأهل الله أمرونا أننا نفعل لله وليس للجنة، وأننا لا نعبد الله طمعًا في جنته ولا خوفًا من ناره بقدر ما نعبده ﷻ حبًا في ذاته ورهبة من أن يغضب علينا أو أن نخرج من دائرة رضاه. فنحن نعبد الله لأنه هو الله الذي يستحق العبادة..

وبسؤال فضيلته:

سمعتُ أن الزوجة في الجنة لها الحق أن تختار زوجها نفسه الذي كان معها في الدنيا أن يكون زوجها في الآخرة، أو يكون معها في الجنة، فما صحة ذلك؟ وهل لو كانت في مرتبة أعلى فلها أن تطلب رفع مرتبته إليها؟

أجاب:

لو تزوجت المرأة زوجين يحدث هذا، فهي تختار أيهما كان أقرب إليها رحمًا، وأحسن عشرة، وأحسن عليها من الاثنين.

وبسؤال فضيلته:

اعتقدتُ في وقت من الأوقات أن أحدًا عمل لي سحرًا، وتناقشتُ مع أحد أصدقائي، فقال لي إنه يعرف شخصًا من الممكن أن يعرف إن كان معمولا لي سحر أم لا وهو يتعامل مع الجن المسلم من أجل فك الأعمال السحرية؛ فهل ما فعلته فيه شرك بالله؟ وهل هناك فك سحر؟ مع العلم أني قرأت أن الرسول ﷺ سُحِرَ، وسيدنا

---

(١) من الآية ١٤ من سورة غافر.

جبريل هو الذي عرفه مكان السحر، فهل كانت هذه الحادثة مع رسول الله ﷺ لحكمة من الله ﷻ أم معجزة من معجزات الرسول؟

أجاب:

إذا كنت لم تذهب إلى هذا الرجل فيجب عليك ألا تذهب إليه.. والنبي ﷺ حذرنا، وقال: "من أتى ساحرًا أو كاهنًا أو عرافًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ"[1] والسحر هذا شيء مثل تأثيرات كونية تحدث في الكون تشبه تمامًا الإنفلونزا.. ليس هناك سحر بمعنى أن شخصًا يسحر شخصًا آخر، فيظل مسحورًا أبدًا.

لا شيء مثل هذا موجود.. السحر هذا نوع من أنواع المصائب التي تصيب الجسم ثم تزول بإذن الله، تزول بالذكر أو بالهمة أو بالدواء أو بالعلاج.. وهكذا فيجب علينا ألا نعطي الأشياء أكبر من حجمها.. نعم السحر موجود، والجن موجود. ولكن تأثيره على الإنسان إنما هو تأثير الأمراض المعتادة.. ثم بعد ذلك ينشط الإنسان وكأنه قد نشط من عقال.. وسيدنا رسول الله ﷺ كما ورد في البخاري أصابه شيء من السحر لبشريته، وليدلل على أن هذا السحر أمر تافه، وسيدنا موسى أيضًا ﴿ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِن سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَىٰ ﴿٦٦﴾ ﴾[2] فأصيب بنوع من أنواع التخيل، ثم بعد ذلك ثبت فؤاده، وبالهمة ذهب هذا السحر، وذهب تأثيره.. ﴿ وَلَا يُفْلِحُ ٱلسَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ ﴿٦٩﴾ ﴾[3]، ﴿ إِنَّ كَيْدَ ٱلشَّيْطَٰنِ كَانَ ضَعِيفًا ﴿٧٦﴾ ﴾[4] فعليك ألا تذهب أبدًا إلى هذا الرجل. أما إذا كنت ذهبت فاستغفر الله، واستغفار الله أن تمسك المسبحة مثلاً، وتقول: أستغفر الله العظيم. فقط، تجد الله ﷻ شرح صدرك، ونوَّر قلبك، وغفر لك.. ثم تتناسى هذا، وتعزم على ألا تعود مرة ثانية إلى هذا الأمر أبدًا.

---

(١) رواه البيهقي في السنن الكبرى.

(٢) من الآية ٦٦ من سورة طه.

(٣) من الآية ٦٩ من سورة طه.

(٤) من الآية ٧٦ من سورة النساء.

وبسؤال فضيلته:

ربنا ﷻ وعد الرجال المؤمنين بالحور العين في الجنة، فهل هذا الوعد للنساء أيضًا أم للرجال فقط ؟

أجاب:

وعد النساء في الجنة واضح جدًا، وهو أنهن الحور العين، هن أنفسهن الحور العين، النساء اللاتي يعشن معنا الآن.. القضية كلها أننا سنتحول في الجنة إلى دار نعيم.. دار تشريف وليست دار تكليف.. نعيم مقيم يعني دائم، لا يوجد موت، لا توجد فيه حرارة زائدة أو برودة زائدة الأنهار تجري من تحتنا.. والطين مسك، وإذا خضنا فيه بأرجلنا فإننا نتعطر.. هي شيء آخر. نساء الدنيا المؤمنات هن الحور العين في الجنة، ولكن ليس بنفس الشكل، ولا بنفس الملامح.. وإنما شيء آخر.. بحيث إذا ظهرت واحدة منهن على هيئتها في الجنة لأهل الأرض ماتوا من حلاوتها.. فهن أنفسهن حور عين، وجائزتهن نحن الرجال.. فإن شاء الله يرضى عنا جميعًا ويوفقنا في الدنيا للطاعة، ويوفقنا في الآخرة للجنة.

وبسؤال فضيلته:

الحب في الله شيء عظيم، ومن السبعة الذين يظلهم الله في ظله اثنان تحابا في الله، فهل الاثنان من جنس واحد؟ بمعنى أن تحب المرأة امرأة أخرى في الله، والرجل يحب الرجل في الله؟ أم أن من الممكن للمرأة أن تحب الرجل في الله؟

أجاب:

يمكن للرجل أن يحب المرأة في الله، ويمكن للمرأة أن تحب الرجل في الله، ولكن هذا الحب هو في الله؟ يعني أنه مجرد من الشهوة تمامًا، هل هو كحب الأخ لأخته وكحب الرجل لأمه؟ فالحب كبير، ومعانيه متنوعة. فلو فرضنا أن رجلاً أحب امرأة الحب الذي يتبادر إلى أذهان الناس. الحب العاطفي الذي ينتهي بالزواج.. ولكن هذا الحب لو استمر معه دون زواج.. ولم يكن منه أي إثارة للمرأة التي أحبها.. عف، ولم يرتكب الحرام، وظل الحب مكتومًا في قلبه إلى أن مات، فالنبي ﷺ يقول: "من عشق فعف فكتم فمات مات شهيدًا"[١]، فهذا أيضًا ممن له أجر الشهادة.. لأنه كتم حبه، لم يبح به، لم

---

(١) أخرجه المتقي الهندي في كنز العمال حديث رقم ٦٩٩٩، ١١١٧٩ والجراحي في كشف الخفاء حديث رقم ٢٥٣٨.

يتكلم، لم يعد المرأة، لم يختلِ بها، لم يزنِ.. جعل حبه في قلبه مكتومًا فازداد اشتعالاً في قلبه فمات من أثر هذا الكتم.. فضل الموت على أن يقع في المعصية، فضّلَ العفة.. لم فعل هذا؟! فعل هذا حبًا في الله، وامتثالاً لأمر الله، وطلبًا للعفة والحب ما دام في إطار الشرع الشريف فلا بأس.. فإن المسلمين أحبوا والتزموا فابن رشد – وهو من كبار علماء المسلمين – كان يجلس إلى امرأة تثير أفكاره، وكانت من تلامذته فغارت منها زوجته، واحتدت المناقشة يومًا بين ابن رشد وزوجته بسببها، فلما علمت الفتاة بذلك تركت مجلس أستاذها، وقررت ألا تعود إليه حتى لا تسبب نزاعًا بين الرجل وزوجته.. فجلس ابن رشد وهو لا يعرف كيف يفكر.. كانت البنت تنظم له أفكاره وتثير فيه ما يكتب وعندما رأت الزوجة الاكتئاب يزحف على زوجها، ولأنه لم يكتب شيئًا لمدة أسبوع أو أسبوعين ذهبت إليها وأحضرتها.. وعرفت أنه ليست كل علاقة بين الرجل والمرأة يكون الجنس هو المسيطر عليها. بل هناك علاقة الأستاذ بالتلميذة، والأخ بالأخت، والابن بالأم.. وهكذا.

وحتى لا يستغل بعض الناس ما قلناه ليدعو إلى التفلُّت.. أكرر: نحن لا ندعو إلى التفلُّت.. نحن ندعو إلى الحب في الله. وهذا الحب في الله في الحقيقة هو من أعلى القيم الإنسانية. والله يحبنا، ونحن نحب ربنا ﷻ، وينبغي أن يكون بين الناس هذا الحب.

ابن حجر العسقلاني تعلم على أكثر من ٥٠ امرأة، روى عنهن الحديث. كريمة الدمشقية.. راوية البخاري.. فنحن الآن عندما ندرس البخاري نقول: وعن كريمة رضى الله تعالى عنها. وهكذا.. كريمة أصبحت في كل مسانيدنا الآن.. شُهدة.. هي في سندنا في الخط العربي إلى ابن مُقلة.. كل مسانيد أهل الأرض لا بد أن تذكر كلمة (شُهدة).. فكيف تلقى الناس عنها؟ وكيف تلقت هي عن الناس؟. وكيف كانت علاقة الأستاذ بالتلميذ.. أحبت شيخها في الله؛ فلا بد أن يكون قد حدث مثل هذا، لأن هذا أمر متصل متواصل في سلسلة السند إلى رسول الله ﷺ.

وبسؤال فضيلته:

عملي يفرض عليَّ أن أكون حليق اللحية.. فهل حلق اللحية حرام، وهل أنا مطالب بإطلاق اللحية؟ وإلى أي مدة أطلقها؟

أجاب:

الإمام الشافعي يرى أن حلق اللحية من العادات، ولذلك يقول: إن الأوامر الواردة فيه إنما هي أوامر متعلقة بالعادات، فيكره عنده حلق اللحية.. لكن بعض الأئمة يرى أن حلق اللحية حرام، وكأنه يرى أنها من علامات المسلم وهيئته كالإمام مالك.. ونحن مع وجودنا في هذا العصر، وكيفيته، واختلاطنا مع الناس نفتي بما عليه الإمام الشافعي، ونقول له: ليس من الحرمة أن تحلق لحيتك..

وقد جاء الكلام عن اللحية لحديث رسول الله ﷺ: "قصوا الشوارب وأعفوا اللحى"(١). هذا أمر، والأمر للوجوب ما لم تصرفه قرينة تدل على غير ذلك.. ولكن الإمام الشافعي قال: هناك أوامر متعلقة بنطاق العادات اليومية. مثل (خذ بيمينك أعط بيمينك.. البس نعلك اليمين أولاً، كُلْ بيمينك..) هي أشياء يومية متعلقة بها.. كما يكون عند الشخص شيب فيخضبه (واجتنبوا السواد) فهذا تنظيم للآداب، هذا إتيكيت.. وبند الإتيكيت كله يكون مندوبًا وليس واجبًا.

وقد اختلف المجتهدون في فهم حديث إطلاق اللحية، فالإمام الشافعي فهمه على أنه مجموعة من الآداب (الإتيكيت).. ومجموعة (الإتيكيت) ليست واجبة ولذلك وأنا أدعو للإسلام من الشرق إلى الغرب، وأن يدخل الإسلام الإنجليزي والأمريكي والإيطالي.. فأنا أقول له هذه مجموعة من الإتيكيت فقط، فإذا أحببت وملت إليها فستأخذ ثوابًا.. وإذا لم يكن كذلك فليس عليك عقاب.. ولذلك الكراهة تشمل داخلها الإباحة.. فأنت إذا لم تفعلها فلن تأخذ ذنبًا.. فإذن عندما يأتي شخص ويحلق لحيته في هذا العصر، فإنني أقول له قلِّد الإمام الشافعي.. نحن دائمًا نقول إذا رأينا خلافًا نقول: قلّد من أجاز.. هذه هي سعة الإسلام، ومرونة التشريع، هذا هو التفاهم الذي نفعله مع العصر.. هذه هي المراعاة لدعوة الإسلام العالمية وأنها لكل زمان ومكان.. نحن لا نقف عند مسائل السلف، نحن نتجاوزها بالقاعدة المقررة أنه "ينكر المتفق عليه ولا ينكر المختلف فيه".. فتحريم الخمر متفق عليه فننكر أن يشربه أحد، فإذا جاء شخص، وقال: أنا من طبيعة عملي أن أشرب خمرًا، فأقول له: لا. أو آكل الخنزير. فأقول له: لا ليس عندي فسحة أن أقول لك نعم، اشرب ولو كأسًا صغيرًا، ولا أقول لك كُلْ قطعة صغيرة من الخنزير لا، هذا حرام، ننكر عليه شرب الخمر أو أكل الخنزير تمامًا، ننكره لأنه متفق بين

---

(١) متفق عليه.

العلماء على حرمته، لذلك ينكر المتفق عليه، لكن عندما يكون هناك شيء مختلف فيه.. فلا ننكر على من يفعله، طالما اختلف فيه المجتهدون، أصحاب المناهج العلمية الضخمة، كالشافعي ومالك فأنا أرى عصري، وأرى بلدي، ومقتضيات دعوتي.. مع ماذا نتوافق وأتبع من أجاز.. وهذه قاعدة مهمة يجب أن يتبعها المسلمون جميعًا.. لأنها ستحل لنا مشكلات كثيرة جدًا مع الحياة المعيشية الموجودة معنا دائمًا.

وبسؤال فضيلته:

ما رأى فضيلتكم فيما يتردد عن كذبة إبريل؟ وما يقوله بعض الناس من الكذب ويسمونه كذبًا أبيض؟ فهل هناك كذبة بيضاء وأخرى سوداء؟!

أجاب:

الكذب من الكبائر، ومن الأمور التي نهى عنها رسول الله ﷺ نهيًا تامًّا، سواء أكان كذبًا مفردًا، أو كذبًا كمنهج، لأن هناك من المناهج ما هو كاذب، وما هو يعتمد عليه الكذب في ذاته. سيدنا رسول الله ﷺ يقول: "لا يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يُكتب صديقًا، ولا يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب، حتى يُكتب كذابًا"[١] ويقال: الصدق منجاة ولو اعتقدت فيه هلاكك، والكذب مهلكة ولو اعتقدت أن فيه نجاتك. وهناك قصة طريفة عن الشيخ علي الخوّاص، وكان من الأتقياء، وكان يعيش في القرن العاشر الهجري، وهو أستاذ الشيخ الشعراني، وكان الشيخ علي الخواص يعمل صانعًا للحصير من الخوص، فجاءه شخص قد هرب من أناس يجرون وراءه يريدون قتله أو أذاه، فوصل عند الشيخ علي الخواص، فقال له: خبئني عندك، فقال له: اختبئ في هذه الحصيرة.. فلفه في الحصيرة وأوقفه، وجاء الناس فقالوا: هل جاء هنا شخص قد مرَّ عليك؟ فقال: نعم. قالوا: وأين ذهب؟ قال: في هذه الحصيرة. فظنوه يسخر منهم، وانصرفوا. وعندما خرج الرجل قال له: كدت أن تهلكني وأن تُسلمني لهم. فقال: يا بُنَي، صدقي نجَّاك، فلو أنني قلت لهم لم أره، وهم يرونك قد جئت من هذه الناحية سوف يفتشون المحل ويجدونك.. فأنا قد قلت الصدق، وأنا أعتقد في الله أنه سينجينا كما

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده.

قال رسول الله ﷺ، أما حكاية الكذبة البيضاء فهي مترجمة من اللغة الأجنبية، وكانوا يعنون بها أولاً كذب الأطفال، فالكذبة البيضاء بمعنى الكذبة التي يمارس فيها الطفل خياله.. يمارس ذلك ممارسة لتناقض الواقع عند الطفل في خياله فتصدر مثل هذه المخالفات للواقع فيتقمص شخصية الآخرين وهو يرد على التليفون مثلاً فكأنه يلعب ويلهو ويمارس شيئا من الخيال.. هو خيال لا يقصد به شيئًا.. كذلك سموه بالكذب الأبيض.. وأجروا دراسات على الكذب.. حتى وصلوا إلى اختراع جهاز كشف الكذب سنة ١٩٢٠م، وهذا الجهاز يحقق ٨٥% نتائج وليس ١٠٠% ولذلك انتقلوا بعد ذلك إلى حركات الوجه، والتعبيرات خاصة بعد تقدم الفيديو وغيره.. ووجدوا أن الوجه له ٧ آلاف حركة، نستطيع من خلالها أن نكتشف الكذب، ونكتشف أن هذا الشخص يقول كذبًا الآن أو لا، وتقدموا في هذا المعنى جدًّا في الدراسات التي استقلت بعلم Sinceline حول الكذب والحقيقة أنه ينبغي علينا أن نتبرأ من الكذب، وألا يكون منهجًا لحياتنا فهو مُحرَّم في كل الديانات خاصة الإسلام.. وقد يصل الأمر في الكذب إلى مرحلة كبيرة وهي الكذب على رسول الله ﷺ "من كذب عليَّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار"(١)؛ لأنه يخل بالتشريع، الكذب فيه افتراء على الله، لأن الله خلق واقعة معينة، وأنا بالكذب أقول لا، هناك واقعة أخرى، ولم يخلقها الله، كأني افتريت على الله، ومن هنا كان الكذب محرَّمًا في كل الديانات. بكل ألوانه وكل ألوان الطيف.

أما قضية الكذب في أول إبريل فهي بدعة منكرة. والأفضل أن تحتفل في أول إبريل بيوم اليتيم وليس بيوم الكذب.

وبسؤال فضيلته:

هل الاحتفال بيوم معين على أنه يوم اليتيم بدعة؟ وماذا علينا تجاه اليتيم في هذا اليوم؟ هل مجرد إرسال هدية مادية أكون بذلك فعلت ما عليَّ أو فعلت الواجب؟

أجاب:

القرآن الكريم والسنة النبوية فيهما الوصية باليتيم، وقد جعل رسول الله ﷺ ثوابًا كبيرًا لمن يضع يده على رأس اليتيم، فعندما نضع يدنا على رأس يتيم لنا بكل شعرة حسنة، لأننا ندخل السرور إلى قلبه.. اليتيم الغني واليتيم الفقير.. المسألة

---

(١) متفق عليه.

ليست مسألة مادية، المسألة أن نُدْخِل السرور على قلب هذا الإنسان.

ليس الأمر إثبات حالة، أقدم هدية لليتيم على أنها واجب وانتهى الأمر حتى يقول الناس إنني ذهبت وفعلت.. هذا ليس له علاقة بإدخال السرور على هذا القلب، أنا أريد أن أُدخل السرور عليه بأية طريقة كانت، وليست بالضرورة أن تكون طريقة مادية، ليس الأمر كلما أنفقت أكثر ستكون هناك سعادة أكثر.. والاحتفال بيوم اليتيم ليس بدعة، ففي القرآن الكريم ﴿ وَذَكِّرْهُم بِأَيَّىٰمِ ٱللَّهِ ﴾(١). فهناك يوم نجعله لليتيم، بعض الناس يتحرج أن يسميه عيد اليتيم، لأن كلمة العيد مختصة بعيد الفطر وعيد الأضحى، لا مانع، فالأسماء في أيدينا، ولكن المعاني، هذا المعنى الذي فيه بداية تحريك المحرك فتحريك المحرك له شرارة، وهذه الشرارة الأولى هي التي تدفعنا إلى فعل الخير ﴿ وَٱفْعَلُوا۟ ٱلْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ۩ ﴿٧٧﴾ ﴾(٢).

وبسؤال فضيلته:

عن عدّية يس، وما أثارت من جدل، وأن كثيرًا من الناس يقرؤون "عدية يس" لعدة أسباب، مثلاً للمريض حتى يشفى، وللطالب حتى ينجح، ولكل من هو في مأزق، أو يريد أن يضر بها أحدًا.. فما حكاية "عدية يس"؟

أجاب:

لم يرد في الكتاب ولا في السنة شيء من هذا.. لم يعلمنا رسول الله ﷺ هذا بعلم مستقل.. ونحن ندرس في الأزهر، ولم يكن في منهج الأزهر علم كهذا يبين لي متى أقرأ، أو ماذا أقرأ، أو على ماذا أقرأ، أو كيف أقرأ، أو ما الآثار التي ستترتب على هذه القراءة.

أما قراءة القرآن الكريم عمومًا، فهي من قبيل الذكر، ومن قبيل الدعاء، يعني إذا قرأت من أجل أي شيء كان فإنه مثل الدعاء بالضبط، مثلما أقول: يارب وفقني.. ونجحت في الامتحان .. يارب اشف مريضًا.. يارب خفف عن .. يارب سدد

---

(١) من الآية ٥ من سورة إبراهيم.

(٢) من الآية ٧٧ من سورة الحج.

دينًا.. يارب ارزقني رزقًا واسعًا من حيث لا أحتسب.. هذا غاية ما أستطيعه من عمل.. وغاية ما أستطيعه في استرزاق.. لكن أنت الذي بيدك ملك السماوات والأرض..إلخ.

فأقرأ السورة من القرآن، أو الآيات.. ثم أدعو.. ولا حرج على فضل الله. فالله يستجيب الدعاء أو يؤخر الاستجابة لحكمة عنده أو يدخر ذلك لنا يوم القيامة.

لكن ليس هناك علاقة سببية علاجية إكلينيكية.. تقول إنني لو قرأت الآية سوف تؤثر في الجسم تأثيرًا معينًا.. أبدًا.. ليس هكذا. ولذلك قالوا في هذا المجال.. العبرة بالقارئ لا بالمقروء.. نحن جميعًا معنا القرآن كله من جهة المقروء نقرؤه مثلا على من عنده سرطان.. نقرؤه من أوله إلى آخره لا فائدة لماذا؟ لأن العبرة بالقارئ وليس بالمقروء.. القارئ لو أنه دعا فاستجيب له، فيوقف الله هذا السرطان ويقضي عليه.. والله قادر على إحياء الموتى.. قادر على شفاء المرضى..

إذن قضية التلاوة هي تشبه تمامًا قضية الذكر والدعاء.. ولكن بعض الناس يطلق على نفسه (معالج بالقرآن)، ويصبح كأن عنده علمًا.. هذا مستشار، والمستشار مؤتمن، وهو بذلك يخون هذه المسألة.. هناك فرق أن نجرب هذا فإذ به مرة يصلح ومرة يُؤخِّر ومرة يُدَّخر... إلخ. وهو نوع من أنواع العبادة.. وبين أن أدعي أنني صاحب علم، وأنه مؤثر بكيفية مؤثرة وأنه في يدي مقاليد هذا العلم. الأولى مشروعة، وواردة في الشرع الشريف، ولا بأس بها، نجرب والصحابي رقى بالفاتحة فبرئ اللديغ.. ولكن لم يدَّعِ أنه معالج بالقرآن، فهذه الكلمة (معالج بالقرآن) عبارة عن بدعة وخيانة للأمانة.

فيجب علينا ألا نحول الديانة إلى خرافة.. الديانة عقلية علمية منضبطة، فيها تقوى، وفيها إيمان، وفيها ورع، وفيها اتصال بالله، وفيها واقع وحقيقة.. وكم رأينا أن الدعاء يشفي المرضى، ولكن لم نقل للمريض قط: لا تذهب إلى الطبيب واكتفِ بالدعاء. وذلك لأن المؤمن يتخذ الأسباب، ويدعو، ويقول: يارب.. الفلاح يلقي الحب ويدعو: يارب.. إذن ترك الأسباب جهل والاعتماد عليها شرك لا يجوز، فإن الشافي هو الله وليس الدواء ولا الطبيب، ولكن الله أمرنا أن نأخذ بالأسباب، "لكل داء دواء"[1] "ما خلق الله داء إلا خلق له الدواء"[2].

---

(١) متفق عليه.

(٢) أخرجه أبو داود والترمذي، ولفظه: "يا عباد الله تداووا فإن الله لم يضع داء إلا وضع له دواء".

هذه أحاديث نبوية، فَأُمِرْنا أن نفعل الأسباب، وفي نفس الوقت ندعو الله ﷻ، والخلط بينهما تدليس وتلبيس من هؤلاء الناس، ولا يجوز ولا يصح.

وبسؤال فضيلته:

أبي ترك لي أرضًا، وترك لي أخًا واحدًا وثلاث بنات.. وهذه الأرض ظلت معي قبل أن يموت بحوالي ٢٠ سنة .. وأخي رجل موظف، ويريد أن يغتصب هذه الأرض، ويقول: لا يُخرج لك من هذه الأرض في زواجك، ونحن لا يخصنا زواجك، وقد كلمته العائلة كلها ولم يصلوا معه إلى شيء، وأنا أبحث الآن عن حقي في التركة، هل الأرض والبساتين والشجر لي فيه غرس؟ أجر تعبي؟ كما أنهم لا يريدون أن يخرجوا لي بدل زواج، علمًا بأن هذه الأرض كانت بائرة وأنا استصلحتها..؟

أجاب:

إذا مات الأب وترك ولدين وثلاث بنات، فالوالدان ٤ أسهم، لأن كل ولد ٢ سهم، والبنات لكل واحدة منهن سهم، أي ٣ أسهم، فتكون كلها ٧ أسهم فالسائل يأخذ سُبْعَيْنِ من هذه الأرض كميراث.

ولكن إذا كان قد حولها من أرض بور، ورعاها، واعتنى بها مدة كبيرة من بداية حياة أبيه حتى وفاته إلى رحمة الله وإلى الآن وهم لا يعرفون لا في الزرع ولا في رعاية الأرض ولا الثمر.. لأن أخاه موظف.. والبنات متزوجات. وكلهم بعيدون عن الأرض وهو الذي قام بشأنها، وفلحها، ورعاها. فله أجر المثل.. أجر من يقوم بذلك وهذا الأجر يُقوَّم على هذه السنين الطويلة.. وأظن أنه لو قَوَّمهُ تقويمًا صحيحًا سيخرج أكثر من تكاليف زواجه التي يطالب بها، فهو يتكلم بالمنطق، أخوه تعلم وتوظف، والبنات تزوجن، وتركوه يعمل في الأرض حتى تدر الثمر، ويأخذون نصيبهم.. فأين أجري أنا؟ لماذا لم أتعلم وأوظف وليست لي تأمينات اجتماعية كل هذا المجهود الذي بذلته ألا يكون له مقابل..؟ ونقول له: نعم له مقابل، هو أجر المثل، وكأنك قد استأجرت نفسك عندهم.. فإذا كنت قد أخذت من ريع هذه الأرض ما تزوج به نفسك فعندنا دائن ومدين.. فكم لك وكم عليك؟ كم تكلف زواجك؟ وكم هو لك؟ ثم نطرح الاثنين من بعضهما.. وكل واحد يأخذ حقه.

وبسؤال فضيلته:

هل تقبل الصدقة الجارية على روح الفقيد؟ بمعنى لو قمنا بعمل صدقة جارية على روح الميت سيصل له ثوابها أم نحن الذين سنأخذ الثواب ولن يصله شيء؟

أجاب:

الميت أعماله تنقطع إلا من ثلاثة أشياء: ولد صالح يدعو له، وصدقة جارية، وعلم ينتفع به. ولكن الولد الصالح الذي يدعو له ليس معناه ابنه فقط، بل قد تكون زوجته وأمه وأبوه، وأخته وأخوه وابنته. إلخ.. فهؤلاء يستطيعون أن يقدموا العمل الصالح، ويدعون ربهم أن يعطيهم مثله.. هذا هو الدعاء الصالح.. فمن هذا المدخل، وهو مدخل الدعاء، فإن كل عمل صالح يصل إلى الميت عن طريق الدعاء.. فأنا أذهب وأحج عن أبي.. ثم أقول: يارب، وصل ثواب هذا الحج إلى أبي، وصل ثواب هذه الصدقة إلى أبي.. فتذهب إلى (ملف) أبيه، ولا يُنقص ذلك من أجري شيئًا.. فأنا آخذ أجرًا.. وربنا من سعة رحمته يعطي أجرًا لمن دعوت له.. وهكذا، فالأمر على السعة وليس على الضيق، والأمر هنا يدخل من مدخل الدعاء.. فالأعمال الصالحة كلها يقوم بها الإنسان في حياته لكنه لا ينسى أن يهب ثوابها لمن مات. فإذا قلت: إن هذه الصدقة الجارية يصل ثوابها إلى من مات فإنه سيصل إن شاء الله.

وبسؤال فضيلته:

زوجتي أوربية، أنعم الله عليها بالإسلام، وكانت والدة زوجتي من أهل الكتاب، ولم تمانع أبدًا في زواجي من ابنتها، ولم تعترض على اعتناق ابنتها الإسلام، وكانت سيدة فاضلة تفعل الخير دائمًا؛ فلمَّا ماتت كانت زوجتي تدعو لها بالرحمة والغفران، لكن زميلات زوجتي المسلمات طلبن منها أن تمتنع عن الدعاء لوالدتها الراحلة، لأنها غير مسلمة فتأذت زوجتي كثيرًا وتسأل هل أدعو لأمي أم لا؟

أجاب:

هناك نص في القرآن الكريم: ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِيٓ إِبْرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ إِذْ قَالُواْ لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُاْ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةُ وَٱلْبَغْضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُواْ بِٱللَّهِ وَحْدَهُۥٓ إِلَّا قَوْلَ إِبْرَٰهِيمَ

لأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَآ أَمْلِكُ لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن شَيْءٍ ﴾(1). فاستثنى الله ﷻ استغفار إبراهيم لأبيه، وهناك في سورة التوبة: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓاْ أُوْلِي قُرْبَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴿١١٣﴾ ﴾(2). ﴿ وَمَا كَانَ ٱسْتِغْفَارُ إِبْرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَآ إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُۥٓ أَنَّهُۥ عَدُوٌّ لِّلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ ۚ إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ لَأَوَّٰهٌ حَلِيمٌ ﴿١١٤﴾ ﴾(3).

فهنا في هذه الآيات، ما المقصود بالاستغفار؟ هل هو هذه الحالة التي معنا؟ وأين شعور الإنسان؟

هذه التجربة مرَّ بها النبي ﷺ والصحابة الكرام، جاء رجل إلى النبي ﷺ، وقال له: يا رسول الله، إن أبي مات على الشرك، أهو في الجنة؟ وكان أبوه يحب الخير.. ويفعل الخير.. فأخبره النبي ﷺ أنه في النار، الله تعالى يقول: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ ﴾(4)، فبكى الرجل وتأثرت نفسه وشعوره حزنًا على هذا الأب الحنون، أشفق على أبيه، فَرَقَّ له النبي ﷺ، وأراد أن يبلغه معلومة دينية وليست اجتماعية.. فقال له: "أبي وأبوك في النار"(5) حتى يُهدِّئ من روع الرجل وبكائه، فقد ماتوا على الشرك، القاعدة أن الله ﷻ كتب على نفسه ألا يفعل هذا، لا يغفر أن يشرك به، وهذا البكاء نراه مع سيدنا رسول الله ﷺ حين جلس يبكي على قبر أمه، فلمَّا سألوه عن ذلك أخبرهم بأنه مُنِعَ أن يستغفر لها. فالمشاعر الإنسانية محترمة، كون أنها تبكي على أمها، على هذا الحال، فهذا محترم، مرَّ به النبي ﷺ وصحابته ومرَّ به الناس .. إنما الأمر لله.. الله قدَّر أن يموت هذا على حالة معينة.. وقدَّر على ذاك أن يموت على حالة معينة، والأمر بيد الله يوم القيامة وليس بأيدينا.. أما واجبنا نحن تجاه ذلك فهو كما قال العلماء: إن الممنوع هو الصلاة عليهم، صلاة الجنازة التي

(1) من الآية ٤ من سورة الممتحنة.
(2) الآية ١١٣ من سورة التوبة.
(3) الآية ١١٤ من سورة التوبة.
(4) من الآية ٤٨ من سورة النساء.
(5) أخرجه مسلم ج١ ص ٤٦٧ حديث رقم ٣٠٢ ولفظه: "إن أبي وأباك في النار".

تصلى على الميت، فهذا ممنوع، أما الدعاء فليس بممنوع والعلماء قد تأملوا في المسألة.. ورقت قلوبهم للحالة الاجتماعية.. فقالوا: إنه يجوز الدعاء وليست الصلاة، لأن الله ﷻ قال: ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ ﴾[1].

لكن الدعاء يجوز، وللإمام الرازي في تفسيره قول غريب وهو أنه يجوز أن ندعو للميت الذي مات على غير الإسلام إذا كان يتصف بصفات الخير الطيبة.. أي في مثل هذه الحالة، وقد ورد أن بنت حاتم الطائي جاءت إلى النبي ﷺ، فأكرمها غاية الكرم، وخلع عباءته، وقام لها، وأجلسها عليها، وكان هذا رمزًا لمزيد الاهتمام، ثم قال لها: "إن أباكِ كان يحب مكارم الأخلاق"[2] فطمعت البنت أن تستمر مع النبي في هذا المقام حتى تطمئن على أبيها، الذي كان مشهورًا بالكرم والجود، فقالت: يا رسول الله، أهو في الجنة؟ فأخبرها النبي ﷺ بأنه مات مشركًا، وكان يفعل ما يفعله للسمعة والشهرة، لسمعة يتسمعها.

فالقضية الدينية غير القضية الاجتماعية.. فالدينية أمر الله، وأنا ليس لي تدخل فلا أقترب منه، وأظل أبكي لا مانع .. أحزن.. لا مانع.. ولكن ماذا أفعل لكِ يا ابنة حاتم؟ الأمر ليس بيدي..؟ كان أبوك يفعل ذلك لسمعة يتسمعها، ليصبح (حاتم الطائي)، من أجل المجد.. وكثير جدًا من فاعلي الخير ينشئ مؤسسة، ويكتب عليها (فلان الفلاني).. حتى تبقى.. لا من أجل وجه الله ﷻ وليس من أجل ألا تعلم يساره ما أنفقت يمينه.

ونفس الأمر مع عبد الله بن جدعان، كان النبي ﷺ يحب ابن جدعان جدًا وأخبر عائشة رضي الله عنها بأنه رأى قصعة عبد الله ابن جدعان وهو يضيف الحجيج يُصعد لها بسلالم.. ورغم ذلك ليس من أهل الجنة[3]، فيجب إذن أن نفصل بين الشؤون الدينية والشؤون الدنيوية.

---

(١) من الآية ٨٤ من سورة التوبة.

(٢) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، والديلمي في مسند الفردوس.

(٣) حديث ابن جدعان أورده مسلم في صحيحه وأحمد في مسنده.

وبسؤال فضيلته:

كيف يحض الإسلام - المرأة والرجل على السواء - على التحلي بالحياء؟

أجاب:

في الحديث النبوي الشريف:

"إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى: إذا لم تستحي فاصنع ما شئت"[1]، فكأن هذه العبارة قد جاءت مع كل نبي، وليس فقط مع دين الإسلام، فليس الإسلام وحده هو الذي يدعو إلى الحياء، بل إن الحياء مطلوب منذ آدم وإلى خاتم النبيين محمد ﷺ.

إذن الحياء يساوي - كنتيجة لهذا الخلق الفطري الذي فطر الله الناس عليه - الانتظام والانضباط، السير في جماعة يعرف أحدنا واجبه وحقه، فيؤدي هذا ويطلب هذا، ويكون ذلك برفق ورحمة وتعاون، ويعمل الناس - كما خلقهم الله ﷻ في مجتمع واحد.

إذا كان هناك عدم حياء، إذا لم نستحي، فهناك عدم انضباط، لن يكون هناك انضباط ولا ضابط ولا رابط، وهذا هو الفرق الكبير بين الحرية والانفلات، فالحرية حالة مطلوبة، ويجوز أن نسكن بها الحياء، فيكون هناك حرية مع الحياء، يكون هناك حرية في العقيدة، وفي الانتقال والعمل والرأي.. إلخ.

ليس معنى الحرية أن أعتدي على غيري، وليس معنى الحرية أن أنفلت أو أن أخرج عمًّا يُسَمَّى - عند جميع العقلاء وعند جميع النظم وإلى يومنا هذا - النظام العام والآداب، هناك ما يُسمَّى بالنظام العام والآداب، وتعد مخالفته جريمة؛ لأنه قد خرج عن حد الحياء، وعن حد الانضباط، ولأنه قد خرج عن مفهوم الحرية التي هي الوجه الثاني والآخر للمسؤولية. والحياء هو الذي يجعلنا نصف الحرية بالحرية المقبولة التي ذكرها الله ﷻ وأتاحها حتى في العقيدة ﴿ فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن

---

(١) أخرجه البخاري حديث رقم ٣٢٢٤.

﴿ وَمَن شَآءَ فَلۡيَكۡفُرۡ ﴾[1]، ثم جعل العقاب يوم القيامة وليس في هذه الدنيا نزاع وصدام، فيقول: ﴿ إِنَّآ أَعۡتَدۡنَا لِلظَّٰلِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمۡ سُرَادِقُهَا ﴾[2] فالمسألة بيد الله ﷻ في يوم آخر، يحذرنا منه وينبهنا أنه سوف يكون هناك حساب حتى تستقيم سلوكياتنا في هذه الحياة الدنيا.

فالنبي ﷺ جاءه رجل يلوم أخاه في الحياء، وقال إنه يستحي، فقال ﷺ: "لا تلمه فإن الحياء خير كله"[3]، ولذلك من العبارات الشائعة الخاطئة التي ننهى عنها (لا حياء في الدين)، عندما يريد أحد أن يسأل سؤالاً في موضوع حساس أو أي شيء آخر، ويريد أن يجعل أخاه يسأل مثلاً، فيقول له: يا أخي، لا حياء في الدين أو في العلم. هذا خطأ، الصحيح أن نقول: لا حرج في الدين، فالحياء خير كله، والنبي ﷺ يشبه لنا الإيمان على أنه شجرة مورقة، فيقول: "الإيمان بضع وسبعون شعبة أعلاها "لا إله إلا الله" – وهي القضية الكبرى، قضية توحيد الإله الخالق– وأدناها إماطة الأذى عن طريق الناس. فإذا وجدت قشرة موز ونحيتها عن الطريق حتى لا تصيب الناس بالأذى فهذا من الإيمان، "والحياء شعبة من شعب الإيمان"[4] فلماذا خصص الحياء من جميع الشعب بعد أن عرَّفنا أعلاها وأدناها؛ لأنه هو الضابط الرابط. في الحقيقية إذا ارتفع الحياء في مجالات كثيرة فإننا نكون على خطر عظيم، والنبي ﷺ يقول :"إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق"[5].

وبسؤال فضيلته:

أنا متزوجة منذ ٤ سنوات، ولم يحدث حمل إلا منذ فترة قصيرة جدًا.. أنا أصغر إخوتي، ووالدتي متوفاة منذ فترة طويلة، منذ ٥ سنوات تقريبًا.. وهي تزورني في أحلامي كثيرًا.. وقد سألت بعض المشايخ: هل الأموات لهم علاقة بالأحياء؟ هل يشعرون بالأحياء؟ وهل يأتون لزيارتهم والاطمئنان على أحوالهم؟ فقالوا لي: لا، هم لا يشعرون

---

(١) من الآية ٢٩ من سورة الكهف.

(٢) من الآية ٢٩ من سورة الكهف.

(٣) أخرجه مسلم حديث رقم ٥٤ عن عمران بن حصين قال: قال رسول الله ﷺ:"الحياء خير كله "قال أو قال: "الحياء كله خير".

(٤) متفق عليه..

(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، وأخرجه أحمد في مسنده بلفظ "إنما بعثت لأتمم صالح الأخلاق".

بالأحياء. ومع ذلك فكل ليلة تقريبًا أرى والدتي في المنام، وعندما أكون متعبة ولا أستطيع أن أتناول الطعام أجدها تأتيني في المنام وتحضر لي طعامًا جميلاً.. وأقوم من النوم فأجد نفسي شبعانة.. فما تفسير ذلك؟

أجاب:

الأرواح باقية في كل الديانات، ولم ينكر الأرواح وبقاءها إلا الملحدون، وكون أن لها اطلاعًا على عالمنا هذا فممكن، ولا مانع شرعي من ذلك، وهذه في الحقيقة من مِنَّة الله.

ولكن الثابت أن الأرواح بذاتها لا تستطيع أن تذهب أو تجيء، لا تستطيع أن تعود للدنيا، وأما الرؤيا التي تراها فهي من الله، فالذي يطمئن قلبها ويثلجه بأمها هو الله، والأمر كله أنها حالة نفسية، هذه الحالة النفسية التي وضعها فيها الله من أجل أن يطمئنها، فأرسل إليها صورة أمها وهي تعطيها الطعام الطيب.. فالله ﷻ أراد أن يكرمها في حملها كي تقول: الحمد لله، والرؤيا الصالحة جزء من ٤٦جزءًا من النبوة، والنبوة هي عبارة عن وحي، ويقال عن النبوة الإلهام.. بمعنى أن يكون الإنسان ملهمًا، "إن كان منكم محدثين فَعُمَر"[١].

إذن ما تراه الأخت هو مِنَّة من عند الله ﷻ، وفضل من عنده صوَّره في صورة الأم.. هذه المنة تستوجب الشكر لله ﷻ.

وبسؤال فضيلته:

هل هناك منهج معين يستعمله الخطباء في إلقائهم خطبة الجمعة؟

أجاب:

هناك تدريب مستمر على مستوى عالٍ للمتميزين من الخطباء ليكونوا روادًا تتكون منهم طليعة لتعليم هـذا الأداء فـي الخطبة. وقد خرجت المجموعة الأولى وكان عددها ٥٠، وخرجت المجموعة الثانية وكان عددها ٥٠ أيضًا، وهناك إعداد للمجموعة الثالثة، وهم كلهم حاصلون على دراسات عليا، وخطباء متميزون في مساجدهم.

---

(١) متفق عليه، ونصه: "إنه قد كان فيما مضى قبلكم من الأمم محدثون، وإنه إن كان في أمتي هذه منهم فإنه عمر بن الخطاب".

وهذا التوجيه قديم وليس مستحدثا، وفي هذه الأيام يتعلم الإمام قواعد الكمبيوتر، وكيف يتعامل مع الإنترنت، ويتعلم شيئا من الإنجليزية يستطيع به التفاهم في دخوله على الإنترنت، ويدرس أكثر من ٣٠ علمًا في السياسة والاقتصاد والاجتماع والآداب والفنون وتاريخ العمارة.. إلخ؛ من أجل أن يعي عصره، وليكون قادرًا على تحليل الخبر وعلى كيفية الخطاب.. إلخ، إذًا فهو منهج متميز، ونجح نجاحًا كبيرًا، ومازال مستمرًا.

وبسؤال فضيلته:

أنا لن أكذب على حضرتك، وسأقول لك الصراحة: أنا كنت أمد يدي على أشياء ليست لي وأنا صغيرة، كان عمري وقتها ١٥ سنة، وبعد ذلك فأنا تبت الآن، وعندي ٢١ سنة.. وليس باستطاعتي أن أرد هذه الأشياء إلى أصحابها والدنيا مغلقة في وجهي.. وللأسف بدأت أفكر في الرجوع في توبتي.. فهل توبتي مقبولة وأنا لا أستطيع أن أرد ما أخذته الآن.. وقد يتيسر لي ذلك ولكن بعد سنوات، مع العلم بأنني أعرف الأشخاص الذين أخذت منهم هذه الأشياء؟!

أجاب:

توبتك مقبولة إن شاء الله، وربنا ﷻ يقبلك عنده، وهذا شيء طيب جدًا أن يرجع الإنسان إلى نفسه ويقلع عن المعصية ويعترف بذنبه، والله ﷻ - إن شاء - يكرمك ويوفقك، ويجعل لك صفحة بيضاء لا تلوث أبدًا.. وقضية الحقوق وأنت لا تملكين ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾[1] لكن أحضري مفكرة صغيرة، واكتبي أن فلانًا له مقدار كذا، وفلانًا له مقدار كذا.. ثم ابذلي كل ما في وسعك.. واجعلي هذه المفكرة عندك حتى يأذن الله ﷻ ويرزقك وتقدري على رد هذه الأشياء بأي وسيلة: ترسلينها في جواب.. تسلمينها له أو لها، أما إذا مات أحد من أصحاب الحقوق، ولم تستطيعي الوصول إليه.. أو تعذر عليك الوصول لأحد فيمكنك أن تتصدقي بما له عندك على حسابهم، يعني: ثواب تلك الصدقة يذهب لهم يوم القيامة.. هذا هو الطريق الخاص بالمسألة .. وتوبتك - إن شاء الله - توبة مقبولة بهذه الحالة، وعليكِ أن تحافظي على هذه التوبة، والله ﷻ يفتح عليك.

(١) من الآية ٢٨٦ من سورة البقرة.

وبسؤال فضيلته:

عن رأيه في الكتب التي تباع على الأرصفة وتتعلق بالدين، وكذلك أشرطة الكاسيت التي تنتشر عن بعض المشايخ غير المتخصصين، وكتب الشعوذة والدجل والسحر التي انتشرت في الأسواق، وتحمل الكثير من الأشياء الغريبة.

أجاب:

هذه مشكلة ثقافية؛ لأن الناس يظنون أننا عندما ننهاهم عن هذه الكتب سيئة السمعة، وعن هذه الأشرطة سيئة السمعة يقولون: لماذا لا تنهون عن المفاسد وعن الخمر وعن الزنى؟ والحقيقة أننا - ليل نهار - نقول: إن الزنى حرام، والخمر حرام والفساد حرام. ولكن هذا لا يبيح لأحد من الناس أن يُفسد الدين بمثل هذه الطريقة.. وكثيرًا تأتيني بعض تشنجات من صبية يقولون: أنت الآن تتكلم عن الكتب الدينية وتنقدها، وتترك الفساد.. نحن نريدك دائمًا كلما تأتي لنا ونسمعك تقول: الخمر حرام.. الزنى حرام.. نعم الخمر حرام باتفاق المسلمين، والزنى حرام باتفاق أهل الملل كلهم.

ولكن هل هذا يبيح أن نخلط في الدين هذا الخلط المقيت.. كيف ندرك الصحيح من القبيح؟ لا بد أن يكون متخصصًا.. فإذا رأينا أستاذًا في جامعة الأزهر نأخذ كلامه.. وأساتذة الأزهر ليسوا على مشرب واحد بل مشارب مختلفة، وليسوا على مذهب واحد بل مذاهب مختلفة.. لكن كلها تحت سقف الحق، واختلافهم اختلاف تنوع وليس اختلاف تضاد .. وكلامهم لا يؤدي إلى المصائب والكوارث التي تراها.. وظل هذا الاختلاف موجودًا عبر القرون، فما زاد الناس إلا قوة وتمسكًا بالدين وطيبة وأخلاقًا. لأنه راعى اختلافات الناس، وعذر كل واحد منهم أخاه فيما اختلفا فيه، ووضع يده في يده فيما اتفقا عليه، وسارا معًا.. فالمشايخ في الأزهر قد يختلفون في بعض الأمور، وهم يأكلون ويعيشون جميعًا.. إلخ. فهؤلاء هم العلماء الذين تعلمنا عليهم.. فهناك حب وود.. ولكن كله تحت التخصص ولا يصح أن أذهب إلى "الكفتجي" وأسمعه، وأتأثر به، وأبني حياتي عليه وتصرفاتي عليه، وتصل هذه التصرفات إلى خراب البيوت والطلاق بل وإلى أخص خصائصه، فكيف يتم هذا؟ ومن هذا المجنون الذي يطبع هذا الهراء؟ كيف يخاطر برأس ماله؟ وحاولت أن أعرف فوجدتُ أنهم هم الذين يطبعون، وليست الشركات، كل ما في الأمر أن صاحب الكتاب أو الشريط يذهب فيؤجر عدد ساعات في الاستديو أو في

مطبعة أو شركة.. ويبدأ النسخ أو الطبع.. مَن الذي يموله؟ إذن هنا علامة استفهام وراء مَن الذي يمول هذا؟ وكيف تأتي هذه الأموال؟ ومن أين؟ كيف تنثال هذه الأموال التي موّلت هذا الهراء وهذا الصراخ وهذا الخلط في دين الله؟ ﴿ لِمَ تَلْبِسُونَ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ وَتَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾[1].

أما كتب الدجل والشعوذة والخرافات، التي يكتب عليها اسم حضرة وسعادة الشيخ فلان، فقد بحثت كثيرًا عن أصول هذا.. والحقيقة أننا في الأزهر لم يعلمونا السحر ولا مقاومة السحر فبحثت من أين مصادر هذه الكتب، وبحثت كثيرًا عن مصادر هذه الكتب.

بعضها يأتي بنصوص من القرآن يفسرها أو من الأحاديث وهذا أطيب شيء في هذه الكتب، بغض النظر عن اتفاقنا معه أو صحة هذا التفسير وصحة هذا الاستدلال، أما الباقي فيأتي بأمور ما أنزل الله بها من سلطان، ولم نسمعها، ولم نعرفها، فهي مجموعة من الانطباعات أظنها أنها حادثة في هذا العصر، وأنه لم ينقلها من كتاب سابق، ولا حتى من كتب الشعوذة، وهي لا توجد في تراثنا حتى في السحر فتراثنا في السحر لا يوجد فيه مثل هذا الكلام المبتكر.. وأظنه أنه لا يستحق أن نقول مبتكر.. بل هو مبتدع؛ لأنه منكر من القول وزور، ونحن نؤكد على أن هذا التلبيس خطير في الدين، ونؤكد أيضًا على أننا لا نشغل أنفسنا بالرد على هذه الطائفة التي تزيَّت بزيِّ الدين وعلم الدين منشغلين بذلك عن نصح الدين في دينهم. نحن ننصح الناس في دينهم دائمًا.

وبسؤال فضيلته:

عن قول الله تعالى: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ﴾[2]، وأن البعض يقول: (ينطق) أي كانت أقواله كذلك.. فهل كانت أفعاله ﷺ أيضًا من وحي الله ﷻ؟

(١) من الآية ٧١ من سورة آل عمران.

(٢) الآية ٣ من سورة النجم.

أجاب:

نعم، أقواله وأفعاله من وحي الله ﷻ، أما اجتهاده فكان في أمور الحياة الدنيا، في أمور تدبير المعاش بكل وسائله فإن الله ﷻ يصححه بالوحي.. فالنبي أقواله وأفعاله في أمور الشرع هي وحي من الله، فهو صاحب الوحيين كما يقول الإمام الشافعي، وحي منطوق مَتْلوٌّ وهو الكتاب، ووحي آخر فيه المنطوق ومنه المفعول. وهو السنة، فهو معصوم ﷺ، ويقول: "صلوا كما رأيتموني أصلي"[1] ويقول في الحج: "خذوا عني مناسكم"[2] ويقول لأبي شاه: "اكتب، فوالله لا أقول إلا الحق".[3]

فالنبي ﷺ واضح المعالم، وإن كان نقل السنة ليس منضبطًا كما هو منضبط في نقل القرآن.. نقل القرآن تم بطريقة الأداء، فمثلا نطق الحاء مرققة في ﴿وَٱلضُّحَىٰ ۝﴾[4] لا بد أن يلاحظني الشيخ فيها، لأنه منقول بهذه الدقة، وليست بالحروف أو بالشكل فقط، أما الأحاديث ففيها رواية بالمعنى، وهنا دخل فيها شيء مما يحتاج إلى نظر العلماء واجتهاد المجتهدين، ولكنها هي المصدر الثاني للتشريع دون شك، وهي المذكرة التفسيرية للقرآن الكريم، وهي التطبيق المعصوم لكتاب ربنا ﷻ في واقع متغير..

وبسؤال فضيلته:

كنتُ أعرف صديقة، وكنت عندها في البيت، وقد أضافتني ومعي أولادي على الغداء، وأثناء تناولنا للطعام اكتشفت من حديثها معي أنها تعمل في أشياء غير مشروعة، بمعنى أن أموالها قد حصلت عليها من طريق غير مشروع وأنها ليست أموالا حلالاً.. وقد استكملت أنا وأولادي أكل الطعام بعدما عرفنا ذلك ونحن نأكل.. فهل هذا الطعام الذي أكلناه سنحاسب عليه، وأننا بذلك قد أكلنا حرامًا.. فأنا تأكدت أن كسبها غير مشروع أثناء تناولنا للطعام..؟!

---

(١) أخرجه البخاري.

(٢) أخرجه مالك في الموطأ ، والبيهقي في السنن الكبرى.

(٣) حديث أبي شاه متفق عليه.

(٤) الآية ١ من سورة الضحى.

أجاب:

الحرمة إذا لم تتعين حلّت.. وابن مسعود عندما أكل عند شخص، فقالوا له: إنه يرابي، أو إنه يبيع الخمر أو شيئًا من هذا القبيل.. فقال: عليه إثمه. ولتهنأ بما أكلت.

وبسؤال فضيلته:

هل كل ما كان يخرج من الفم الشريف للنبي ﷺ كان أحاديث؟ أم أن الرسول ﷺ كان يتحدث أحاديثه العادية مع أصحابه وأزواجه.. ثم إذا أراد أن يقول حديثًا يُروى عنه يبين أنه سيقول الآن حديثًا يُروى عنه؟

أجاب:

كل ما كان يخرج من فمه ﷺ كان حديثًا.

وبسؤال فضيلته:

إذا نظرنا إلى أحاديث المصطفى ﷺ، نجد أن بعضها - لا نقول إن فيها تناقضًا - ولكن نقول إنها تحتاج إلى فض اشتباك؛ أو إيضاح كي لا يحدث لبس في ذهن المستمعين.. فهل لكل حديث قصة معينة لا تنطبق على قصة أخرى؟! فمثلاً حديث "دخلت امرأة النار في هرة حبستها"[١]، ثم حديث "من قال لا إله إلا الله حُرِّم جسده على النار"[٢] فكيف أن هذه المرأة تقول لا إله إلا الله، وفعلت كل شيء جيد، ثم تدخل النار بسبب الهرة.. مثل هذا اللبس كيف نزيله عند الناس؟

أجاب:

هناك علم اسمه "علم مشكل الحديث"، فكّ مثل هذا الإشكال، هذه الإشكالات لها كتب مطبوعة، منها مثلاً كتاب الإمام الطحاوي في ١٥ مجلدًا، وكتاب لابن قتيبة.. وغيرهما. علماء الحديث عندما يدخلون في كل تلك الأمور يعرفون كيف

---

(١) متفق عليه.

(٢) متفق عليه، ونصه في الصحيحين: "إن الله قد حرم على النار من قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله".

يحلون كل هذه الأسئلة.. وهذه الأسئلة مشروعة، ومشروع أن يتأملها الشخص فيحتار.. ثم بعد ذلك تليها إجابات، هي لها إجابات مقنعة، وقد تكون الإجابة في كثير من الأحيان بحديث ثالث موجود، يصل بين هذين الحديثين، فمثلاً يقول: إن عذاب النار في الهرة ليس معناه الخلود في النار، هي ليست خالدة فيها أبدًا، فهي تدخل النار بقدر تعذيبها للهرة، تدخل في ضحضاحها ثم تخرج منها إلى الجنة.. وإن مَن يقول لا إله إلا الله حُرِّمَ جسده على النار يعنى أنه لن يخلد فيها، فهو لا يدخل ويخلد فيها، وإنما فقط يدخلها ليُعاقب على ذنوبه، ثم يذهب إلى الجنة .. وهكذا.

وهناك أحاديث تتحدث عن عذاب النار، والأبدية في النار، والخروج من النار، وكيف يكون شكل الخارج، ولماذا يدخل النار ويخرج منها.. إلخ؛ فكل حديث فيه مثل هذا ولكن، نحن ندخل مداخل أخرى مع السنة.. فمثلاً حديث: "دخلت امرأة النار في هرة حبستها، فلا هي أطعمتها ولا هي تركتها تأكل من خشاش الأرض"[1] أول ما يأتي في أذهاننا ليس الاعتراض على الحديث، ومناقضته حديثًا آخر، هذا مشروع ونجيب عنه لا مانع، لكن الذي يأتي في أذهاننا أن نجرِّد الحديث حتى نفهمه، امرأة: فلو كان رجلاً ألا يدخل النار عندما يعذب الهرة؟ فإن لم تكن هرة، وكان كلبًا مثلا؟ أو إنسانًا؟ فإذن سأظل أجرد المرأة حتى أصل إلى أنها إنسان، ولذلك تشمل الرجال والنساء .. إلخ.

وأظل أجرد في الهرة حتى تصبح الكون، ويصبح الحديث يقول إن العلاقة بين الإنسان والكون هي العمار وليس الدمار، وأنك إذا لم تفهم هذا عن الله فإنك تكون مخربًا مدمرًا تستحق عذاب الله، هذا هو الكلام.. هذا الحديث ليس مقصده القطط والكلاب، ولا قصده المرأة والسيدات، إنه يقصد الإنسان والكون.. علاقة الإنسان مع عمار الكون لا دماره.. هذا هو الذي نأخذه من هذا الحديث.. وهكذا.

وعندما ننظر إلى الرجل الذي قال: لا إله إلا الله محمد رسول الله، فَحُرِّم جسده على النار، هذا علاقة بين الإنسان وبين ربه قائمة على الرحمة.. فالعلاقة بين الإنسان والكون قائمة على العمار، والعلاقة بين الإنسان والرب قائمة على الرحمة وعلى الحب وعلى العفو وعلى المغفرة.. هذا هو الكلام الجيد.. هل هذا فيه تناقض؟ أن تكون علاقتي مع الكون العمار، وعلاقتي مع الله الرحمة؟! لا يوجد هنا أي تناقض وهذه زاوية جديدة في استقراء ما وراء الأحاديث.. وما بين السطور..

---

(١) سبق تخريجه.

وأنت عندما تنظر إلى الأحاديث وتسير معها تجدها متسقة تمامًا في بناء مكون لإنسان حضاري عابد لربه معمر لكونه مُزكٍّ لنفسه.. وهذا هو الإنسان الذي ندعو إليه..

ونقول لهم: لا داعي للدمار، كفوا عن الدمار، لأن الإسلام يقول بالعمار، وهو يقول به في كل مكان وزمان.. ويقول: دخلت امرأة بغيٌّ الجنة في كلب وجدته عطشان فسقته[١]. يريد أن يعلمني الرحمة.. ويريد أن يعلمني في الوقت نفسه أن الذنوب التي بيني وبين الله وإن كانت ذنوبًا ومعاصي وقاذورات. إلخ فإن أساسها العفو والتجاوز وعدم الوقوف لديها، ومن كمال التوبة نسيان الذنب، ونسيان أني عصيت، وأقول: إنني لمَ أعص قط، وصفحتي بيضاء؛ لأنني ذهبتُ للحج، أو اعتمرت.. وهو البدء من جديد. بعض الناس يقولون: هل أنت تستهين بالذنب؟ فهو بذلك لا يفهم، فالله يقول: ﴿ بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝ ﴾[٢] وفي الحديث: "ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء"[٣]، إن العلاقة بيني وبينه هي الرحمة، فكيف أستهين بالذنب.. أنا أمتثل لأمر الله الذي فتح باب التوبة.

وبسؤال فضيلته:

الأستاذ "هدايت" قال: إن "يس" و"طه" ليست من أسماء الرسول ﷺ فأرجو من حضرتك أن توضحها لنا؟

أجاب:

إن ﴿ طه ۝ ﴾[٤] و﴿ يسٓ ۝ ﴾[٥] من حروف المصحف وليست أسماء للرسول ﷺ فهذا وجه من وجوه التفسير، وهو

---

(١) متفق عليه ولفظه في مسلم: "بينما كلب يطيف بركية قد كاد يقتله العطش إذ رأته بغي من بغايا بني إسرائيل فنزعت مزقها فاستقت له بــه فسقته إياه فغفر لها به".

(٢) الآية ١ من سورة الفاتحة.

(٣) أخرجه الترمذي وقال: حسن صحيح.

(٤) الآية ١ من سورة طه.

(٥) الآية ١ من سورة يس.

وجه طيب، واجتهاد مقبول، ولا بأس به، فبعض المفسرين يرى أنها حروف مقطعة مثل ﴿ الٓمٓ ۝ ﴾[1].

ولذلك عندما جمعوا الحروف وجدوها ٢٨حرفًا، عدوا منها "طه" و"يس".. وعندما جمعوا الحروف وجدوا أنه يمكن أن نكوّن منها جملة "نص حكيم قاطع له سر" وهذه الحروف ١٤ حرفًا، والـ ١٤ حرفًا الأخرى من الـ ٢٨حرفًا لم تذكر في أوائل السور، فإذًا "طه" و "يس" هي ليست من أسماء النبي ﷺ على قول بعض المفسرين.. وهناك من جمع للنبي ﷺ أكثر من ٣٠٠ اسم، وعدوا منها "طه" و"يس"، فالأمر سهل، وليس محل قضية معضلة، هذه أقوال نسميها اختلاف التنوع وليس اختلاف التضاد.. فمن يقول إنها حروف مقطعة ومن يقول إنها حروف مقطعة ولكنها مطلقة على النبي ﷺ.. حسب فهم كل مفسر.. فهذا لا بأس فيه.

وبسؤال فضيلته:

أنا طالبة أزهرية.. وأحيانًا أجد في الفقه مسائل، يقول فيها إمام من أئمة الفقه: هذه جائزة، أو غير جائزة مخالفة لرأي الآخر، عندما أجد اختلافًا بين هؤلاء الأئمة الكبار.. كيف أحكم على المسألة؟ أو كيف أتبعها؟ كيف أعرف الحكم النهائي أو الراجح؟

أجاب:

الناس على مستويات، إما شخص مجتهد، وهذا يكون بالدليل، فهو يعرف الخلاف الذي بين الأئمة عن طريق الأدلة، وهذه الأدلة لها ترتيب، ولها منهج في دراستها، وهذا المنهج اسمه أصول الفقه.. وإما شخص ليس مجتهدًا. ولكنه عالم.. فهنا قضايا أخرى للترجيح.. من ضمنها المصالح والمقاصد، وكيفية العصر الذي نعيش فيه، وماذا يحتاج من فقه هؤلاء المجتهدين؟ أنا عامي، لا أعرف شيئًا.. وقد تكون السائلة – بالرغم من دراستها الأزهرية – هي أيضًا كذلك؛ لأن الدراسة تعلمها أشياء لكن لا تعلمها كل شيء، خاصة في الدرجات القليلة مثل الابتدائي والإعدادي والثانوي.. ورأت اختلافًا بين الأئمة.. وما دام هناك خلاف بين الأئمة فإنه يجوز أن أقلد من أجاز.

---

(١) الآية ١ من سورة البقرة.

إذن أنا لي الخيار والسعة كعاميٌ أن أقلد أي شخص فيهم، حتى وإن كانوا مختلفين اختلافًا عكسيًا.. فأقلد من أجاز، أو أتورع فأخرج من الخلاف، والخروج من الخلاف مستحب.. فأنا أمامي طريقان طريق التورع، فأقلد الأصعب، وطريق الجواز فأقلد الأخف، وأنا أفعل هذا فهو جائز، ويمكنني أن أغير رأيي.. فربنا خلق لي هذين الاثنين حتى أكون بينهما. فلمس المرأة ينقض الوضوء عند الشافعي، ولا ينقض عند أبي حنيفة.. فإذا لامست امرأة، ولا توجد مياه، ولا إمكان للوضوء، فأقلد أبا حنيفة وأصلي.. هناك إمكان للوضوء، والماء موجود وميسر، فأقلد الشافعي خروجًا من الخلاف.. وهكذا.. بمنتهى السهولة واليسر.

وبسؤال فضيلته:

عن الدعاء الذي يقوله الشاب أو الفتاة بعد الصلاة كي يوفقه الله في الحصول على شريك الحياة المناسب (زوج أو زوجة)؟

أجاب:

لتقل: اللهم وفقني في اختيار شريك حياتي. الدين عبارة عن صلة بين الإنسان وربه، وعلى قَدْرِ هَـمِّ القلـب وصـلة الإنسان مع ربه على قدر الاستجابة، فنذكر في قلبنا أثناء الدعاء (اللهم وفقني..)، هاتان الكلمتان فقط، والله يُحدث بهما ما لا يتصوره العقل، فالقضية ليست صيغًا.. القضية هي القلب.. القلب المتعلق بالله ﷻ الذي فيه الهمة والهم.. والذي فيـه التعلق والصلة.

وبسؤال فضيلته:

عن كيفية أداء صلاة الاستخارة؟ وكيف يأتيني الرد بعد الصلاة؟ أو علامات القبول أو الرفض بعد الاستخارة كيف أعرفها؟

أجاب:

صلاة الاستخارة ركعتان.. كأي ركعتين.. ثم بعد ذلك أدعو: اللهم خيرني في أمـري. فالمسألة سهلة جدًا، ﴿ وَلَقَدْ

﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾[1]، فلا نريد أن ندخل في أمور وكأنها دوائر طقوسية، وشعائرية معقدة.. هي أن أتوضأ وأصلي ركعتين، وبعد الصلاة أقول: اللهم خيرني في أمري، وأكون عارفًا أمري الذي في قلبي.. مثلاً أدخل هذه الشركة أم لا، أسافر أم لا، أتزوج هذه أم لا..؟! وهكذا.. أما عن الرد، وعلامات القبول أو الرفض.. فأنا بعد أن أصلي وأدعو أتوكل على الله. أبدأ ما أنا استخرت فيه.

فإذا وجدتُ توفيقًا.. فهذا التيسير والتوفيق علامة الإذن.. فأنا مثلاً ذاهب إلى العروس، ونزلت، فوجدت الأمور ميسرة، وذهبت، وجدت قبولا.. فهذا التيسير علامة الإذن.. فأنا في التيسير هذا أبدأ.. وأتوكل على الله.. وعند ذلك أجد تيسيرات أخرى.. فأمضي في الموضوع. لكن إذا لم يحدث.. فالأفضل أن أتمهل، ولا أسرع بالحكم أن الأمر مرفوض، فمثلاً إذا انفجر الموتور وأنا ذاهب.. أو العجلة نامت في الطريق. ربما حدثت هذه الأشياء لأن السيارة قديمة.. وربما كان ذلك يحدث لي في أي وقت.. فلا أتسرع في الحكم. ولكن إذا ذهبت إلى بيتهم فوجدته قد وقع مثلاً؛ فمن الأفضل أن أذهب لحال سبيلي.. فهنا ظهر بعد الاستخارة أن الحكاية غير جيدة.

وبسؤال فضيلته:

لماذا الزنى كبيرة؟ إذا كانت السرقة أو شرب الخمر كبيرة فذلك شيء مفهوم.. فليس هناك دافع إلى شرب الخمر.. ليس له شهوة.. ولكن في الزنى هناك شهوة تدفع الإنسان له.. وبعض الضعاف يضعفون أمام شهواتهم فلماذا هي كبيرة؟ هل فقط بسبب مسألة الأنساب والأولاد وفساد المجتمع؟ أم لها حكمة أخرى في الإسلام؟

أجاب:

النظرة إلى الزنى في الشرائع، خاصة في الإسلام، مبنية أساسًا على أن الجنس شهوة وليس ضرورة.. الأكل والشرب والنوم وقضاء الحاجة.. ضرورات.. الجنس ليس ضرورة، الجنس مختلف عن الأكل والشرب والنوم وقضاء الحاجة

---

(١) الآية ١٧ من سورة القمر.

وغير ذلك من ضرورات الحياة ولكن النظرة الغربية للجنس على أنه حاجة Need، أي ضرورة وليس شهوة، ولذلك يتفننون فيه في كل صوره وفي كل أداءاته.. والقضية في الإسلام ليست كذلك، القضية أن الله ﷻ خلقنا، وجعل لنا ضرورات، وشهوات ليس ضرورية، فنحن إذا امتنعنا مثلاً عن الجنس لا نموت، ولكن لو امتنعنا عن الأكل أو الشرب، أو النوم أو الإخراج (إخراج الفضلات)، لا نستطيع ذلك، كما أن هذا الجنس يختلف؛ فنرى الإنسان قبل البلوغ لا يحتاج إلى جنس، وبعد الشيخوخة لا يحتاج إلى جنس.. لكن منذ ولادته يحتاج إلى طعام يأكله.. يحتاج إلى الضرورات وإلا يهلك ويموت. فالجنس ليس نوعًا من أنواع الحاجات.. هو نوع من أنواع الشهوات، ولذلك قال الله تعالى: ﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ وَٱلْقَنَٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ وَٱلْخَيْلِ ٱلْمُسَوَّمَةِ وَٱلْأَنْعَٰمِ وَٱلْحَرْثِ ۗ ذَٰلِكَ مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلْمَـَٔابِ ۝١٤ ﴾[1].

نلاحظ كلمة "زين"، وليس احتاجوا إليه لأنه يمكن له أن يعيش من غير هذه الشهوات، إذا كان الإنسان فقيرًا، أو مبتعدًا عن الجنس، أو ليست عنده خيل ولا مزارع ولا هذه الأشياء.. فلا مانع، يستطيع أن يعيش دون ذلك كله ونحن عندنا الزنى كبيرة؛ لأن فيه اعتداء على مجموعة كبيرة من القيم؛ فيه انتهاك للأعراض، فيه اختلاط للأنساب، فيه كشف للعورات، فيه اعتداء على علاقة مقدسة، علاقة أراد الله أن تكون مقدسة بالزواج، فإذا بي أفعلها خارج الزواج، وأنزل بها إلى أسفل سافلين.. هذا هو المبرر لأن تكون كبيرة ولكن ربنا ﷻ يغفر الكبائر.. وأي شخص يشرب الخمر فإنه يجد نفسه أنه لا يستطيع أن يمتنع عنها بسهولة.. لكن الله فتح له باب التوبة، فتح باب التوبة من كل هذه القاذورات فعلى العاصي أن يتوب.. هذا معنى يجب أن يتخلق به الإنسان.. ألا ييأس من نفسه.. وربما يكون السائل يائسًا من نفسه ولا يعرف كيف ينتهي من الزنى.. فنقول له.. رحمة الله واسعة، يمكن أن نتوب، والتائب من الذنب كمن لا ذنب له.

وبسؤال فضيلته:

عن قضية أو فكرة الإنسان هل هو مخير أم غير مخير في أفعاله؟ وكيف يكون الإنسان مُخيرًا وهناك القضاء والقدر

---

(١) الآية ١٤من سورة آل عمران.

واللوح المحفوظ.. وما كتبه الله لكل إنسان؟ وكيف يحاسب ربنا عبده على شيء لم يقترفه بمحض إرادته؟ هل أنا مخير في أفعالي أم غير مخير لأنها كُتبت عليَّ قبل أن أفعلها؟

أجاب:

هناك ما يُسمَّى بالمشكلات الفلسفية الكبرى.. ومن هذه المشكلات الفلسفية الكبرى التي أجاب عنها الإسلام في منتهى البساطة: من أين نحن؟ ماذا نفعل هنا؟ ماذا سيكون غدًا بعد الموت؟ هناك مشكلة فلسفية اسمها مشكلة الموت.. أين سنذهب؟ الإسلام بين لنا أن الذي خلقنا هو ربنا الله الواحد الأحد الفرد الصمد المحيي المميت الخالق.. وماذا نفعل هنا؟ هو لم يتركنا هملاً، بعض المذاهب الفلسفية قالت: لا، خلق لنا عقلاً وتركنا ولكن الأديان جاءت وقالت:لا، هناك وحي، والفرق بين المتدين وغير المتدين هو هذا (الوحي)، وليست الألوهية، الألوهية هي الفرق بين المؤمن والملحد، لأن الملحد هنا ينكر وجود الإله أصلاً، ويقول: إن هذا الكون قديم، أو حدث مصادفة.. إلخ.

ولذلك الحياة عنده عبث لا هدف لها، لأنها ليس وراءها مدبر.. لكن الدين يقول: إن هناك وحيًا، وهناك رسل، وافعل ولا تفعل، افعل هذا ولا تفعل هذا، وأصبح هذا هو النزاع بين الناس، وهو: من الحاكم على الأشياء؟ فعند المتدينين – خاصة عند المسلمين – أن الحاكم هو الله.. هو الذي قال الزنى خطأ والسرقة خطأ، والقتل خطأ.. إلخ هيا بنا نبحث الأمور بحثًا واقعيًا من غير دخول في متاهات الفلسفة هل يمكن أن يتصور الإنسان أن الله على كل شيء قدير؟ وأن الله خالق كل شيء؟ نعم، فهأنذا متصور أن الله على كل شيء قدير.. لم تحدث لي مشكلة.. الله رحمن رحيم. الله ﷻ أمر ونهى، وأنزل الوحي، الله يرجعنا يوم القيامة للحساب (للعقاب والثواب).. كل هذه الأمور معقولة المعنى.. لا يصدها الذهن البشرى.. فالله ﷻ خلق كل شيء.

هيا نرجع ونترك مستوى الألوهية، ونرجع إلى مستوى البشر.. الذين يعيشون في هذه الحياة الدنيا.. أنا مختار أم لستُ مختارًا أن أفعل شيئًا بإرادتي أم رغمًا عني؟ فعندما صليت العشاء مثلاً هل وجدتُ جسمي يرغمني على هذه الصلاة ..مثل دقات قلبي مثلاً؟ لا، هي مختلفة تمامًا.. وفيها نوع من أنواع الاختيار.. أنا لم أجد جسمي يرغمني على أن أفعل هذا.. إذن أنا مختار.. ولكن ليس من اختياري أن الله خلقني ذكرًا وليس أنثى، وليس من اختياري أنه خلقني في مصر وليس في

اليابان، وليس من اختياري أنه خلقني يوم كذا.. وسوف يُميتني يوم كذا.. كل هذه أشياء ليست من اختياري، ولا أُحاسب عليها كل ما هنالك من قهر لخلق الله لا حساب فيه إطلاقًا.. لن يسألني لماذا خُلقت رجلاً؟ أو لماذا خُلقت مصريًّا؟ أو لماذا خُلقت في النصف الثاني من القرن العشرين؟.. هذا كله لن أُسأل عنه.

إذن، فهم القضية على مستوى الألوهية، وفهم القضية على مستوى البشرية لا إشكال فيه.. الإشكال عندما نبحث في العلاقة بين الأمرين.. فإذا كنتُ أقول: إن الله خلق كل شيء، فهو قد خلق صلاتي هذه، ولا يكون في كونه إلا ما يخلق، لأنني لا أخلق أفعال نفسي، ﴿ ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٖ ﴾[1] وأنا أفكر فيها وحدها ليس فيها إشكال.. كذلك (أنا مختار) وأنا أفكر فيها وحدها لا يوجد إشكال.. الإشكال في أنني أربط بين القاهرة والجيزة مثلاً.. فلا بد أن أعرف أرضية القاهرة وأرضية الجيزة حتى أصنع جسرًا بينهما.. هل هي أرض طينية أم رملية.. صلبة أم هشة.

وبالقياس، هنا عندما نريد إدراك العلاقة علينا أن نستوعب ونحيط بالأمرين.. من ناحية البشر ممكن.. البشر تحت السيطرة، تحت التجربة.. أما من ناحية الله؟ من ناحية ربنا لا أعرف، ولم يعرف ذلك نبي ولا مَلَك ولا ولي ولا أحد في العالم.. فالله غيب، لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار الله سبحانه ليس تحت السيطرة.. لا يجوز أن نحيط به علمًا.. بل له ﷻ تجليات في هذا الكون.

وفي كل شيء له آية ... تدل على أنه واحدُ

لكن هو ذاته لا أعرف، إذن المقارنة مستحيلة، والربط مستحيل، ولذلك يقول رسول الله ﷺ من قبيل المنهج العلمي وليس من قبيل الهروب من السؤال: "وإذا ذكر القدر فأمسكوا"[2] لا تتكلموا، لماذا؟ لأن المنهج العلمي يقول لي: ﴿ وَلَا تَقۡفُ مَا لَيۡسَ لَكَ بِهِۦ عِلۡمٌۚ إِنَّ ٱلسَّمۡعَ وَٱلۡبَصَرَ وَٱلۡفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنۡهُ مَسۡـُٔولٗا ﴾[3].

---

(1) من الآية ١٦ من سورة الرعد.

(2) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير حديث رقم ١٤٢٧.

(3) الآية ٣٦ من سورة الإسراء.

إذن من أجل أن تكون عقليتي عقلية عالمة يجب عندما أدرس مسألة أدرسها وأحيط بها علمًا، وإذا حُرِمتُ من هذه المعلومات، ولم أستطع أن أتوصل إليها، فليس من العلم أن أدخل فيها ومن هنا أنا سأومن بما أدركته. أنا أدركت صفات الله عن طريق الوحي الذي آمنت به. فوصفته بأنه خالق لكل شيء، وأنه: ﴿ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾[1] وأدرك نفسي أني مختار، أن لي إرادة، وهذا يكفي في القضية، ويكفي في هذه المسألة.. الله خالق لكل شيء، وأنا مختار ولذلك سأحاسب على هذا الاختيار.. وما فوق هذا ليس إلا نوع من أنواع محاولة العقل اقتحام ما قد حُجب عنه.. المنهج العلمي في سورة الإسراء جاء في آية واحدة ترسم طريق البشرية ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴾، فالإله متصف بالصفات العُلى، ونحن مختارون فيما نختاره من أفعال الصيام والزكاة والأشياء التي سنحاسب عليها..

وبسؤال فضيلته:

والدي – رحمه الله – كان عنده تاكسي ملكه، وكان دخله جيدًا لكنه كان لا ينفق على والدتي المريضة أو إخوتي، وأنا أختهم الكبرى.. وكان أبي يدخل معي في جمعيات.. وعندما كان يقع في أزمة كنتُ أعطيه.. ولكني كنتُ أدخر من ورائِه بعض المال. أو بمعنى أصح كنتُ أغالطه في الحساب حتى أعطي أمي وإخوتي.. وقد تكوَّن معي مبلغ قدره ٣ آلاف جنيه فأردتُ أن أدخل بها في مشروع لأصرف من ريعه على إخوتي.. ولكن المشروع فشل.. وضاعت الفلوس، وأصبح في ذمتي الـ ٣ آلاف جنيه.. وكانت لي أخت فاشتركتُ في جهازها.. والآن والدي توفي.. وأنا أشعر أن الـ ٣ آلاف جنيه في رقبتي، وأريد أن أعيدها ثانية حتى لا يحاسبني ربنا عليها.. فهل يجوز أن آخذ الـ ٣ آلاف جنيه وأتبرع بها لدار أيتام وتكون صدقة جارية لوالدي أم هذا يعتبر ميراثًا يجب أن أفضي لإخوتي به؟!

(١) من الآية ٩٦ من سورة الصافات.

أجاب:

لقد كُنتِ مسؤولة عن البيت في أثناء مرض والدتك. وما فعلته من احتجاز ما يلزم لهذا البيت من نفقات لا بأس به، والنبي ﷺ قال لهند وهي تشكو أبا سفيان عندما قالت له: "إن أبا سفيان رجل شحيح قال لها: "كُلي أنت وأبناؤك بالمعروف"[1]، فأجاز لها أن تأخذ حتى من غير علم الرجل الذي هو مكلف بالنفقة. فما فعلته من أخذ هذه الأموال من أجل أن تساعدي البيت.. هذا لا بأس به، فأنت تصرفين على والدتك المريضة وإخوتك وقضية أن توافر عندي ٣ آلاف جنيه من أجل أن أدخل معهم في مشروع من أجل أن أكفي نفقات البيت.

وهذا التصرف أيضًا جائز، ولا بأس به أيضًا في هذا المقام. أما كون المشروع فشل.. فأنتِ لستِ مسؤولة عن هذا الفشل، فإن فشل التجارة ونجاحها بيد الله ﷻ.. إلا إذا كان هناك تعدٍّ منك.. وأعتقد أن الأمر ليس كذلك..

وبالتالي فالــ ٣ آلآف جنيه هذه ليست في ذمتك، لأنك لم تقصري، ولم ترتكبي خطأ في هذه القصة.. وما ستدفعينه الآن هو من مالك وليس له علاقة بــ الــ ٣ آلاف جنيه.. فليس عليك شيء أما إذا كنتِ تريدين أن تُطمئني نفسك.. فتأخذي الــ ٣ آلاف جنيه، وتجعليها ميراثًا أو تعطيها لملجأ.. فافعلي ما شئت .. فهو مالكِ وليس محلاً لما ضاع من غير حول منك ولا قوة.. والله أعلم.

وبسؤال فضيلته:

أنا عندي قطعة أرض زراعية، واتفقت مع زميل لي على زراعتها هو سيُموِّل بالمال وأنا أقوم بالمجهود والأرض ملكي، وقد زرعتها "موزًا"، بالنسبة إلى زكاة الزروع، أنا أخرج نصف العشر.. فهل أخرجه على مكسب الموز، أم على المبلغ الذي بعت به الموز كله؟

أجاب:

الموز ليس عليه زكاة، لأنه ليس قوتًا، فهو فاكهة مثل الخوخ والبرتقال.. إلخ فالذي عليه زكاة هو الأقوات؛ ومن الثمار

---

(١) متفق عليه.

التي عليها زكاة البلح والعنب؛ لأن الإنسان يمكن أن يعيش بالبلح، والعنب يكون منه الزبيب الذي يمكن أن يعيش الإنسان به، فالأقوات هي التي عليها زكاة لأن غرض الزكاة إغناء الفقير وليس ترفيه الفقير؛ فالموز يرفه، والبرتقال.. أنا لو لم آكل برتقال أو موز فلن أموت.. والبرسيم من الحبوب ليس عليه زكاة.. والقطن ليس عليه زكاة.. لكن الأموال المتحصلة إذا بقيت سنة فعليها زكاة الأموال.. فخراجك هنا صدقة، وإخراجك من الموز صدقة، إذا أحببت أن تستمر عليها فلا بأس بها، لكن ليست مفروضة عليك الزكاة، وما تقدمه هو صدقة، وهي جيدة، فهي تطفئ الخطيئة كما يطفي الماء النار، فإن كنت تُخرج من قيمة الإيراد الخاص بك شيئًا للفقراء فهذا أمر طيب.

وبسؤال فضيلته:

أب عنده ٣ أولاد وهو لا يحب أحدهم، ويفكر أن يستثنيه من الميراث لأنه عاق له، ويعامل أخويه معاملة غير حسنة.. لذلك فالأب يريد أن يخصص الميراث للاثنين الآخرين فقط، فهل هذا يجوز؟

أجاب:

قضية أن الأب يجد نفسه يميل إلى أحد الأبناء دون غيره، أو الأم كذلك .. هي قضية لها جانبان: الأول جانب خاص بالقلب، والثاني جانب خاص بالمعاملة.. أما القلب فهذا لا يملكه أحد، فقد أجد في نفسي أن أحب أحد الأبناء لسبب ما، لمعنى قام فيه، أي لمعنى قام في هذا الإنسان، أنا لا أعرف ما هذا المعنى.. (هيئته، طريقته، نظرته، شبه أحد أحبه) لا أعرف، فالهوى القلبي هذا لا أملكه.. أما التصرف الخارجي لا بد من أن يكون فيه مساواة، فهذا هو الذي أملكه، فلا بد عليَّ أن أساوي في المعاملة، سواء كنت أحبه أو لا، سواء أساوي بينهم عن حب، أو أضغط على نفسي، فهذا ما يأمرني به الشرع، لابد من المساواة في العطاء، سواء كان هذا العطاء ماديًّا أو معنويًّا، كما تظهر الحب لهذا لابد أن تضغط على نفسك وتظهر الحب للآخر.. اضغط على نفسك حتى تعطيه ما أعطيت الآخر.. هذا ما يأمرك به الشرع.. المساواة في المعاملة بين الأبناء.. بالنسبة للميراث يكون بعد الموت، أما في الحياة الدنيا، وأنت ما زلت على قيد الحياة، فمالك ليس ميراثًا، فلك أن تكتب ما تشاء، وتهب ما تشاء، أنت ما زلت حيًّا، تمتلك الممتلكات في يدك، فهي ملك لك وليست ميراثًا، لأن الولد ربما يموت قبله، ولذلك لا نعرف من سيرث الآخر..

ولذلك فإن ملكي ليس اسمه ميراثًا.. فمثلاً لو عندي ابنة لم تتزوج، أو ولد معاق له طلبات خاصة، أو ولد فقير ومديون وعنده أولاد، وآخر مليونير، فأنا أرى أن أكتب للمحتاج شيئًا، أو أخص الذي حُرِمَ من التعليم وأصبح إخوته في وظائف كبيرة.. من حقك أن تكتب من ملكك ما تشاء لمن تريد.. ولكن هذا لا يظهر في الوصية.. بالنسبة للوصية اكتب فيها في حدود الثلث فقط، لا أزيد عن ثلث ممتلكاتي في الوصية.

والقانون المصري أجاز أن تكون للورثة وصية، واستندوا في ذلك إلى مذهب (الهادوية)، وهو مخالف للأئمة الأربعة، فالوصية للورثة ممنوعة عند الأئمة الأربعة، لكن القانون اعتمد على أحد المذاهب المعتمدة عندنا والتي أخذنا بها، فأخذ بقضية الوصية للورثة في حدود الثلث، فالحاكم اختار هذا، وولي الأمر والحاكم إذا اختار لنا اختيارًا فإننا نمشي على هذا الاختيار، ونحن هنا اخترنا أنه تجوز الوصية للوارث في حدود ثلث الميراث، وإذا زاد عن الثلث فيكون بإذن الورثة، إذا أوصى لوارث فيما يزيد عن الثلث يكون ذلك بموافقة الورثة، أما إذا كتبت شيئًا من ممتلكاتك لأحد فله أن يتصرف فيها كيف شاء ولا علاقة لذلك بالميراث.

وبسؤال فضيلته:

عن ثقافة التسامح، وانصهار أفراد ارتكبوا جرائم في مجتمعنا حتى لا يشذوا، ولا ينصرفوا، ولا يشعرون بالكره بعدما تابوا وعادوا..؟

أجاب:

ركن من أركان التكليف بالشريعة هو قضية التوبة، ركن من أركان التكليف في الشريعة إحسان الظن.. فمن لم يرتكب جريمته واتُّهِمَ بأنه ارتكبها خطأً.. فهنا المتهم بريء حتى تثبت إدانته.. وهذه قاعدة وضعها الفقه الإسلامي على مر العصور.. ولا يجوز أن نحمل المتهم على الاعتراف بشيء لم يرتكبه بالإرهاب أو بالإكراه أو بالملل.. بعض المتهمين يمل، فيقول: أنا فعلت هذا. وهو لم يفعل ولكنه من الملل والضغط عليه وكثرة التحقيق معه بلا داعٍ قال إنه فعل.. فالمتهم بريء حتى تثبت إدانته.. فإذا ثبتت إدانته فإن التوبة كالإسلام تجب ما قبلها، فهي تمسح كل ما كان سابقًا، هذه هي فكرة

الصفحة الجديدة، وأن الله ﷻ عفوٌ غفور رحيم.. لذلك كان من شروط التوبة الصحيحة أن أقلع عن الذنب، وأعزم في قلبي على ألا أعود إليه مرة ثانية، وأن أندم على ما فعلت حتى يكون الندم هذا دافعًا لي إلى عدم تكرار الذنب، فأنا مستعظم الذنب، فكيف وقعت في هذا الذنب وفي هذا الخطأ أو الجريمة؟!

وإذا كان هناك ما يتعلق بحقوق الناس، فلابد أن أردها إليهم، ولكن هناك ما وراء ذلك، وهو أن أنسى الذنب بعد التوبة كأنني لم أذنب.. فهذا يساعدني على أن أقول لنفسي: إن صفحتي بيضاء، وأنا لم أذنب قط.. أنا أذنبت فعلاً لكن بعد الندم والترك والعزم على ألا أعود، ورد الحقوق إلى أهلها، والتوبة النصوح الصادقة.. فأشعر أنني لم أذنب.. وهذا يساعدني نفسيًا على عدم ارتكاب الذنب مرة ثانية، وأن صفحتي بيضاء مع الله فلا أحب أن ألوثها.. أما المصيبة أن الإنسان إذا أذنب يقول: طالما أنا أذنبت أستمر في الذنوب، فيذنب ذنبًا آخر، وثالث.. إلخ، فهذه المصيبة تأتي من عدم نسيان الذنب، واستعظامه جدًا لدرجة أنه ييأس، وهذا الذي يجعل الإنسان ييأس من روح الله، فالتوبة مطلوبة قطعًا، والإقلاع عن الذنب مطلوب، ومطلوب أيضًا عدم اليأس من روح الله تعالى، فالله ﷻ يحبنا، والله فتح لنا باب المغفرة والتوبة.. فما بالك بمتهم لم يفعل شيئًا، في هذا الحال يجب علينا أن نجازيه خيرًا، ونفرح به، وله أن يعتبر أن ما فُعِلَ به كان ثوابًا، وكان عبارة عن ابتلاء واختبار مُحَّصَ فيه، فارتقى درجة عند الله.

وبسؤال فضيلته:

أذكار الصباح والمساء، هل لها وقت معين؟

أجاب

الصباح يبدأ من الفجر وينتهي عند الظهر، والمساء يبدأ من الظهر.. وأذكار المساء نفعلها عادة بعد العصر أو قبيل المغرب أو بعد المغرب، ويبدأ من المغرب إلى الليل. إذن الظهر حدُّ بين النهار والمساء، أو بين الصباح والمساء، الصبح ينتهي عند الظهر والمساء يبدأ بعد الظهر.. وما عليه العرب هو الذي عليه أوربا مثلاً.. فعندهم يقولون صباح الخير قبل الساعة ١٢ظهرًا، ومساء الخير بعد الظهر.. فإذن أذكار الصباح هي ما قبل الظهر، وأذكار المساء تبدأ بعد الظهر.. ويمكن أن نفعلها بالليل.. والليل يبدأ من المغرب.

وبسؤال فضيلته:

سيدة مات ابنها، وهي تذهب إليه كل يوم جمعة.. وهي تسأل سؤالين: الأول هل يشعر الميت بذويه أو بأمه وهي موجودة جالسة عند شاهد قبره؟ والثاني: ماذا عن الكلام الذي يتردد بأن روح الأموات ترفرف حول القبور يوم الجمعة واليوم الذي يليه واليوم الذي يسبقه؟

أجاب:

بالنسبة لزيارة المرأة القبر ففيها كراهة؛ لأن الإسلام يريد لها أن تنسى الحزن وتزاول أعمالها مرة ثانية في الحياة.. ولكن نحن نفتي للمرأة بالذهاب إلى القبر من أجل حالتها النفسية، فربما لو لم تذهب تجن أو تتأثر حالتها النفسية والصحية.. لأنها فقدت ابنها، وهي محرومة منه، وهذا الذهاب للقبر سيريحها.. فنفتي لها أن تذهب، ولكن المهم ألا تحدث مخالفات شرعية، فلا نياحة ولا أصوات مرتفعة بالبكاء ولا تلطم الخدود ولا تشق الملابس، لا تقول إلا ما يرضي الله ﷻ.. وإنما ذهابها مع الالتزام هو من باب العلاج.. ولكن الأفضل أن تبتعد، وتنسى الأحزان، وتخالط الحياة.. ولا داعي للإصرار على الذهاب كل جمعة حتى وإن كان ذلك يسلي قلبها، ويحدث شيئًا من تسلية القلب.. إلا أن الأفضل أن تبتعد عن كثرة زيارة القبور..

وربنا يكرمك إن كان لك أولاد آخرون، أو يكرمك في حياتك بصبرك.. ويدخلك به الجنة.. ودائمًا نحاول أن نجعل الإنسان ينسى أحزانه ويزاول حياته مرة ثانية.

أما بالنسبة للأرواح التي تحس بالزائر، أو ترفرف حول القبور يوم الجمعة أو أي يوم آخر.. فليس في الكتاب ولا في السنة الصحيحة عن سيدنا رسول الله ﷺ في هذا الأمر هذا التفصيل، إنما هو موجود في كتبنا التراثية منسوبًا إلى التابعين.. فبعض تابعي الصحابة أو بعض تلامذة الصحابة (كما في كتاب التذكرة للإمام القرطبي صاحب التفسير) يقول: إن الروح لها اتصال بعد عصر يوم الخميس وإلى فجر السبت.. وكأن هناك تلفزيونًا تفتحه الروح للاتصال بزائري القبر، فيرى فيه زائريه، ويرى فيه من يذهب إليه.. هذا الكلام ليس موجودًا في الكتاب، وليس موجودًا في السنة.. إنما هو

موجود في التراث.. ونحن في هذه الحالة غير ملزمين باعتقادها؛ فإنها غير موجودة في القرآن أو السنة الصحيحة.. وهي وإن كانت ممكنة عقلاً..

فالسؤال كيف عرفها التابعي.. ربما يكون قد قرأها في رواية من روايات بني إسرائيل.. أو وردت عن أنبياء بني إسرائيل.. وقد يكون عرفها عن طريق آخر.. ولذلك أنا لا ألتفت إليها، لا أكذبها وكذلك لا أصدقها، لا أكذبها ولا أنكرها، إلا إذا ترتبت عليها مفاسد، ففي هذه الحالة أنكرها وأكذبها.. لكن هي كمعلومة غير موثقة..

فهناك معلومات في الدين غير موثقة، ولذلك لا نعتمد عليها؛ لأنها غير موجودة في الكتاب ولا في السنة الصحيحة.. وإن كانت موجودة في كلام التابعين.. فإنها لا ترقى إلى مرحلة الاعتقاد أو التعامل معها على أنها حقيقة لا خلاف عليها..

وبسؤال فضيلته:

هل يجوز لي نقد أحد الصحابة، بمعنى أن أقول فيه رأيي جهرًا، وأنقده سواء في وسائل الإعلام أو مع مجموعة من الناس، أقول مثلاً: الصحابي فلان أخطأ في كذا، أو لا تعجبني طريقة إدارته للأمور، سواء في شؤون الدين أو الدنيا؟!

أجاب:

سيدنا رسول الله ﷺ قال: "دعوا لي أصحابي"[(١)]، فلا داعي أن تتكلم في أناس حملوا كل هذا العبء في الدعوة، ويقول ﷺ: "فوالله لو أنفق أحدكم مثل أُحُد ذهبًا لا يبلغ مُدَّ أحدهم أو نصيفه.."[(٢)]، وجبل أُحد ضخم جدًا، وهو سلسلة من الجبال وليس فقط المكان الذي حدثت فيه المعركة.. فتخيل أن وزنه ذهبًا.. أطنان من الذهب والمدُّ هو ١٢٥جرامًا، فلو أن الصحابي أنفق ١٢٥ جرامًا ذهبًا في سبيل الله، وأنا أنفقت مثل أُحُد في سبيل الله فلن أصل إلى نصفه.. هذا الكلام لا يعجب بعض الناس.. هم أحرار، لكن هذا هو الدين الموروث.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند ج ٢٧حديث رقم١٣٣١٠ .

(٢) أخرجه مسلم ج ٤ حديث رقم ٢٥٤٠.

هذه هي وصية رسول الله ﷺ: "أصحابي كالنجوم؛ بأيهم اقتديتم اهتديتم"[1]، "عليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، عضّوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور"[2]، الصحابة في المكان الأعلى.. الصحابة كانوا ١١٤ ألف صحابي، وصل إلينا أسماء ٩٥٠٠ صحابي بما فيهم النساء.. روى عن رسول الله ﷺ منهم ١٨٠٠صحابي، نحترمهم كلهم، ونقدرهم، ونبجلهم وعند أهل السنة يقبل الصحابة كلهم.. لأنهم الجيل الذي فيه المثال، بعضهم أخطأ.. بعضهم أذنب.. بعضهم قد صدرت منه معصية.. ولكن ما زال في نطاق المثال.. ماذا يفعل الإنسان اليوم إذا أخطأ؟ يفعل مثلما فعل الصحابة ماذا يفعل الإنسان إذا رأى أخاه يخطئ؟ أو يفعل الشر؟ "من ستر مؤمناً في الدنيا ستره الله يوم القيامة"[3] فهكذا.. علمونا لأنها حياة.. علمونا حتى في معصيتهم.. نحن لم نؤمر بتقليدهم في المعصية.. لا نقلدهم في الخطأ.. ولكننا أُمرنا أن نتبع مجمل الصحابة.. وأن نتأدب معهم. هناك فرق بين الأدب وبين قلة الأدب.

(١) وفي مسند عبد بن حميد ١/ ٢٥٠ بلفظ:"مثل أصحابي مثل النجوم يهتدى بها فأيهم أخذتم بقوله اهتديتم".

(٢) أخرجه الترمذي، وقال حديث صحيح، وأبو داود وابن ماجه.

(٣) متفق عليه.

وبسؤال فضيلته:

ذبح الهدي مرتبط بزمان وهو يوم النحر بعد رمي جمرة العقبة؛ فهل هو مرتبط بمكان معين؟ وفي المملكة العربية السعودية يدفع الحاج مبلغًا من المال، وتقوم إحدى الشركات المختصة بذبح الهدي، من غير أن يعلم الحاج زمن الذبح أو مكانه.. فهل يمكن للحجاج المصريين أن يذبحوا الهدي هنا في مصر، ثم يتم توزيعه على الفقراء؟

أجاب:

يقول الله ﷻ: ﴿ هَدْيًا بَٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ ﴾[1] ويقول: ﴿ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْهَدْىُ مَحِلَّهُۥ ﴾[2] ومحل الهدي يكون في (مكة) في (منى) فالحج عبادة، وأنا مقيد فيها بالنص، وعلينا أن نسمع ونطيع ما أمرنا الله ﷻ به، فنؤدي العبادة كما هي، ولا نتدخل في نسكها ونغيرها. الله ﷻ جعل مكة أم القرى، فلعله ﷻ أراد أن تكون لها المنة على العالم الإسلامي كله في هذا الموقف. وهناك بعض الأمور الخفية في حياة الإنسان قد نصل إليها بفضل التفافنا جميعًا حول البيت الحرام، وإجماعنا على مكان واحد لذبح الهدي.

كنا قبل أن تأتي هذه الشركات نشكو كثيرًا أن الهدي يتعفن، وبالتالي ينشر الكثير من الأمراض، أما الآن فقد أجمع العلماء - هنا وهناك - على أن هذه الطريقة هي الحل الأمثل. وهم يذبحونها بطريقة آمنة، وتصل إلى فقراء البلدان بطريقة محترمة. وإذا أردنا نصيبًا من هذا الهدي للفقراء في مصر فلنفعل؛ فربما يزيد على ما يذبحه الحجاج المصريون. وهذه القضية يمكن أن ترتب إداريًا بشرط ألا نمس النسك والعبادة.

---

(١) من الآية ٩٥ من سورة المائدة.

(٢) من الآية ١٩٦ من سورة البقرة.

وبسؤال فضيلته:

هل يشترط على الحاج أن يشرف بنفسه على ذبح الهدي؟

أجاب:

لا يشترط هذا على الحاج أبدًا؛ فعن ابن عباس ﷺ قال: أهدى رسول الله ﷺ في حجة الوداع مائة بدنة[١] نحر منها ثلاثين بدنة بيده، ثم أمر عليًّا فنحر ما بقي منها، وقال: "اقسم لحومها وجلالها[٢] وجلودها بين الناس.."[٣] فهذا الأمر الموجَّه إلى عليٍّ - كرَّم الله وجهه - فيه الإنابة أو الوكالة، وهي جائزة لورودها في السُّنة النبوية ولا بأس بها.

وبسؤال فضيلته:

مَن لم يقدر على ذبح الهدي هل هناك كفارة عليه؟

أجاب:

بالطبع هناك كفَّارة لمَن لم يذبح الهدي.. قال الله ﷻ: ﴿ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ فِى ٱلْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ ۗ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ۗ ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ﴾[٤] إذًا فمن لم يستطع تطبيق هذا النسك وهو الذبح، فإنه ينتقل إلى الكفَّارة وهي الصيام.. ويبدأ صيام الكفَّارة والحاج ما زال في الأراضي الحجازية فيصوم أيام ٥، ٦، ٧ من ذي الحجة، ثم بعد أن يعود يصوم سبعة أيام أُخر فتكمل بذلك عشرة أيام: ﴿ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ﴾[٥]؛ ثلاثة أيام هناك وسبعة أيام هنا.

---

(١) البدنة: البعير أو البقرة.

(٢) الجلال: ما يطرح على ظهر البعير من كساء ونحوه.

(٣) أخرجه أحمد في مسنده، ج ١، رقم الحديث ٢٣٥٩.

(٤) من الآية ١٩٦ من سورة البقرة.

(٥) من الآية ١٩٦ من سورة البقرة.

وبسؤال فضيلته:

عندما أشاهد الأفلام الجنسية والصور العارية هل أغتسل بعدها؟

أجاب:

لا تغتسل بعدها؛ فالنظر لا يوجب الاغتسال، وما يوجب الاغتسال يأتي من الجنابة، والجنابة تأتي من الإنزال.. فإذا حدث إنزال بناء على هذه المشاهدة فيكون عليه أن يغتسل، لكن إن لم يحدث إنزال فليس عليه أن يغتسل، وإذا كان متوضئًا وارتكب هذه المخالفة، ولم يخرج منه ما ينقض الوضوء مثل: الريح أو البول.. إلخ فإنه، يظل متوضئًا كما هو. والاغتسال ينقض لو حدث إنزال للمني. فإذا كان متوضئًا ولم ينتقض وضوؤه، ولم يصبح جنبًا فليس عليه وضوء وليس عليه اغتسال، وإن ارتكب هذه المعصية وهذه المخالفة وهذا الخطأ.

إن مشاهدة الأفلام الجنسية إذا دامت مع الإنسان فإنها تولِّد عنده تبنيًا لثقافة غريبـــة عن الإسلام، وهي: أن الإنسان جـــزء من الكون؛ قطعة لحـــم ملقاة هنا أو هناك، مثل قطعة من خشب أو حديد.

الإسلام يرى أننا مكرَّمون، ولنا قضية ولنا هدف، ولا بد أن نعبد الله، ونعمر الكون ونزكي النفس. والإسلام يكلفني ويريدني إنسان حضارة، وثقافة الآخر تقول إن لي رغبة وشهوة؛ فيقول لي: كن سائرًا معها دائمًا حتى يصيبك اكتئاب نفسي، وظل سائرًا معها؛ فأنت مجرد جزء من الكون. نحن نقول له: لا.. نحن لسنا جزءًا من الكون؛ لأننا سادة في هذا الكون ولسنا سادة الكون؛ فسيد الكون هو الله. نحن مكرَّمون في الكون، وهذا الكون خُلق ليسبِّح ويسجد، وهو مسخَّر للإنسان، وأنا لست قطعة لحم بيولوجية يمكن أن تُلقى للسباع.

النموذج المعرفي للآخر تتولَّد منه السيطرة والهيمنة وقتل الشعوب والتفرقة العنصرية والإبادة والاستعمار.. إلخ، والنموذج الإسلامي يتولد منه عمار الأرض والخير للناس.. وهكذا.

إذًا فالقضية واضحة؛ فلا يجب الغُسل بعد مشاهدة هذه الأفلام، ولكن المشاهدة في حدِّ ذاتها حرام، ومعنى الحرام أنه ينبغي للإنسان أن يُقلع عنه، بمعنى أنه لو تمادى فيه فسوف يترتب عليه خطأ أو خطيئة في الدنيا معاكسة للسعادة في الدنيا، ومعاكسة للسعادة في الآخرة.

فأنا أهتم أيضًا بالآخرة؛ لأنها حقيقة ولأن مدتها طويلة جدًا، فإذا ظللت في الدنيا فترة بسيطة فإنني سأكون في الآخرة خالدًا أبدًا. إذًا فأنا باعتباري مسلمًا أحب الحياة؛ فلا أكره الحياة ولا مظاهرها، وبسبب حبي للحياة فإنني ألتزم، وأطيع ربنا ﷻ. وعلى شبابنا أن يتقوا الله في أنفسهم وفيما يرونه.

وبسؤال فضيلته:

أنا أعمل في محطة بنزين (بنزينة) وعملي يكون خلال الليل؛ حيث أسهر ١٢ ساعة كاملة، وعندما أنتهي من عملي في الصباح وأذهب إلى البيت أكون قد تعبت. وبسبب ظروف العمل وضغوطه أضطر إلى أن أنام فيفوتني فرضا الظهر و العصر.. فما الحكم في هذا الموضوع؟

أجاب:

قال رسول الله ﷺ: "رُفع القلم عن ثلاث: عن النائم حتى يستيقظ، وعن الصغير حتى يكبر، وعن المجنون حتى يعقل أو يفيق".(١) وقال ﷺ: ".. من نام عن صلاة فليصلها إذا استيقظ ومن نسي فليصلها إذا ذكرها"(٢) فمن الممكن جدًا في زحمة العمل أو منْ تَعوُّد الإنسان على الصلاة أن يظن أنه صلى وهو لم يصلِّ، أو أنه ينام كهذه الحالة التي معنا.

الحل موجود؛ وهو أنك فور أن تستيقظ تصلي الظهر ثم العصر قبل المغرب إن شاء الله.. قد يقول شخص آخر: إن هناك ديمومة على هذا. فنقول له: لا بأس، حتى لو كان يحدث يوميًا، ما دام غير قادر، وما دام قد نام قبل الظهر ولم يستطع أن ينتظر حتى يصليه، فالحكم كما هو: أنه "من نام عن صلاة فليصلها إذا استيقظ، ومن نسي فليصلها إذا ذكرها".

وبسؤال فضيلته:

عندما أصلي لا أستطيع أن أسجد، فركبتاي تؤلمانني، ومن الممكن أن أتحمل هذا الألم أثناء الصلاة، ولكن جسمي ثقيل (وزني ثقيل)، وعندما أسجد لا أستطيع القيام إلا بصعوبة وألم؛ فماذا أفعل؟

---

(١) أخرجه النسائي في سننه، ج٦، رقم الحديث ٣٤٣٢.

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، ج ٢٢، رقم الحديث ٢٦٨.

أجاب:

في الفريضة اسجدي، وفي النافلة اجلسي على كرسي، واسجدي السجود المعتاد على الكرسي، بمعنى من غير ثني الركبتين.

فحالتك لم تصل إلى الحد الذي لا تستطيعين فيه السجود، فأنت تستطيعين أن تسجدي، ولكن بكلفة بعض الشيء، فيجب أن نفرق بين الفريضة: (الفجر، الظهر، العصر، المغرب، العشاء) وبين النافلة، فتجلس في النافلة على كرسي، وتصلي بشكل عادي في الفريضة.

واعلمي أن السجود ركن لا يمكن تركه بسهولة، وإن كان الألم يقلل من الخشوع فإنني لا أستطيع أن أترك السجود كله، لا أترك السجود إلا في حالة عدم الإمكان، أما حالتك فهي طلب للراحة وليس عدم الإمكان، ففي الفرض نتحمل بعض الشيء، لأن فيه ثوابًا، والثواب هنا يكون أكبر مع تحمل الألم، وهذا الثواب ليس في الآخرة فقط، وإنما يترجم أيضًا في بركة، قد يكون من ضمن هذه البركة أن تُشفى ركبتاها، وقد تُمنع عنها الأمراض الأخرى، وقد تكون بركة في الرزق أو في الأولاد أو في الزوج أو في تهدئة البال.. فمثل هذه الأشياء كلها من البركة التي تأتي من المشقة في هذه العبادة.

وبسؤال فضيلته:

بالنسبة لأموال الزكاة، أنا أبتدئ في إخراجها من أول يولية، فأقسمها على بعض الأشخاص، في فترات ومناسبات طوال العام، بحيث إنني خلال العام أو خلال ٦ أشهر أخرجها، فهل هذا حرام؟ وهل يجب أن أخرجها كلها في وقت واحد؟

الجواب:

ما تفعلينه هذا جائز وحلال ولا بأس به، فحجز أموال الزكاة للمستحقين حتى يحضروا أو من أجل أن تنظمي لهم حياتهم، فمرة تعطينها لدخول المدارس، ومرة لمناسبات شتوية أو صيفية.. إلخ هذا هو النظام السليم، ولا بأس به، وهو الذي ننصح به الناس؛ لأنه ربما يكون الفقير غير رشيد، فإذا أعطيته مبلغًا كبيرًا من المال ضيعه في غير وجهه الحق، فالأفضل أن أعطيه جزءًا جزءًا؛ بحيث ينفقه في مكانه، فلا يشرب به دخانًا مثلاً، أو يشتري به شيئًا غير نافع؛ لذلك

فالأفضل أن أعطي له من الزكاة شهرًا بشهر، في المواسم، عند الطلب، عندما أجده محتاجًا، فحجز الزكاة لتوزيعها بهذه الطريقة المقسطة لا شيء فيه؛ ولا علاقة بين كون المال قد حال عليه الحَوْل ووجبت فيه الزكاة، وبين إخراجها كلها في وقت واحد، فما دامت قد وهبت هذا المال بهذا الكم فهذا شيء قد حُسِم، فنحن ننصح بتوزيع زكاة المال على فترات، وهذا منصوص الإمام الشافعي ﷺ وليس فيه أي شيء، فأنا عليَّ في ذمتي ١٠٠٠جنيه زكاة، هذا أمر قد حُسِم، فالـ ١٠٠٠جنيه الزكاة هذه أظل أسدد منها حتى تنتهي، نفرض أن الـ ١٠٠٠جنيه أتت من ٤٠ ألفًا ثم أهلكت الـ٤٠ ألفًا، فأنا في ذمتي الـ ١٠٠٠ جنيه، لماذا؟ لأنها قد ثبتت في ذمتي، وسُجِّلَتْ عليَّ، وربما يحدث عند بعض الناس خلط، فيظنون أنه متى حال الحول وجب الدفع في الميقات، ويظنون أن الزكاة إذا بقيت بعد الحول فهي نارٌ في البيت، أو في المال، فهذا خلط بين أمرين، بين أمر ثبوت الذمة وبين أمر أنها نار.. أو لعلهم يقصدون - والله أعلم - أن هناك شخصًا جاء الوقت وتراخى أو ماطل في إخراج الزكاة، أو تركها، أو قال: لن أؤديها. وظن أنها خسارة عليه، فهناك أناس على هذا الشكل، فهذا هو ما يقصدون عندهم.

وبسؤال فضيلته:

أمي أصيبت في حادث، وحدثت لها شروخ في الحوض، ورجلاها لا تتحركان، وهي - والحمد لله - مواظبة دائمًا على الصلاة، ونحن لا نستطيع أن نوجهها ناحية القبلة حتى تصلي.. فهل يجوز أن تصلي في الاتجاه الموجودة عليه؛ لأن حركتها صعبة جدًّا؟

أجاب:

نحن عندنا وضعان: أنا في غرفة يمكن وضع السرير الجالسة عليه تجاه القبلة، وهذا شيء سأفعله مرة واحدة، وسأجعلها متوجهة إلى القبلة دائمًا. إذا لم تستطع أن تفعل هذا، وإذا لم تستطع أن تتحول أيضًا إلى هذه الصورة فتصلي حيثما شاءت ﴿ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ ﴾[1] عند عدم القدرة، وهنا توجد عدم القدرة.

(١) من الآية ١١٥ من سورة البقرة.

وبسؤال فضيلته:

أنا أرملة، وعندي مبلغ من المال أدخره لأولادي في البنك: كيف تُدفع زكاته؟ وهل تجوز الزكاة من فوائده أم لا؟

أجاب:

الزكاة مفروضة على الأموال وليست على الأشخاص، فهي مفروضة على الكبير والصغير، يعني: الولد عندما يكون عنده أموال – وهو صغير أيضًا – الزكاة تخرج منها؛ لأن الزكاة مرتبطة بالمال وليست مرتبطة بالسن أو بالنوع.

وعلى ذلك هي تُخرج الزكاة على هذه الأموال إذا تجاوزت (أو بلغت) النصاب، والنصاب ٨٥ جم ذهبًا عيار ٢١ وهي الآن نحو ٦ آلاف جنيه.. فإذا كان كل ولد له ٦ آلاف أو أكثر فستُخرج عليه الزكاة، وتُخرجها من الريع الخاص بها، ودعنا نقول هكذا؛ لأن هناك حساسية على كلمة الفوائد وعدم الفوائد، فدعنا نقول: على الريع الخاص بها أو الربح الخاص بها.. ويجوز أن تخرجها من هذا الريع إن شاء الله.

وبسؤال فضيلته:

عن إقامة جماعة بعد الجماعة الأولى في المسجد؛ بمعنى: أنني إذا دخلت المسجد متأخرًا وقد أنهى الإمام الصلاة، فهل يجوز أن أصلي جماعة أخرى أم لا يجوز؟

أجاب:

في المساجد الكبيرة مثل الأزهر أو الحسين أو الكعبة والمسجد النبوي.. الذي تأتي الناس إليها جماعات.. وهي مفتوحة طوال النهار والليل.. يجوز أن نقيم جماعة وبعدها الثانية والثالثة والرابعة.. وهكذا. ففي الجامع الأزهر عندما ندخله نجد أن الجماعة الأولى انتهت.. لكن بعدها جماعة أخرى؛ لأن الناس يأتون من الطريق.. فيدخلون في جماعة ثانية.. وثالثة.

أما في المساجد الصغيرة أو الزوايا فإن إقامة جماعة بعد أخرى تحدث مشكلات؛ فنجد بعض الناس يكرهون الإمام، فيتأخرون عن الجماعة الأولى، وبعدما تنتهي نجدهم يدخلون فيصلون في جماعة أخرى، فهذا يُحدِثُ فتنة في المسجد،

ونحن لا نريد ذلك، ولا نريد أن نفتات على الإمام؛ بمعنى: لا نسلبه حق الإمامة، ومثل هذه الأشياء تحدث الكثير من التطرف والتشدد والنزاع في المسجد، والمسجد ليس مصنوعًا لهذا، المسجد مصنوع للود والحب والأُخوة، مصنوع للعفو والصفح وليس للجدل والنزاع والخصام.. ولذلك نحث الناس الذين يريدون الصلاة في جماعة على أن يبادروا للجماعة الأولى، ولا يؤخر أحدهم نفسه ليحـدث فتنة أو انقسامًا في المسجد .. فهناك فرق بين أننا ندخل المسجد لأننا متأخرون عادة ونحن نركب السيارة مثلاً، فخفنا أن يفوتنا العصر أو الظهر، فأوقفنا السيارة، ونزلنا فدخلنا المسجد.. فصلينا جماعة ثانية.. هذا ليست فيه فتنة.. لذلك يمكننا في مثل هذه الحالة أن نقيم جماعة.. لكن تعمد إقامة جماعة أخرى بعد الجماعة الأولى كي أغيظ الإمام أو أحدث فتنة في المسجد فهذا لا يجوز.. وهذه المسألة موجودة في الفقه.

وبسؤال فضيلته:

نحن نعرف الحديث الذي يحرم الخمر وحاملها، وشاربها.. فلو كان شخص يعمل في قسم الحسابات في مصنع خمور؟ ولا علاقة له بالخمرة ولا يراها فهل يجوز له العمل؟

أجاب:

لا يجوز.. فإن حامل الخمر ليس فقط الذي يضعها على كتفه، فحاملها كلُّ شخص في خطوات هذا الحمل .. كل مَن شارك في عملية الإنتاج حتى تصل إلى فم السكير.. هذا ممنوع، هذا حرام، وهذا هو الذي أبقى هوية الإسلام.

وبسؤال فضيلته:

أنا سيدة حامل، وبطني الآن كبير، ولا أستطيع أن أقوم وأركع، فأصلي وأنا جالسة، فهل هذا حرام أم ماذا؟

أجاب:

يا ابنتي القيام ركن من أركان الصلاة، لكن ربنا عفا عنه عند عدم القدرة، ومن ضمن عدم القدرة حالتك هذه، وأنت جالسة فإن الله يعطيك ثواب القيام، بالضبط، ومحافظتك على ما في بطنك بما فيه من رعاية وعناية وأمومة لحفظ ما في بطنك حتى ينزل سليما معافى هذا له أجر كبير عند الله ﷻ ..

وربنا ﷻ جعل للأم من أجل ذلك الفضل العميم، "أي الناس أحق بحسن الصحبة يا رسول الله؟ قال: أمك ثم أمك ثم أمك.."[1] من هذا الحمل والوهن الذي تجدينه، والصبر الذي تصبرينه؛ فأنت تجلسين في الصلاة، ولك أجر القائمين إن شاء الله.

وبسؤال فضيلته:

ابنتي مصابة بالشلل، فأحيانًا تبول على نفسها في الفراش أو في أي ركن من الشقة.. وأحيانًا أجلس في مكان بالت فيه ولكنه قد جف وأنا لا أعلم، وأحيانًا أجلس في مكان به بلل ولا أدري هل هو بولها أم شيء آخر.. فهل جلوسي على ذلك ينقض الوضوء أم لا؟

أجاب:

حكاية أنني ألامس النجاسة هذا لا ينقض الوضوء، إنما فقط إذا لمست النجاسة أذهب وأغسل يدي أو ما أصابه نجاسة.. ملامسة النجاسة ليست من نواقض الوضوء.. فإذا رقد على البلل، وأصيبت ملابسه أو جزء من جسده، وهو متوضئ، فلا يتوضأ مرة أخرى، وإنما تحتاج إلى تنظيف.. طهارة.. فأذهب وأغسل يدي التي أصيبت بالنجاسة أو أغسل جسدي، الجزء الذي لمس النجاسة.. أما إذا كان البلل قد جف، فلا نجاسة، لأن كل جاف طاهر.. طالما أنه جف فهو طاهر..

لكن بعض الناس يستقذر هذا، ويقول: نعم هو قد جف، ونعم هو طاهر، لكن رائحته أصبحت كريهة. فيبلله بالماء لإزالة الرائحة أما قضية أنها تذهب في الشقة، ولا أدري أين تبولت، فالأفضل أن أصنع لنفسي سجادة صغيرة، سجادة صلاة، وأفرشها في أي مكان، ولنفرض أنني فرشتها فوق النجاسة، فإن صلاتي صحيحة؛ لأن سجادة الصلاة نفسها طاهرة، وفصلت ما بيني وبين النجاسة التي تحتها.. فالسجادة هي الحل.. سجادة الصلاة صنعوها من أجل الأطفال.. فالسجادة تجعلني أصلى في أي مكان حتى لو فيه نجاسة.. فصلاتك حينئذ صحيحة. لأنك واقف على جزء طاهر. إذن فهناك تيسيرات، أولاً أن الجاف طاهر، وأنه لو صلى على سجادة صغيرة بعيدًا عن النجاسة لجاز، حتى لو كان تحت

(١) أخرجه مسلم عن أبي هريرة، بلفظ: من أحق الناس بحسن الصحبة؟ قال:" أمك ثم أمك ثم أمك ثم أبوك ثم أدناك أدناك".

القطعة التي يصلي عليها نجاسة فلا يضر، لأن السجادة الصغيرة أصبحت حائلاً، والنجاسة ملامستها لا تنقض الوضوء، إنما تستوجب فقط غسيل اليد.. أو الجزء الذي أصابته النجاسة.

وبسؤال فضيلته:

الرسول ﷺ قال في حديث شريف: "لا تتخذوا القبور مساجد"[1] فما حكم الصلاة في مساجد بها قبور مثل قبر الحسين أو السيدة عائشة .. إلخ.

أجاب:

أخرج البخاري أن الرسول ﷺ نهى عن اتخاذ القبور مساجد.. ولكن ما معنى مساجد هنا؟ الإمام البيضاوي وغيره من الأئمة يقولون: معناه أنك تسجد إليها، تسجد لمن فيها، يعني تعبد من فيها.. هذه العبادة عبادة الأشخاص أو حلول الإله في البشر عقيدة يرفضها المسلمون تماما ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ۝ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ۝ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ ۝ ﴾[2].

وعلى ذلك فالسجود لمَن في القبر وعبادته من دون الله إنما هو محض الشرك، وهو منهي عنه، كلمة مساجد التي في الحديث معناها (يُسجد إليه).. ولكن عندما نبني مسجدًا بجوار القبر حتى نصلي فيه هذا ليس سجودًا لمن في القبر، ولا علاقة له بهذا الشأن، ولذلك أبو بصير عندما مات في (سيف البحر) أي شاطئ البحر، وهي التي يسمونها الآن "جُدَّة" وينطقونها "جَدَّة".. هذه المدينة على البحر، كان اسمها قديمًا (سيف البحر)، مات فيها أبو بصير الصحابي الفدائي المشهور، فبنى عليه أبو جندل مسجدًا، دفنه وبنى عليه مسجدًا، معنى المسجد هنا الجامع، والجامع لم يُذكر في الحديث مطلقًا، ولذلك ارتضى المسلمون عند التوسعة في المسجد النبوي ﷺ أن يدخل قبر النبي وقبر عمر وقبر أبي بكر وغيرهم

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ج١ حديث رقم ٥٣٢.

(٢) سورة الإخلاص.

إلى المسجد النبوي الشريف، فالناس تزور المقام لكنها تسجد لله، والجامع ليس هو المسجد المقصود في الحديث، فالمقصود في الحديث موضع سجود الإنسان للقبر أو لمَن في القبر.

وفى سورة الكهف: ﴿ قَالَ ٱلَّذِينَ غَلَبُواْ عَلَىٰٓ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا ﴾[1] وتركهم الله، ولم يقل لنا ألا نفعل مثلهم.. فأقرها الله ﷻ وتركنا .. ولذلك فزيارة سيدنا الحسين، وزيارة السيدة زينب ليست من الشرك، وليست من الكفر، وليس مما هو شائع في أذهان الناس، وهذا هو الذي يولد العنف بعد ذلك، وهو الذي يولد تكفير المسلمين بعد ذلك، وهذا هو بداية الطريق للصدام.. قضية القبور، وقضية التوسل ومثل هذه الأشياء قد عالجها المسلمون بمنتهى اللطف، ومن طنجة إلى جاكرتا تجد القبر وبجانبه المسجد.

وبسؤال فضيلته:

كنتُ قد عزمتُ على أن أصوم رجب وشعبان من غير أن أقول لزوجي.. وعندما سألته وأنا صائمة عما فعلت قال لي: لن يصح لك؛ لأنك لم تسأليني. ولم تأخذي إذني. فأفطرت، ولم أكمل الصيام؛ لأنه قال لي: أنا ما زلت غير موافق. فهل ما فعلته من إفطاري وعدم استكمال الصوم حرام؟ وهل نيتي أن أصوم رجب وشعبان محسوبة عليَّ؟!

أجاب:

طاعة زوجكِ فرض، وطاعة زوجك أولى، وستأخذين عليها ثوابًا أكثر من صيامك رجب وشعبان، وما فعلته ليس حرامًا، ما فعلته من طاعة زوجك لتهدئة الأسرة هو الذي سيدخلك الجنة، وهو الذي سوف تثابين به عند الله ﷻ وهو التصرف الصحيح الذي كان ينبغي لكِ أن تفعليه.. فالزوجة المسلمة تؤدي الفروض من غير إذن زوجها. الصلاة الصيام الحج. بل وتخرج من بيتها لأداء الحج لو رفض، فليس له هذا، الفروض تؤدى كما هي فهي إنسان؛ تتعامل مع ربنا ﷻ وتريد أن تفي ما عليها، ولذلك لا يمكن أن يمنعها أحد في العالمين.. أما النوافل غير الفروض، هناك ترتيب للأولويات.

---

(١) من الآية ٢١ من سورة الكهف.

استقرار الأسرة، وطاعة الزوج، والمعيشة في كنفه.. هذا من الفروض والواجبات.. إذن عندما يتعارض هذا مع النوافل التي تريد أن تؤديها، فهذا تعارض فرض مع نافلة، فهي نفسها ماذا تريد من الفريضة؟ وماذا تريد من النافلة؟ الثواب.. فإذا كان ثواب هذا أكبر من هذا، ثواب طاعة الزوجة لزوجها أكبر من النافلة، (نافلة الصلاة والصدقة ونافلة الصوم والعمرة) إذا كان هذا أكبر من هذا بكثير، فكيف تكون زاهدة في الخير؟! إلا إذا كانت تريد عنادًا، أو إثباتًا للذات فقط لا غير، أما لو أرادت الثواب الذي يتغياه العبد من ربه، ويريده من ربه عند أداء العبادات، فالفرض أولى من النفل، وطاعة الزوج فرض، وصيام رجب وشعبان نفل.

وبسؤال فضيلته:

ما حكم تأخير الصلاة عن أول وقتها حتى قبل الأذان الذي بعدها؟ فأحيانًا يصلي الإنسان قبل وقت الصلاة الثانية مباشرة، فما حكم هذا؟

أجاب:

نزل جبريل عليه السلام فصلى بالنبي ﷺ أول الوقت، ثم نزل في اليوم الثاني فصلى به آخر الوقت، وقال: "صلاة أمتك بين هذا وهذا"[(١)]، فصلاة الظهر من أذان الظهر إلى قبيل العصر.. إذا أداها المسلم في هذا الوقت فهو قد أداها في وقتها الذي شرعه الله ﷻ.

ويقول النبي ﷺ: "أحب الأعمال إلى الله الصلاة على أول وقتها"[(٢)] فقضية أن بمجرد أن يؤذن الأذان أصلي هذه فضيلة، ولكن إذا حدث تأخير للصلاة بعد الأذان.. فهي ما زالت أداءً ولا إثم فيها.. وهو من الواجب الموسع الذي وسعه الله علينا بأدائه هنا أو هنا.. في هذه المدة من أذان الظهر إلى العصر.. أو ما بين أذان العصر إلى المغرب.. وهكذا.

(١) حديث صلاة جبريل أخرجه مالك في الموطأ حديث رقم ١٩٠، وأخرج أحمد في المسند حديث رقم ٢٢٤١عن أنس أن رجلاً سأل النبي ﷺ عن وقت صلاة الصبح فصلاه مرة حين طلع الفجر ومرة حين أسفر الصبح وقال: "ما بين هذا وهذا وقت".

(٢) متفق عليه.

فوقت العصر يبدأ من كلمة "الله أكبر"، التي هي في أول الأذان، فإذا صلى ركعة قبل كلمة "الله" أصبحت صلاته أداءً، لو صلى ركعة واحدة من الأربع، ولكن يُعاتب على هذا، أو يُلام، ويأثم أنه أخَّر هذه الثلاث لكن الصلاة تُسمَّى حينئذٍ أداءً؛ لأنه بالفعل أداها في وقتها، أما لو انتهى من السلام، ثم أذن المؤذن، فيكون قد أدَّى، ولا إثم، وهي صلاة حاضرة وكاملة، ولكن نحن – بالطبع – لا ننصح الناس أن تذهب إلى هذا الحد؛ لأنه فيه نوع من أنواع التضييع للصلاة، أو كادت أن تضيع ويكون هناك عجلة ويذهب الخشوع.

وبسؤال فضيلته:

كنتُ قد نذرتُ أن أصوم الاثنين والخميس، ولكنى الآن ليست لدي إرادة أن أواصل هذا النذر، فما الحل؟ هل عليَّ كفارة أم يجب الصيام؟ ولو هناك كفارة فكم قدرها تقريبًا بالمال؟

أجاب:

عليكِ كفارة يمين، وهي إطعام عشرة مساكين، تقريبًا ١٠٠جنيه، مبلغ في هذه الحدود تقريبًا.

وبسؤال فضيلته:

ابنتي عمرها سنتان، وكنتُ من المفروض أن أصوم رمضان ولم أفعل، فقد أفطرت عندما ولدتها ولم أصمه حتى الآن؟ فهل المفروض أن أصومه بعد رمضان القادم؟ وهل يكون صيامه متصلاً أم لا ؟! وهل عليَّ أموال يجب أن أخرجها؟ وما قيمتها؟

أجاب:

لا يكون الصيام متصلاً، هي في ذمتها ٣٠يومًا، تصومها ولو بعد رمضان القادم، لأن عندها سنتان، ترضع فيها ابنتها، وقد ضاق عليها الوقت، فأنت تصومين وليس عليك شيء، ليس عليكِ كفارة ولا شيء؛ لأن التأخير كان بعذر، وبسبب الولادة ثم الرضاعة.. لا تخرجي شيئًا.. وبعد أن ينقضي رمضان إن شاء الله تبدئين في صيام الاثنين والخميس..

فنحن عندنا ٥٢ أسبوعًا في السنة، فلو صمنا يومين كل أُسبوع يكون عندنا ١٠٠يوم وليس ٣٠، وستجدينهم غير ثقال عليكِ، وينتهون سريعًا إن شاء الله.

وبسؤال فضيلته:

أنا ساكن في الدور الأول، وعندي كلبان أربيهما في حديقة البيت، من أجل الحراسة، وأنا بالطبع أطعمهما وأسقيهما.. وعندما يراني الكلب يهش إليَّ، ويلعب معي.. ومن الممكن أن يلعقني بلعابه.. كيف أصلي؟ هل أتوضأ بعد ذلك وأصلي دون شيء أم أن هناك احتراسات يجب أن أفعلها؟

أجاب:

الإمام مالك ﷺ يرى أن الكلب حيٌّ، وكل حيٍّ طاهر، فالكلب طاهر.. ولما جاء حديث "إذا ولغ الكب في إناء أحدكم فليغسله سبعًا إحداهن بالتراب"[1]، قال: هذا متعلق بالإناء، ومتعلق بأن يأكل الكلب منه فقط أما لعاب الكلب والكلب نفسه فليس ينجس. فأخونا هذا عنده الكلبان، ويحرسان الحديقة، فنقول له: قلِّد الإمام مالكًا، وليس عليك شيء، ولكن لا تستعمل هذا الإناء الذي توضع فيه الأشياء للكلب بعدما يأكل إلا بعد أن تغسله سبعًا إحداهن بالتراب. وبالطبع نحن نعاف أن نستعمل آنية الكلاب، لكن لو أردت استعمالها فطهرها، وتطهيرها شرعًا هو أني أغسلها سبعًا إحداهن بالتراب. وبالطبع هناك مذاهب أخرى.. وسيسمع كلامًا آخر.. ولكن وجود الكلبين للحراسة بهذه الصفة، والتعامل معهما على أنهما (حيٌّ وطاهرٌ)، هذا هو مذهب أهل المدينة ومالك، ولنا أن نتبعه وأن نقلده. ولا نقلد المذاهب الأخرى التي ستدخلنا في شيء من الهرج والتحرز.

وبسؤال فضيلته:

هل الصبغة في شعر المرأة إذا كانت في شعرها بعض الشعيرات البيضاء، تجوز أم لا؟ وهل تمنع هذه الصبغة وصول الماء للشعر عند الوضوء أو الاغتسال؟

(١) أخرجه مسلم في صحيحه حديث رقم ٢٧٩، ٢٨٠.

أجاب:

بالنسبة لصبغ الشعر من الشيب فإنه سُنة، إذن فهو جائز.. بل مندوب.. أي ستأخذ ثوابًا عليه.. والنبي ﷺ يقول: "غيروا هذا بشيء واجتنبوا السواد"(١) فكانوا يأتون بما يُسمَّى بالكَتم، التي يسمونها الآن في الأسواق (الحنة البغدادي)، هذه الحنة البغدادي عندما يصبغ الشخص بها فتظنها من بعيد أنها سوداء، أو أن لون الشعر أصبح أسود، ولكن عندما تقترب جدًّا تجدها لونًا داكنًا قريبًا إلى السواد وليس بسواد.. وكان الصحابة كثيرًا ما يصبغون بها.

والمرأة تحتاج إلى أن تتزين وتتجمل، فالصبغ مندوب في حقها أكثر. أما بالنسبة لموضوع أن الصبغة تمنع وصول الماء إلى الشعر، فالصبغات الحديثة التي تُباع في الأسواق الآن أظنها تطورت بحيث إنها لا تمنع.. وقديمًا منذ ٤٠ عامًا كانت تمنع، وكانت بعض النباتات لا تمنع. فكان بعض الناس يستعملون النباتات بدلاً من الأشياء الكيميائية.. ولكن أظن وهي مسألة يرجع فيها للصيادلة والكيميائيين – أن الموجود الآن في الأسواق لا يمنع من وصول الماء.. هذا ما أُخْبِرنا به..

وبسؤال فضيلته:

أريد أن أعمل منظارًا على المعدة، والمنظار يتطلب أن أصوم قبل القيام بعمله، فهل إذا أكملت صيام اليوم بعد عمل المنظار يجوز أم لا يجوز؟ وهل آخذ على ذلك ثواب الصائم أم لا؟

أجاب:

لا يجوز، أنت معذور، أنت مريض، وتعمل المنظار.. فالأحسن أن تفطر.

وبسؤال فضيلته:

أنا سيدة مسنة، وأريد قضاء فريضة الحج، ولكن مرضي يحول دون ذلك؟ فهل الأفضل أن أكلف شخصًا بأداء هذه الفريضة بدلاً مني؟ وما الشروط التي يجب أن تتوافر في هذا الشخص؟ وما واجباتي تجاه هذا الشخص؟

---

(١) أخرجه أبو داود.

وهل ألزم نفسي وأجبرها على أداء الحج مع أن هذا شاق شاق؟

أجاب:

هناك حالة في الفقه الإسلامي اسمها حج المعضوب، ومعناه الذي لا يستطيع أن يحج، ومعناه في اللغة الذي لا يستطيع أن يستقر على الراحلة، فلا يستطيع أن يمشي أو أن ينتقل أو أن يركب طائرة أو سفينة أو أي شيء. وبالتالي لا يقدر على مشقة الحج نفسه.

فالمعضوب هذا تجوز الإنابة عنه وهو حَيٌّ، فأنا حَيٌّ، وحدث لي هذا العضب، يجوز أن أُنيب عني شخصًا؛ هذا الشخص يُشترط فيه أن يكون قد حَج قبل ذلك عن نفسه، فلو حج عني يجوز لي أن أدفع له تذكرة السفر، وتكاليف الحج، ويجوز أن يتبرع هو بذلك عني مثل ابني أو أحد أقاربي.. إلخ؛ فلا بأس بهذا ولا بأس بذاك.

إذن هي مكلَّفة؛ إذا أرادت أن تنتقي شخصًا قد حج، هذا الشخص قد يكون رجلاً وهي امرأة.. وقد تكون امرأةً وهي امرأة فلا بأس.. قد يكون قريبًا وقد يكون بعيدًا.. لا مانع.. تدفع أولا تدفع له.. فلا مانع كل هذا جائز.. والثواب أن تسقط عنها فريضة الحج، وهو يثاب حجة إن شاء الله.

وبسؤال فضيلته:

إخراج الزكاة على الأقوات مثل القمح والشعير والفول، هل يكون من أصل الزرع كله أم من ربحه؟

أجاب:

تخرج الزكاة من الأصل، وعندنا نموذجان: الأول يسقى بالراحة أي بالمطر، وهو ربما غير موجود كثيرًا في مصر، وهذا فيه عُشر المحصول (١٠%) من المحصول كله، والثاني يسقى بالآلة (الساقية، الطنبور، الشادوف)، وهذا فيه مجهود ومشقة وتكاليف، لذلك زكاته نصف العشر (٥%)، وهذا هو الشائع في مصر.

والأصل أن يخرجه محصولاً، ولكن يجوز إذا رأى أن المحصول لن يفيد الناس؛ لأنهم لا يخبزون ولا يطحنون؛ فيجوز أن يخرجه أموالاً.

وبسؤال فضيلته:

سمعت أن أركان الصلاة ١٨ ركنًا، أنا لم أسمع فقط إلا عن ٥ أو ٦ التي هي: (النية - تكبيرة الإحرام - القيام مع القدرة - قراءة الفاتحة - الركوع - الطمأنينة) فأين بقية الثمانية عشر ركنًا؟ فللأسف لم أعرف أين بقية الـ ١٨؟

أجاب:

الـ ١٨ يأتون عندما يعدون الطمأنينة في كل حركة ركنًا بعينه، أي هي ليست ركنًا واحدًا في الصلاة كلها، وإنما هي ركن مع كل حركة.. فلو قلت: التكبيرة ركن، والنية ركن، والقيام ركن، والفاتحة ركن، والركوع ركن، والطمأنينة فيه ركن، والقيام من الركوع ركن، والطمأنينة مع القيام ركن ثامن، والسجود ركن، والطمأنينة فيه ركن عاشر، والقيام من السجود ركن، والطمأنينة فيه ركن، والسجود الثاني ركن، والطمأنينة فيه ركن، وبعد ذلك الجلوس للتحيات ركن، والتحيات ركن (التشهد) وبعد ذلك السلام الأول ركن، والترتيب ركن.. فإذا عددتهم تجدهم ١٨ ركنًا.. الذين يقولون بهم الشافعية.

وبسؤال فضيلته:

كثير من الناس يصلون ويواظبون على الصلاة، ويرون أنهم لا يسقطون شيئًا من الفروض التي فرضها ربنا علينا، ولكنهم يقولون: إنهم ما زالوا غير مطمئنين ويشعرون أنهم لا يصلون بطريقة جيدة، ولا يأخذون ثواب الصلاة كاملاً، لأنهم ربما يركزون في شيء آخر.. فكيف يطمئن الإنسان أنه يصلي الصلاة التي هي عماد الدين بطريقة جيدة؟

أجاب:

الصلاة لها جهتان، الجهة الأولى هي إسقاط الفريضة عني، فلن أحاسب عليها؛ لو أنني قمتُ وصليتُ ٤ ركعات وأنا سرحان ولم أعقل من صلاتي شيئًا، فتحسب لي هذه الصلاة، وتمسح عني الفريضة، فلا أحاسب عليها.. أما الجهة الثانية للصلاة فهي الثواب على الصلاة، "وليس للإنسان أو للمرء إلا ما عقل منها"[1] فكم أعقل؟ ربع الصلاة، نصف الصلاة،

---

(١) إعانة الطالبين ج ١ ص ٢١٢.

تلثي الصلاة، الصلاة كلها؟ سيحسب لي الثواب على قدر ما عقلت، هذا العقل يجعلني خاشعًا، لأنه يجعلني أتأمل وأتدبر في صلاتي.. أنا واقف أمام مَن؟ أسجد لمن؟ ماذا أقول؟.. وهكذا ... فيحدث لي خشوع.

فالإنسان لا يترك الصلاة أبدًا، سواء كان عاقلاً فيها أو لم يعقلها، لأنه وهو غير عاقل لها تسقط عنه الفريضة، فكل الصلاة خير. والصلاة أحيانًا لا تنهاني عن الفحشاء والمنكر.. فهي بذلك لم تؤدِ تمام وكمال مهمتها.. ولكنها ذات يوم ستؤدي هذه المهمة.. فيجب أن أستمر عليها.. "لعل صلاته تنهاه يومًا"... ﴿ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ ۗ وَلَذِكْرُ ٱللَّهِ أَكْبَرُ ﴾[1].

إذن كيف أصل بصلاتي إلى الطمأنينة؟ بأمرين: الأمر الأول: كثرة ذكر الله خارج الصلاة؛ أذكر الله كثيرًا خارج الصلاة ﴿ فَٱذْكُرُونِىٓ أَذْكُرْكُمْ وَٱشْكُرُوا۟ لِى وَلَا تَكْفُرُونِ ﴿١٥٢﴾ ﴾[2]، ﴿ وَٱلذَّٰكِرِينَ ٱللَّهَ كَثِيرًا وَٱلذَّٰكِرَٰتِ ﴾[3]، ﴿ وَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾[4].

أما الأمر الثاني: السنن، بعدما أصلي الفرض أصلي السنة، فهذه السنة تجذبني، وكثير من الناس يقول: نحن في السنة كان تركيزنا أكثر مما كان في الفرض. فالسنة تكمل لي ما قصرت فيه في الفرض، لو سِرْتُ على ذلك النظام – الذكر والسنة – فإنني أتطوَّر كثيرًا في قضية الاطمئنان في الصلاة، والخشوع في الصلاة، واستجلاب فوائد الصلاة من طمأنة للقلوب، وأنها تنهى عن الفحشاء والمنكر، وتحسن أخلاقي، فأجد هذا في حياتي فعلاً، لأنني عندما أصلي وأنا ظالم لشخصي فأمتنع عن الظلم.. مغتصب .. مخاصم.. عاق.. فأتوب عن هذا كله.

---

(١) من الآية ٤٥ من سورة العنكبوت.

(٢) الآية ١٥٢ من سورة البقرة.

(٣) من الآية ٣٥ من سورة الأحزاب.

(٤) من الآية ١٠ من سورة الجمعة.

وبسؤال فضيلته:

هناك شخص بدأ يصلي بعدما وصل عمره ٣٥ عامًا.. ومن المعلوم أن الصلاة مفروضة عليه منذ أن بلغ الحلم، أي وعمره ١٣ عامًا أو أكثر قليلاً.. فهذه السنوات التي لم يصل فيها.. هل يصلي مع كل صلاة قضاء صلاة من التي فاتته أو ضيعها.. أم عفا الله عما سلف، ويبدأ من حيث نوى والتزم، والله يكتب له ما فاته كأنه صلاة.. أي الرأيين أصح؟

أجاب:

الرأي الأول، وهو أن يصلي الصلوات التي فاتته وهو رأي الأئمة الأربعة.. وعندما نجدهم اجتمعوا على شيء نحاول ألا نخرج عنهم، أما الرأي الثاني هو رأي ابن القيم وحده، فواحد من العلماء قال هذا، قال: يبدأ من حيث نوى، وعفا الله عمَّا سلف، وهنا حدث خلاف في الأمة، واحد من العلماء المعتبرين مثل ابن القيم – وربما ابن تيمية أيضًا – قال الكلام نفسه، ولكن نحن لا نلجأ إلى مخالفة الأئمة الأربعة إلا عندما نحتاج إلى ذلك، لكن في عموم حياتنا نلتزم بالأئمة الأربعة لأنهم الأرجح والأقوى دليلاً.. وقد استدل الأئمة الأربعة بقول رسول الله ﷺ: "إن دين الله أحق أن يقضى"[١] هي كلمة قالها في الحج، لكنها قاعدة عامة، ربنا له عندك دَيْن... أفلا تسدده؟ هذا هو منطقهم.

أما ابن القيم يقول: لا، ﴿ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا مَّوْقُوتًا ﴾[٢]، فكما أن لها بداية فإن لها نهاية، وطالما أنها انتهت فلا بأس، أي كما يقول العوام: (اللي فات مات)، هذا هو ملخص كلام ابن القيم. ولكن الأئمة الأربعة يقولون: إن النبي ﷺ يقول: "من نام عن صلاة أو نسيها فليؤدها حينما يذكرها أو يستيقظ"[٣].

فإذن لو كان الأمر (ما فات مات)، لم نكن نعيد الصلاة التي كُنَّا نائمين أثناء وقتها، فإذا فاتني الفجر وجاء الشروق

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير.

(٢) من الآية ١٠٣ من سورة النساء.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، والطبراني في الأوسط.

مثلاً وأنا نائم فلا أصليه حينما أستيقظ، والنبي ﷺ أمرنا بالصلاة، وصلى أيضًا بعد شروق الشمس كما حدث في إحدى الغزوات.

وبسؤال فضيلته:

هل إذا فاتتني الصلاة، مثلاً لم أصل عشاءً، وجاءت عشاء أخرى، فأصلي عشاء اليوم حاضرًا ثم أصلي وراءها عشاء قضاء، أي التي فاتتني، أم العشاء القضاء تسقط بالسنة أو بالنوافل؟

أجاب:

لا تسقط بغيرها، ولذلك ذكاء الأئمة الأربعة يقول: صل عشاء أربعة ووراءها عشاء أربعة أخرى قضاء أفضل من السنة.. لماذا؟ قالوا: إن الفرض دائمًا ثوابه أكبر عند الله من السنة.. فأنت عندما صليت عشاء من التي عليك، فأنت قد صليت فرضًا، لأنها كانت فرضًا عليك، فهي فرض، فستأخذ عشر درجات، في حين لو صليت سنة ستأخذ خمسًا، فما الذي يجعلك تأخذ خمسًا وتترك العشر؟ العشر أحسن.. وهكذا.

فنصلي مع كل فرض فرضًا، ويكون لنا ثواب الفرض، وثواب الفرض أعلى من ثواب السنة.. فهنا أدينا ما علينا، وسددنا الدين، وفي الوقت نفسه طلبنا ما هو أعلى وليس هناك أفضل في الثواب مما افترضه الله على عباده، وفي الحديث: "وما يتقرب إليَّ عبدي بشيء أحب مما افترضته عليه، ولا يزال عبدي يتقرب إليَّ بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به..."(١)

فأنا عندي فرض، هو أحب عند الله من أي شيء، وعندي سنة لها الثواب؛ فأنا آخذ الثواب الأكبر.

وهناك نقطة أخرى، لو أن شخصًا – مثلاً – عليه ٥٠ سنة صلاة، وبدأ منذ اليوم، وقلتُ له: صل هذا وذاك، صلاة حاضرة وصلاة بعدها قضاء. فقال: وإذا أنا مت؟ وأنا رجل كبير في السن؟ قلتُ له: يعفو الله عنك، وتكون كأنك قد صليت الكل، فهذا من سعة رحمة الله، وهذا شيء طيب، وهكذا هو الرحمن الرحيم.

---

(١) أخرجه البخاري حديث رقم ٦٠٢١.

وبسؤال فضيلته:

هل يمكن لي أن أخرج من زكاة المال لزوج أختي الموظف الفقير الذي ليس له إلا مرتبه القليل؟

أجاب:

يجوز للإنسان أن يعطي زكاة ماله لزوج أخته الفقير، ولأخته الفقيرة، ولأخيه الفقير، ولابن عمه.. وهذا يكون فيه ثوابان، ثواب صلة الرحم وثواب دفع الزكاة..

وبسؤال فضيلته:

شبكتي من الذهب حوالي ١٣٠ جرمًا، وبالنسبة إلى زكاتها لم أعرف أن عليها زكاة، وهي معي منذ أربع سنوات، فهل أدفع زكاتها على السنوات الأربع أم على السنة الأخيرة فقط؟ مع العلم أن دخلي لا يتيح لي أن أخرج زكاة تلك الحلي، وبالتالي سأضطر إلى بيع جزء منها، فسأبيع منها لأدفع الزكاة؟!

أجاب:

يرى الإمام الشافعي أنه لا زكاة على الحلي ولو وصل إلى ١٣٠ كيلو، وليس ١٣٠ جرامًا، وبالتالي فليس عليها زكاة.. فربنا ﷻ رحمنا ولم يجعل على حلي المرأة زكاة، هذا هو مذهب الإمام الشافعي.

وهذه القضية - زكاة حلي المرأة - محل خلاف في الفقه، بعض المذاهب تقول: إن على حُلي المرأة زكاة، ولكن نحن نفتي بمذهب الإمام الشافعي خاصة في هذه الحالة، فالبنت ليس معها نقود تخرج منها مقدار الزكاة حتى تقلد غير الشافعي، فهي معها ١٣٠ جرامًا، فستضطر إلى البيع منه، ولو قلنا لها أخرجي زكاة لقلنا أخرجي من الذهب ٢,٥ عن كل سنة، فيصبح المجموع ١٠% أي حوالي ١٣ جرامًا، وهي ليس معها أن تدفع قيمة ١٣ جرامًا، فنقول بيعي منه، ومعنى ذلك أن تبيع شبكتها.. وأنا أرى أنه لا داعي لهذا، فالإمام الشافعي يقول إن الحُلي - وكل الحُلي مهما بلغ من وزن - ما دام صالحًا للبس لا زكاة فيه.. ومعنى أنه صالح أن يلبس (للبس)، أي أنه في صورة خاتم، انسيال، كوليه، بروش، أساور.. إلخ. أما الجنيه الذهب والسبيكة فعلى ذلك زكاة.. لأنه ليس حليًا، إنما هو في صورة غير مصوغة، لم تدخل فيه يد الصائغ... أما الجنيه الذهب إذا وضعت له إطارًا وجعلته في سلسلة أصبح حُليًا، وليس عليه زكاة في هذه الحالة.

إذن فالمسالة واضحة يا بنيتي، لا زكاة عليكِ في هذه الشبكة.. لا سنة ولا سنين..

وبسؤال فضيلته:

هناك بعض الفتاوى تثير بلبلة حول موضوع ولد الفراش.. كيف ينظر فضيلة المفتي إلى هذه القضية؟

أجاب:

يقول الشرع إن العلاقة ما بين الطفل والأم علاقة طبيعية؛ سواء كانت متزوجة أو غير متزوجة؛ فإذا كانت متزوجة فهذا حلال، وإن لم تكن متزوجة فهذا إما أن يكون خطأ وإما أن يكون حرامًا.

أنا لديَّ ثلاث حالات للنساء، **الحالة الأولى:** سيــدة متزوجــة وحــامــل، **الحالة الثانية:** امرأة غير متزوجة ما نسميه (وطء الشبهة)، هذا الخطأ حدث بينها وبين رجل ليس زوجها؛ فهي بِكْر، وحدث مثلا أن نامت أو وهي تحت تأثير مخدر فدخل عليها رجل وظنها زوجته، وبعدما جامعها تبين أنها ليست زوجته، وهو بينه وبين الله يظن أن هذه زوجته، فهذا ما يسميه الفقهاء (وطء الشبهة) فليس هناك قصد للزنى، أو هناك حالة أخرى من (وطء الشبهة) وهو يحدث عندما تتزوج بنت زواجًا فاسدًا ينقصه شيء وحملت، فهذا الزواج (وطء شبهة)؛ لأنها تظن أنها متزوجة واتضح أن هناك شيئًا جعل الزواج فاسدًا وليس باطلا؛ فهناك فرق بين فاسد وباطل.. أما **الحالة الثالثة:** فهي سيدة زنت وحملت.. في الحالات الثلاث الولد ابنهن من الطبع؛ لأنه خرج من بطونهن، ولذلك فالعلاقة بين الولد وأمه علاقة طبيعية، وحينئذ نثبت البنوة للحالات الثلاث، وعلى ذلك يَحْرُم على هذا الولد أن يتزوج هذه السيدة؛ لأنها أمه، ويحرم أن يتزوج أختها لأنها خالته، ويحرم أن يتزوج أمها لأنها جدته، وهي ترثه وهو يرثها، على الرغم من أن الحالة الثالثة فيها السيدة زانية وجاءت بهذا الولد من علاقة غير شرعية، ولكن العلاقة بين الولد وأمه علاقة طبيعية.

هذا من ناحية النساء، أما من جهة الرجال فالعلاقة بين الرجل وهذا الولد علاقة شرعية وليست طبيعية، وهذا في الحالات الثلاث.

في **الحالة الأولى:** الرجل متزوج السيدة بعقد صحيح بينه وبينها فهذا الولد ابنه.

أما في **الحالة الثانية:** في الزواج الفاسد ووطء الشبهة فإن هذا الولد ابن الرجل؛ لأنه لم يكن يقصد الزنى؛ فهو كان يقصد الزواج فظهر أن هناك خطأ في الإجراءات أو الأركان أو الشروط فأصبح الزواج فاسدًا.

وفي **الحالة الثالثة:** الولد ليس ابن الرجل من الناحية الشرعية. فحتى إذا تم إجراء البصمة الوراثية وظهر أن هذا من هذا، والرجل معترف بالزنى والمرأة معترفة كذلك، وقالا: إننا اجتمعنا في زنى من غير عقد صحيح ونتج من هذه العلاقة هذا الولد. فالقاضي يقول لها: إن هذا الولد ابنكِ أنتِ وليس ابنه. فإذا قال: أريد أن يصبح ابني. فيقول القاضي: وهل أنتما متزوجان؟ ويفتح له مجالا، أو ما يقولونه في المحاكم: (ويحتال القاضي لإثبات النسب بكل وجه) فيلمح له القاضي بحيث يقول إنهما متزوجان؛ فيقول: أنتما متزوجان أليس كذلك؟ فلو كذب وقال: نعم كنا متزوجين. فإن القاضي يثبتها، لكن لو قال: لم نكن متزوجين ولن نتزوج وهذا زنى. فإن القاضي يقول له: وهذا ليس ابنك. فإذا قال: إنه متخلق مني. فيرد القاضي ويقول: نعم هو متخلق منك، ولكنه ليس ابنك. وهذه الحالة على غير المعتاد؛ فالمعتاد أن يذهب الرجل الذي زنى إلى المحكمة ويطلب عدم نسب الولد إليه، ولكن هذه الحالة غير المعتادة حدثت أمام المحاكم المصرية؛ فالرجل يقول للقاضي: انسب إليَّ من غير زواج. والقانون المصري مع الشريعة وإجماع العلماء عبر التاريخ الإسلامي يقولون: إن هذا الولد ليس ابنه.

ومن هنا نقول: إن الزنى مصيبة كبرى وبليَّة عظمى وإنه سيؤدي إلى ضياع الأسرة، وهذا ما يجعلنا غاضبين من الزنى حتى إن لم يحدث حمل أو ولادة، وهذه الأحكام تجعل الزنى أكثر فظاعة، وأنا أحافظ على هذه الأحكام؛ لأن الزنى كبيرة من الكبائر ومصيبة من المصائب حتى لو لم يحدث حمل أو إنجاب.

إذا كان هناك زواج في عقد صحيح وهناك ولد، وجاء شخص وقال للرجل: إن هذا الولد ليس ابنك؛ فأنا زنيت مع زوجتك وحملت مني. فعندئذ يحتكمون إلى الشرع فيكون الجواب أن يسكت هذا المدعي؛ لأنه كذَّاب وغير صادق. وقد يتمادى فيقول: أجروا فحص البصمة الوراثية لتعرفوا أنه ابني أنا. فالرد على ذلك المدعي أن نقول له: إننا لن نسمع هذا الكلام ولن نجري فحص بصمة وراثية، ولن نفعل أي شيء مما تقول؛ حتى لا نهدم أسرة، وحتى لا نتهم امرأة ونخلط في

النسب، حتى لو كان هناك دليل، فلا أفتح هذا الملف من الأساس لأرى بعد ذلك هل أقبل الدليل أم لا؟ وإلا لكان أي مجرم يأتي لأي أسرة ويدعي عليها ويفتت كيانها ويتهم النساء الصالحات في أنفسهن، وهو مجرم وسافل ومنحط، وأنا هنا أرفض كلامه ولا أسمعه؛ لأن هناك عقدًا صحيحًا قائمًا، والولد ابن أبيه شرعًا لأنه جاء على الفراش.

الولد في **الحالة الثالثة** ليس له أب، وهذه هي مصيبة الزنى؛ ولذلك قال الله ﷻ ﴿ ٱدْعُوهُمْ لِآبَآئِهِمْ ﴾[1] يعني: قل له ابن محمد، ابن عبد الله، ابن حسن، ابن حسين، ابن أي أحد وهمي؛ ولذلك فهو ليس له أب. لنفرض أن الزاني جاء أمام القاضي وقال: نحن كنا متزوجين. فهنا يسكت القاضي ولا يحقق، ويثبت النسب؛ تشوفًا لمنع الفضائح، وسترًا لهذه المصيبة، وعملا لمصلحة الولد. ولكن الرجل قد يصمم على أنه زانٍ ويريد أن يثبت النسب؛ هذه النقطة حدثت ٣ أو ٤ مرات خلال الـــ١٠٠ سنة الماضية – خلال القرن العشرين – طبعًا هي نسبة بسيطة جدًّا أن يعترف أحدهم بالزنى ويريد النسب، ولكنه حدث، وحكمت المحاكم الشرعية العليا في هذه القضية وحكمت فيها كذلك محاكم النقض، وهي كما قلت قضايا معدودة جدًّا؛ لأنه من غير المنطقي أن يفعل أحد مثل هذا؛ فإذا كان متشوفًا لمثل هذا فليدَّعِ الزواج.

وقد يقول أحدهم: عندما يستخرج البطاقة الشخصية فماذا سيكتب في اسمه (سيد..)؟! نقول: إن الاسم هذا شيء آخر؛ وهذا ما يحدث مع اللقيط عندما نجد ولدًا بجوار مسجد أو بجانب ملجأ، ونأخذه نجعل له اسمًا لأب وأم، ومن الممكن أن يكون هذا الاسم غير موجود على الإطلاق. إذًا الاسم هذا شيء آخر، فاسمه هو كل شيء، فاسمه مثلا (كامل)، ولكن هذا الكمال هل هناك شخص اسمه هكذا؟ أنا لا أعرف، فأنا فرضت أن اسمه هكذا، واسمه رباعي كذلك، واسم أمه رباعي.

وهناك بعض الأسر الطيبة تكفل هؤلاء الأولاد، وتعطيهم لقب العائلة، وهذا ليس من قبيل التبني؛ فالتبني حرام. فقد كان عند العرب ما يعرف بـــ(الولاء)، وهو أن ينسب الشخص إلى القبيلة التي أخذته وربته وأسلم على يديها.. إلخ، هذا الولاء معروف عند كل الناس. إذًا فالمفروض أن نبتعد عن الخلط بين الأحكام، ولا نخلط بين التبني والولاء.

هناك أيضًا الكفالة، وهي من أبواب الرحمة، ولكن يجب أن نرفع الصدق فوق كل ذلك.. فما معنى التبنِّي مثلا؟ معناه: أنني أوهم هذا المسكين أنه ابني من صلبي، ثم بعد بذلك يكبر وتتضح له الحقيقة فيصاب بأمراض نفسية كثيرة، أما إذا

---

(١) من الآية ٥ من سورة الأحزاب.

أعطيته لقب العائلة وصارحته فإنه سينشأ على الصدق ويرتاح باله، ويكون من العائلة ومنتميًا إليها وواحدًا من أفراد الأسرة، ولكن ليست له حقوق في الميراث وليست له حرمة معينة في الزواج أو الطلاق.. إلخ.

أنا عندي من الأحكام ما لا يجب أن أخلط بينه؛ ولذلك فإن التبني حرام، ولكن الولاء ليس حرامًا، فالولاء فيه التكافل الاجتماعي، وفيه كل معاني الرحمة.

وبسؤال فضيلته:

توفي والدي، وفي أعقاب وفاته سحبت والدتي أمواله من البنك بموجب توكيل عام كان قد عمله لها، وقامت بتوزيع حصص صغيرة جدًّا علينا - نحن أولادها - بينما احتفظت بالجانب الأكبر من الأموال، وقالت: هذا حق غير المتزوجين، وهما ولدان. فهل هذا يتماشى مع الشرع؟

أجاب:

لا.. هذا لا يتماشى مع الشرع، لا في بدايته، ولا في وسطه، ولا في نهايته. أما بدايته، فقد استعملت توكيلاً بعد وفاة الموكِّل وهذا لا يجوز شرعًا، وكذلك لا يجوز قانونًا؛ فلا يجوز شرعًا أن تذهب بالتوكيل الذي قد مات صاحبه وتستعمله.. هذا عن الخطأ الأول، أما الخطأ الثاني: فإنها لما أخذت هذه الأموال لم تقسمها القسمة الشرعية، والخطأ الثالث: أنها تبرعت من غير مالها؛ لأن هذه الأموال ليست لها، وهي للرجل الذي مات، وهو الأب؛ تبرعت بالأموال لمَن تراه أحق بها وهما الولدان اللذان لم يتزوجا حتى تساعدهما، من عند نفسها.

فهذه أخطاء ثلاثة في البداية وفي الوسط وفي النهاية.. وهذا كله غير شرعي.

وبسؤال فضيلته:

زوجي مسافر منذ حوالي أربع سنوات دون اتصال بيننا، وأنا لم ولا أطلب طلاقًا، نظرًا لظروف أولادي الذين هم في مراحل سنية تعليمية مختلفة، ولا أحب أن أعرضهم لأشياء مثل هذه، وأنا في نظر القانون غير مطلقة، علمًا بأنه كان يلقي ١٠٠ يمين طلاق في اليوم في أثناء وجوده معي.. وأريد أن أعرف حكم الشرع في حالتي الآن

بعد غيابه عني أربع سنوات؟

أجاب:

سأل سيدنا عمر ﷺ عن الذي يُطاق من غياب الرجال عن النساء، فأجيب بأنه أربعة أشهر.. إلا إذا كان هناك اتفاق، يعني: إذا قالت المرأة لزوجها: لا بأس اذهب وجاهد وأحضر لنا النقود من أجل الأولاد ومن أجل المعيشة.. إلخ.

أما لو لم تصبر ولم تتفق معه على الغياب فحقها بعد ٤ أشهر أن تطلب منه أن يرجع.. وهي تقول إن زوجها مسافر منذ ٤ سنوات، وليس هناك اتصال بينهما.. وهي لا تريد طلاقًا أيضًا، فمن حقها أن تطلب منه أن يعود، ونحن لا نقول للنساء: اعترضن على أزواجكن الغائبين الذين يكافحون..القضية في المقام الأول قضية حب وتعاون واتفاق.. فالضوابط الحادة مثل القانون، المدة المحددة ٤ أشهر.

هذا هو الجانب التشريعي من الدين.. لكن هناك جانب الحياة في الدين.. هذا الرجل الغائب هل يبعث بالنقود لأولاده، أم هو تارك لهم؟ هل هناك رعاية.. ونقود.. وود.. وحب؟ القضية تتمثل في هذا الحب.. فلو لم تصبر على ضيق الرزق.. أو لم تصبر على غياب الزوج.. فالشرع يتيح لها طلب الطلاق.. لكن المرأة هنا لا تريد الطلاق حتى لا تعرض أبناءها لهذه الحالة من الانفصال.. إذًا "سددوا وقاربوا"[1]، يجب علينا جميعًا أن نتعاون، وأن نصبر، ولكن على هذا الرجل أن يُظْهِر مزيدًا من الود والحب؛ لأنه لو أظهر لها مزيدًا من الود والحب فسوف تصبر، وتصبر أكثر من هذا، ولكن يبدو أن هناك جفوة، هذه الجفوة هي التي تجعل المرأة تشعر بالغربة وبطول المدة وبكثرة العناء الذي تعانيه في تربية الأولاد وفي الحياة وفي بُعد هذا الزوج عنها.. إلخ.

فالقضية كلها قضية الحب إذا عاد، والجفوة إذا أزيلت، وهذا كثيرًا يكون بيد الرجل أن يفعله وتستقيم الحياة، ونحن ندعو كل الغائبين إلى هذا المعنى، أن أظهروا لأولادكم وزوجاتكم الحب.. فهذا أهم من الأموال جدًا.. وإن كانت هذه النقود تمثل لكم أساسًا قويًا، وتفك أزمة معينة، لكن لا تنس الإنسان الذي مع أبنائك، لا تنس حتى أن تقول له: شكرًا.

---

(١) متفق عليه .

وبسؤال فضيلته:

أنا كنت مخطوبة، ولم يحدث نصيب لإتمام الزواج، وفشلت الخطبة، فهل الشبكة من حقي أم من حقه؟ علمًا بأنه هو الذي تركني وأنا لم أتركه..فهل له نصف الشبكة كما سمعتُ أم هي من حقه كلها؟

أجاب:

ما استقر عليه العلم في مصر من القديم في القضاء الشرعي وفي القضاء الحالي، وفي محاكم النقض في الأحوال الشخصية المأخوذة من الشريعة الإسلامية، وفي دار الإفتاء، واستقرت عليه الفتوى:

أن الشبكة جزء من المهر، وعلى ذلك هي مرتبطة بعقد الزواج (كتب الكتاب)، إذا حدث ترك في فترة الخطوبة، التي نؤكد للناس أنها ليست ارتباطًا إطلاقًا بين الرجل والمرأة، بل هي تهيئة لقضية الزواج، ولا يترتب على الخطبة أي نوع من أنواع رفع الحجاب بين الرجل والمرأة، حتى لا تحدث هذه المشكلات التي تحدث.. لكن هذه الخطوبة بهذا المعنى تجعل هذه الشبكة من حق الرجل.. سواء ترك من نفسه أو سواء كان الرفض من البنت، ما دام عقد الزواج لم يتم، أما إذا تم عقد الزواج ولم يتم الدخول أصبحت جزءًا من المهر، وأصبح من حق البنت نصف المهر، والمهر مكون من مقدم الصداق مع مؤخر الصداق مع الشبكة..

بمعنى: أنه لو كان مقدم الصداق ١٠ آلاف، ومؤخر الصداق ١٠ آلاف، والشبكة ١٠ آلاف، فهي لها ١٥ ألفًا.. فإذا كانت أخذت مثلاً الشبكة ١٠ آلاف وأخذت مهرًا في المقدم ١٠ آلاف، فترد له ٥ آلاف، لأن لها ١٥ألفًا التي هي نصف الـ ٣٠ ألفًا مجموع المقدم والمؤخر والشبكة..

فنجمع تلك العناصر الثلاثة، ونقسم على ٢؛ لأنه لم يحدث دخول، أما إذا حدث دخول ولو لمدة ساعة حقها الـ٣٠ ألفًا وانتهى الأمر، فإن كانت أخذت ١٠ آلاف شبكة و١٠ المقدم، لها أن تطالبه بالـ ١٠ آلاف المؤخر إن كان طلاقًا.. هذه هي القضية كلها.

أما الهدايا في فترة الخطوبة مثل: الورد، والجاتوه، والملابس، والأطعمة، والأشربة.. وكذلك الهدايا التي فُقدت سُرِقت أو ضاعت.. كل ذلك لا يرد، الذي يُرد الهدايا الباقية ذات القيمة، وهي ما نسميه في العُرف (الشبكة)..

وفي حالة السائلة فإن كلٍّ الشبكة لخطيبها..ولكن إذا ترك الخاطب شبكته لها عن رضاء نفس، فهذا أفضل ﴿ وَلَا تَنسَوُاْ ٱلْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ﴾[1]، في هذه الحالة يجوز لها أن تأخذها، فهي أصبحت في حكم الهدية، فالشبكة لها جانب أنها هدية وجانب آخر أنها جزء من المهر، فعندما يحدث نزاع نقول: ترد إلى الرجل ما دام لم يُعقد الزواج، لكنه لو تركها كهدية منه فهذا أفضل؛ لأنه قد ترك البنت، وجُرِحَت نفسيتها، وربما تكون قد تعلقت بالرجل وأحبته.. إلخ، ولا علاقة لذلك بسمعتها؛ فسمعتها لم تمس .. سُمْعَة البنت التي فُسِخَت خطوبتها حسنة ونظيفة تمامًا، ليس المقصود بترك الشبكة لها أن ذلك تعويض عن سمعتها، ليس هذا هو المقصود، إنما المقصود "تهادوا تحابوا"[2] فالهدية هنا تعمل شيئًا من أنواع الاعتراف بالفضل.

وبسؤال فضيلته:

هل الخطبة وقراءة الفاتحة مما يفيد الزواج في الإسلام أم مما يضر؟ وما النطاق الصحيح لعلاقة المخطوبين ومدى الحدود بينهما؟

أجاب:

إذا فهمنا دور الخطبة جيدًا – بشكل صحيح – سيكون المحبذ هو الخطبة حتى يتعرف كل واحد إلى شريك حياته، وهي فرصة تمنع تقدم الآخرين لها، كأنها في فترة حجز، فلا يشاغلها أحد آخر، وتتيح الخطبة لعروسي المستقبل – فهما لم يصبحا عروسين بعد – أن يعرفا بعضهما البعض، فيذهب إليهم (إلى أهل العروس) في الأعياد والمناسبات وهم (أهل العروس) يزورونهم في الأفراح، ويعزونهم في المآتم.. وهكذا، فيحدث نوع من أنواع المعرفة بالأخلاق، وأهم شيء: الأخلاق؛ لأن الدين يمكن أن يكون ظاهرًا، لكن الأخلاق هذه فلتات تخرج في لحن الكلام والعينين والتصرفات في المواقف..إلخ. وعلى الأسرة أن تعرف أن الخطوبة لها نطاق محدد، فلا تتيح لأي من المخطوبين أن يختلي بالآخر؛ فالخطوبة ليست زواجًا.

---

(١) من الآية ٢٣٧ من سورة البقرة.

(٢) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان ، والطبراني في الأوسط .

أما قضية خروج الخاطب مع مخطوبته؛ أو ركوبها معه في سيارته بعد انتهاء العمل ليوصلها إلى منزلها.. فهذه يجب أن ينظر إليها من حيث نوع الفتاة المخطوبة، فالخروج هنا يكون طبقًا للعرف، فمثلاً، تأتي لي بنت وخطيبها معها في العمل أو في الكلية، موجودان مثلاً في المعمل مع بعضهما البعض، وبعد ذلك أقول: لا يخرجان مع بعضهما البعض! أو مثلاً وهما عائدان أو خارجان معًا من العمل لا يوصلها بالسيارة؛ لأنه غريب عنها! هو طوال النهار معها، وزميله الآخر - الذي هو ليس خطيبها - طوال النهار معها.. ثم أقول: لا يخرجان معًا.. يجب أن تكون فتواي مراعــية هذا الجانب، حتى لا نتكلم كلامًا ليس له معنى.. وحتى لا يضيق الناس بــ (افعلوا ولا تفعلوا)، أو تكون هناك تناقضات عجيبة.. كيف أنها زميلتي في العمل، طوال النهار معي، وهي خطيبتي، وعندما نخرج أقول لها: اركبي الأتوبيس، وأنا سأركب سيارتي فلن أوصلك لأنني غريب عنك؟

لكن أنا أقول للبنت وللولد: أنتما غريبان، وتعاملا بناء على أنكما غريبان بالهدوء.. لا مانع من أن تأخذها وتوصلها بعد العمل لمنزلها في سيارتك.. فهي زميلتك وخطيبتك، ولكنك ما زلت غريبًا عنها.. هذا في حالة البنت التي تخرج وتتعلم وتعمل.

هناك بنت أخرى مختلفة تمامًا.. لم تخرج من البيت من قبل.. يسمونها (مُخدَّرة)، يعني محاطة ببيئة أخرى غير بيئة البنت التي تعلمت وخرجت للعمل، وأصبح لها زميل في المعمل والكلية والعمل.. هناك فارق كبير جدًّا بين البنتين: الأولى أصبحت تصرفاتها غير متشنجة، تعرف كيف تتعامل مع الأولاد ومع الحياة.. الثانية لا تعرف ذلك.. فهي كما يقولون: تغرق في شبر ماء.. فهذه من الأفضل بُعدها عن خطيبها، لا تخرج معه، ولا يخلو بها؛ لأنها بطبيعتها لا تخرج من البيت. وأنا أقول للأولى التي تخرج وتعمل: يا بنيتي احرصي على نفسك.. ولا تعتبري أن الأمور قد رُفِعت بهذه الخطبة بينكما؛ فهو إنسان غريب، ولكن بينكما مشروع زواج.. هذا المشروع لا يبيح لكِ أيَّ نوع من أنواع ما سيباح بعد العقد.. فبعد العقد ستكونين زوجته، وسيكون زوجكِ.. ويحل الاستمتاع.

أما قضية لمس الأيدي.. وما إلى ذلك.. فلا يجوز بين الخطيبين.. بل على العكس أنا في حالة الخطوبة أقول لها: ابتعدي عن حكاية لمس اليد هذه؛ لأنها تجر إلى ما وراءها.

والمقصود في كل الحالات أن أصل إلى العفاف.. سواء مع البنت التي خرجت، وتعرف كيف تتعامل مع الأولاد، أو مع البنت التي لو رأت ولدًا تضطرب.. لكل واحدة منهما فتوى مع حدودها مع خطيبها.. فما يباح لتلك لا يباح للأخرى.. ولكن كله في النهاية يصل إلى المقصود وهو العفاف.

وبسؤال فضيلته:

أنا كنت مع زوجي في دولة أوربية، وعندي ولدان، أنا الآن مطلقة منذ ٦ سنوات، كان زوجي وأنا معه يعمل في الممنوعات مثل باقي الدول الأوربية، كبيع وشراء لحم الخنزير والخمر ومثل هذه الأشياء المحرمة.. أنا لم أكن واعية بالدين قدر الإمكان، وكلما تكلمت قال: هذا هو الموجود هنا، والذي يمكن أن أعمل فيه هنا فسكتُ، وكان أولادي صغارًا، ثم زادت بيننا المشاكل على كلِّ شيء.. وبعد ذلك طلُقت ونزلت، وهو يرسل لأولاده نفقة .. هو في البداية كان يعمل عند غيره، أما الآن أصبح صاحب محل لبيع هذه الأشياء المحرمة .. فهل النفقة التي يرسلها حلال أم حرام؟

أجاب:

الإمام أبو حنيفة يرى أن كلَّ العقود الفاسدة حلال في غير ديار المسلمين.. وعلى ذلك فالذي فعله هذا الإنسان حلال من بيعه للحم الخنزير أو للخمر لغير المسلمين؛ لأن هذا هو نظامهم، وهم لا يدركون النظام الإسلامي، ولا يسمعون به ولا يريدونه، ولذلك العقود الفاسدة مباحة هناك، واستدل الإمام أبو حنيفة على ذلك بأدلة منها ربا العباس ﷺ في مكة، فالعباس أسلم يوم بدر، وكان يمارس الربا في مكة مع المشركين، لأنها ديار غير مسلمين في ذلك الوقت، ولأن النظام العام لا يقبل الإسلام ولا يعتمده ولا يعتبره ولا يريده.. فلمّا دخل النبي ﷺ مكة، وصارت دار إسلام بالفتح، قال: "ألا إن ربا الجاهلية موضوع تحت قدمي هذا، وأول ما أضع ربا العباس عمي"(١) إذن كان النبي ﷺ يعرف أن العباس ينشئ هذه العقود الفاسدة، ولكن هو أباحها ولم يعترض على العباس من بدر إلى الفتح. كذلك يَستدل أبو حنيفة بحديث مصارعة

---

(١) أخرجه الترمذي، وابن ماجه، وأحمد .

ركانة لسيدنا رسول الله ﷺ[1] وكان هذا الرجل يصارع مصارعة رومانية، فجاء وقال: يا محمد، إذا كنت نبيًّا فاغلبني. فقال النـــبي ﷺ: على ثلث مالك. فقال: نعم. وهو متأكد أنه سيلقي النبي على الأرض، فأمسك به النبي ﷺ وألقاه على الأرض، فاعترض، وطلب المصارعة مرة أخرى، فقال: على الثلث الثاني من مالك. فأمسكه، ورماه على الأرض، فقام وهو متعجب وقال مرة ثالثة. فقال النبي ﷺ: على الثلث الأخير من مالك. وأمسكه ورماه على الأرض، فقال: هذا غير طبيعي، أشهد أنك رسول الله. فالرسول ﷺ قال له: وأنا لا أريد مالك. ترك له ماله في هذا..

قال أبو حنيفة: هذا العقد عقد قمار ولا يجوز، لكن النبي ﷺ فعل هذا حتى يعلمنا أن العقود الفاسدة مع غير المسلمين في بلاد غير المسلمين جائزة، وهذا هو المنطق الذي يُمكِّن للمسلمين أن يندمجوا في المجتمعات الغربية ومجتمعات غير المسلمين به.. لأنه كيف أكلف المسلم أن ينعزل عن جماعته ووطنه وانتمائه وحياته. وأقول له: كل هذا حرام؟! ولكن ليس معنى ذلك أن يشرب خمرًا أو يأكل لحم خنزير لا؛ لا يشرب خمرًا، ولا يزني، ولا يأكل لحم خنزير، ولا يفعل الموبقات، ولا يكذب، ولا يغش، ولا يغدر، ولا يقتل.. لا يفعل المحرمات لأنه مسلم، يجب أن يشعر الناس معه بالأمان، هو عندما يبيع ما يبيعون، ويشتري ما يشترون، من أجل البيع فقط، هو أصبح واحدًا منهم، ويشعرون معه بالأمان، فالمسلم أمان في أمان، وجوده تأمين لمن حوله، وليس تضييعًا لمن حوله.

فنحن نقول للسيدة إن الأموال كانت حلالاً، والنفقة التي يرسلها إلى الآن هي حلال، وما يفعله الآن هو حلال، واستدل أبو حنيفة على هذه القضية بـــ ٨ أدلة، وكلها أدلة قوية وتنفعنا في هذا العصر، تنفعنا في: كيف يعيش المسلم مندمجًا مع جماعته وناسه؟ الإسلام انتشر في العالم بالتجار الأمناء، وانتشر في العالم بالزواج.. ذهب الناس وتزوجوا غير المسلمات، وأنجبوا منهن، وتربى الأولاد وتزوجوا بنات خالاتهم وأخوالهم.. فانتشر الإسلام بالعائلة، بالحب، بالود، فمثل هذه الفتوى التي قد يعترض عليها البعض، لأنها محل خلاف في الفقه الإسلامي.. نحن ننتقي من الفتاوى – خاصة المدللة – ما يصلح لقيام المسلم بحياته في العصر الحديث. هذا من الفتاوى المهمة التي تجعل المسلم مندمجًا في مجتمعه، والتي تتناسب وعالمية الإسلام ودعوته.

---

(١) أخرجه أبو داود، والترمذي وقال: حسن غريب.

وبسؤال فضيلته:

ابنتي تقدم لها عريس، على دين وخلق، لكنه يعمل في أحد بنوك القاهرة على غير النظام الإسلامي، وسألت بعض الشيوخ في جوامع لها شأنها فقالوا هذا لا يمشي على النظام الإسلامي، فعمله يكون فيه شبهة، فالأفضل أن يكون مجاله إسلاميًا، أو يرزقها الله بواحد أفضل منه. أريد أن أعرف رأي حضرتك في هذا الموضوع؟

أجاب:

البنوك – كما لا يخفى – العلماء مختلفون فيها، عندما نرى العلماء يختلفون في شيء، فنحن نقلد مَن أجاز.. وهذه قاعدة مقررة في الفقه الإسلامي عبر التاريخ، أنه إذا حدث خلاف بين الأمة أو بين العلماء في تقديم شيء معين فإننا نقلد فيه مَن أجاز.. حتى وإن كان الخلاف، ويجوز تقليد العالم المختلف مع الكثرة ما دام مجتهدًا؛ لأنه ربما يكون معه الحق، فمن أدراني أنه أخطأ؟ فالقضية كلها أنه ما دام مجتهدًا، ورأى رأيًا في هذا، فيجوز لنا تقليده..

وليس في هذه القضية "استفت قلبك".. فالبنوك مسألة شاعت وذاعت وتعقدت ووجدت في حياتنا، وأصبحت جزءًا من الحياة لا يتجزأ.. والمعروف أن الربا حرام دون شك ولكن هل تعامل البنوك ربا أم غير ربا؟ هنا الخلاف فحدثت شبهة.. فالنبي ﷺ عندما تكلم قال: "إذا أتاكم مَن ترضون دينه وخلقه فزوجوه.. إن لم تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد كبير"[1] هذا الرجل يصلي؟ هذا الرجل ملتزم في حياته؟ يصلي، وملتزم في حياته، فهو متدين، لا يكفي، يجب أن يكون "جنتلمان" بلغة العصر، لا يجوز أن أزوج ابنتي لشخص ليس "جنتلمان"، فيكون مهذبًا مؤدبًا، يكون رجلاً يحترم السيدة التي ستكون معه وستعيش معه.. يعرف معنى الحياة.. معنى الأسرة يحترم أخلاقيات الإسلام.. "جنتلمان" ليس لأنه يتكلم الإنجليزية، إنما من أجل تعامله بالإسلام.. فالنبي ﷺ لا يكتفي بالديانة، لا يكتفي بأن يكون مصليًا.. نعم هذا مهم.. ولكن لا يكفي.. لأنه عندما يفعله يكون قد فعل ٥ % فقط من الشريعة، ويجب أن تأتي ٩٥% تكون أخلاقه طيبة..

إذا كان هذا الرجل المتقدم يقاس بمثل هذا، أنه رجل مؤدب، مهذب، عنده تربية، متدين، فعلى بركة الله، ولا تسأل كثيرًا؛ لأنها إذا ذهبت وسألت فكل واحد سيفتي لها بقناعته.. وهذه مسألة خلافية.. لكن مجمع البحوث الإسلامية حسمها

---

(١) أخرجه الترمذي في سننه بلفظ: "إذا خطب إليكم" بدلا من: "إذا أتاكم" و"فساد عريض" بدلا من "فساد كبير".

على مستوى مصر - بالطبع لم يحسمها على مستوى العالم الإسلامي - وقال: إن مثل هذه محل شبهة كبيرة، وكثير من العلماء يقولون بكل ذلك.

وبسؤال فضيلته:

دائمًا يقللون من شأن النساء، ويقولون إنهن ناقصات عقل ودين، فأنا أريد فقط تفسير "ناقصات عقل ودين"..

أجاب:

النبي ﷺ بيَّنَ أن الشرع جعل الشهادة للرجل محل شهادة امرأتين.. ونقص الدين أنها تترك الصلاة والصيام في فترة حيضها.. هذا هو فقط.. ولكنَّ كثيرًا جدًّا من النساء أفضل من الرجال عقلاً وفكرًا وعلمًا.

وبسؤال فضيلته:

أنا متزوج وعندي بنتان، منذ فترة أرادت زوجتي أن تنفصل، فقلت لها: اتقي الله فيَّ وفي أولادي، ثم تركت المنزل منذ حوالي ٣ أشهر.. ولا ترغب في الرجوع، وتطلب الطلاق.. فأنا أريد أن أبقي على هذه الزيجة وأن أحافظ على كيان هذه الأسرة والأولاد، وهي تطلب الطلاق، فهل أستجيب لها أم أثابر أكثر وأحاول أكثر في ردِّها؟

أجاب:

الأسرة شيء كبير جدًّا، ولا ندعو أبدًا إلى التعجل في الطلاق.. استمر في هذا.. واعلم أن ٣ أشهر ليست بالمدة الكبيرة. استمر في محاولة الاتصال بها، ومحاولة التفاهم معها، واسمع منها، وانظر ما الحكاية.. فربما يكون هناك خطأ أنت لا تدريه.. فتصلحه.. حاول أن ترضيها.. وعندما تصل معها إلى الطريق المسدود، وذلك بعد ٣ سنوات وليس ٣ أشهر، وتكون قد بذلت جهدًا من غير يأس من رحمة الله ﷻ ومعنى أن لديه بنتين أنه على الأقل متزوج منذ ٥ سنوات، فلذا يجب أن نسعى مرة بعد مرة من غير يأس.. وتحاول أن ترضيها بما تستطيعه، وبما في قدرتك من غير أن تكلف نفسك ما لا تطيق .. إلى أن تصل إلى حل.. والله أعلم.

وبسؤال فضيلته:

زوجي يعمل في شركة منتجة للدخان.. ما حكم العمل؟ خاصة أنه بحث عن عمل آخر ولم يجد؟

أجاب:

يستمر فيها حتى يغلقوا شركات الدخان إن شاء الله؛ لأنهم يفكرون في إلغائها الآن في الصحة العالمية مطالبة بصحة الإنسان، فيستمر فيها؛ لأن الدخان أيضًا محل خلاف، وإن كنا نقول، وأصدرنا أكثر من مرة - أنه حرام حرام حرام.. ولكنه محل خلاف بين الفقهاء. وليس في الدخان حسن، وكله قبيح، وكان في الزمان الماضي الناس تعتبره "مزاجًا" وأنه قدرة على تحدي الظروف، فهذا كان في الزمن الماضي، أما الآن فقد أثبتت الصحة العالمية أنه سبب للموت المباشر، وأنه سبب السرطان والعياذ بالله تعالى.. ويُكتب عليه أنه مسبب للموت.. والصحة العالمية الآن عندها قرار بإلغاء شركات الدخان.

وبالرغم من كل هذا فإن هذا الرجل لا يترك العمل حتى يجد عملاً آخر؛ لأننا لا نقول في مثل هذا أنه يترك العمل؛ لأنه محل خلاف فلو أنه كان هناك مصنع للخمور يجب أن يتركه، وحتى وإن لم يجد عملاً آخر، فكل المسلمين يعرفون أن الخمر حرام باتفاق وإجماع، لكن التدخين فيه خلاف.

وبسؤال فضيلته:

عن مقولة "صوت المرأة عورة" ما معناها؟ ومن أين أتت؟ وهل عندما نتكلم أي كلام عادي يكون حرامًا وعورة؟ أم الأمر مرتبط بالغناء مثلاً أو بالضحك؟ وما العورة في صوت المرأة؟!

أجاب:

صوت المرأة ليس بعورة، إنما القضية أن الله ﷻ يقول:

﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَـٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ ﴾(١) هذا لأمهات المؤمنين؛ فأم المؤمنين ترد، فكيف يكون

---

(١) من الآية ٥٣ من سورة الأحزاب.

صوتها عورة؟ هنا قد أثبت الصوت، أثبت أن هناك صوتًا يخرج من أم المؤمنين للسائل بعدما فُرِضَ عليهن الحجاب في البيوت، وهن أمهات المؤمنين، زوجات النبي ﷺ، فقد أذن لهن أن يتكلمن مع الناس.. وكانت عائشة يأتيها الرواة من كلٍّ مكان فتجلس، فتحدثهم من وراء حجاب.. فالصوت ليس بعورة، وعلى ذلك فليس هناك إجابة لبقية الأسئلة المتعلقة بأن صوت المرأة عورة أو من منطلق أن صوت المرأة عورة.

أما استعمال صوت المرأة في بعض الأشياء التي قد يجعله عورة فهذه قضية أخرى، لا تتعلق بصوت المرأة، وإنما تتعلق بالأشياء التي في رأس المرأة وتريد أن تفعله، فالقضية استعمال الصوت وليس الصوت نفسه، أما الصوت ذاته الصادر من المرأة فهو ليس بعورة.. والأدلة على خلافه.

وبسؤال فضيلته:

عن ضرب الزوج لزوجته.. أنا عندي منه أطفال، ولكني فكرت في الانفصال بسبب الضرب.. أنا صح أم لا؟!

أجاب:

الضرب الذي أباحه الله ﷺ في داخل الأسرة هو الضرب الذي يظهر الغضب، وليس الذي يكون عن انتقام، هكذا يقول العلماء، والضرب الذي يُظهر الغضب معناه أن يضع يده على زوجته، ويربت عليها، يضربها ضربًا خفيفًا، وهو يقول لها: لا تفعلي مثل هذا. وقد ظن البعض أنه ضرب بالكرباج أو العصا.. إلخ أو أنه ضرب على الوجه، أو ضرب كضرب الرجل للرجل في الطريق.. وهذا نوع من أنواع الفسق، والنبي ﷺ، وهو الأسوة الحسنة، لم يرفع يده على أحد من الخلق، لا على أزواجه ولا خدمه ولا عبيده – عندما كان هناك عبيد – والنبي ﷺ يقول عنه أنس: خدمته عشر سنين، وكنتُ أتأخر عليه، فيقول: "أرهقتني، ولولا لأني أخاف الله لضربتك بهذا السواك"[1]، وكان يضع السواك على أذنه حتى لا ينسى تطهير فمه الشريف، فيقول: "لأوجعتك بهذا السواك" أو "أو لضربتك بهذا السواك" والسواك عبارة عن قطعة غصن فيلمسه

---

(١) صحيح الرواية: "أن وصيفة للنبي ﷺ دعاها، فأبطأت عليه فقال: لولا مخافة القود يوم القيامة لأوجعتك بهذا السواك" في المعجم الكبير برقم ٨٨٩.

بها.. هذا هو الضرب، ويقول النبي ﷺ: "خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي"(١)، ويقول ﷺ: "لا يضربن أحدكم زوجته جلد العبد في النهار ثم يبيت معها آخر الليل"(٢)، فالنبي ﷺ نهانا عن هذا، وأسوته حسنة، فسرت معنى الضرب الوارد في الآية: ﴿ وَٱضۡرِبُوهُنَّ ﴾.(٣)

بعض الثقافات أنكرت ضرب المرأة تمامًا، قالوا: لِمَ يضرب الرجل المرأة؟ كانت هذه الثقافات موجودة، فنزلت الآية لهذه الثقافات؛ لأن هذا الدين لكل الناس في كل زمان ومكان.. أما الذي يحدث من بعض الرجال في ضرب النساء فهذا فسق يبيح للمرأة أن تطلب الطلاق، وقد نصَّ على ذلك القضاء المصري، فلو ضُربت المرأة من الرجل هذا الضرب الذي نعرفه، وهو الضرب في المفهوم الشائع، يجوز لها أن تطلب الطلاق، ويلبي القاضي فورًا طلبها للضرر؛ لأن هذا الرجل قد ضرها ضررًا بليغًا، ولأنه حتى الحيوان لا يُضرب هكذا، فهذا مرفوض تمامًا، وإنما يكون ضرب ود ورحمة وحب، وإظهار للدلال وليس ضرب انتقام، وهو أقرب إلى العتاب.

وإذا شاع في عصر ما أن هذا الضرب الذي نراه الآن إنما هو خارج عن العرف فإن بعض الحنابلة يقولون: إن الزوج إذا تعدى بالضرب على المرأة فإنه يجوز لأبيها وأخيها أن يضرباه. وعلى كل حال نحن ننصح الناس أن تفهم الدين على وجهه، وألا يخلط أحد بين ثقافاته وبين شرع الله ﷻ وألا يحمل شرع الله ﷻ أخطاءه ونفسيته العجيبة التي نراها الآن.

ونحن نقدم الحفاظ على الأسرة دائمًا، ولكن نحن نتكلم الآن عن حكم عام، أما هي في ذاتها فيمكن أن تصبر، أما إن كان هذا ديدنه ولا ينتهي، فلها حق طلب التطليق.

وبسؤال فضيلته:

أنا كنت نذرت أن أعمل سبيلاً في بلد زوجي يرحمه الله، وبعد ذلك وجدت المكان غير مناسب، وجدت أن

---

(١) أخرجه الترمذي ، وابن ماجه.

(٢) أخرجه البخاري، ولفظه "لا يجلد أحدكم امرأته جلد العبد ثم يجامعها في آخر اليوم".

(٣) من الآية ٣٤ من سورة النساء.

أهل البلد عندهم اكتفاء ذاتي، وليسوا محتاجين إلى هذا السبيل، وأنا أريد أن أوجه مال النذر هذا إلى مكان آخر، وهو نذر، فهل يجوز ذلك أم لا؟ هل يجوز أن أتبرع بمبلغ هذا السبيل لدار أيتام مثلاً أو لمستشفى في أي مكان آخر؟ مع العلم أن النذر كان موجهًا لبلد زوجي؟!

أجاب:

نحن معنا النقود، ولم نُنْشئ الوقف بعد، لم نُنْشئ السبيل أو المسجد، وعلى ذلك يجوز أن نوجه المال لأي شيء آخر؛ لأننا الآن لم ندخل في الوقف بعد، وإنما نحن نفكر في إنشائه.. فيصح أن تنقلي النذر هذا وتوجهيه إلى مكان آخر مثل الأيتام.. هذا يصح.

وبسؤال فضيلته:

الدبلة الذهب للرجال حرام أم حلال؟ وما موقف الإسلام من لبس البلاتين القريب من الذهب؟

أجاب:

لبس الدبلة الذهب للرجال حرام أما البلاتين فليس ذهبًا، البلاتين وزنه الذري ١٩٦، لكن الذهب وزنه الذري ١٩٥ في جدول (ماندليف)، فهذا معدن وهذا معدن آخر، ولذلك البلاتين - وإن سُمّي في بعض الأسواق بالذهب الأبيض - فهو ليس بذهب، ويجوز لبسه، لكن الذهب حُرِّمَ لبسه من أجل أنه يُستعمل في النقدين، الذي هو الدينار والدرهم، ومن أجل عدم التضييق على الناس، جماهير الأمة على هذا، على حرمة لبس الذهب والحرير للرجال، والحديث فيها صحيح، ولذلك نقول للناس البسوا فضة، البسوا بلاتين.. لكن لا تلبسوا ذهبًا.

وبسؤال فضيلته:

هل هناك في الإسلام حَلٌّ لوقوع الطلاق ثلاث مرَّات، يجنب تشريد الأطفال وتخريب الكيان الأسري؟

أجاب:

الذي طلق للمرة الثالثة نحقق في الذي قاله، ونحاول أن نجد له مخرجًا، أما إذا تأكدنا أنه أراد الطلاق فعلاً، وأوقعه

فعلاً، وهو مالك لكلامه، مدرك لشأنه، فإذا تم هـذا، فهـذا نـص فـي القـرآن: ﴿ ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِۖ فَإِمۡسَاكُۢ بِمَعۡرُوفٍ أَوۡ تَسۡرِيحُۢ بِإِحۡسَٰنٖۗ ﴾[1].

لأن الله يريد تجربة جديدة، وأسرة جديدة، بعد أن فشلت هذه الأسرة في الاستقامة، لكن علينا أن نتحرى: هل وقع الطلاق فعلاً في الثلاث؟ لكن إذا جاء شخص، وقد ذهب إلى المأذون ٣مرات، وسجل ٣طلاقات على نفسه، ثم يقول: أريد أن أرجع.

نحن ليس في استطاعتنا أن نغير أحكام الدين.. نحن لسنا حكامًا.. لسنا مُشرعين.. الحاكم هو الله، ونحن نحكي ما قد أمر الله به.

والحكمة من ذلك التشريع - والله أعلم - أن هذه الأسرة التي هُدمت ٣مرات هي على خطر عظيم، فإباحة الطلاق جاءت كأمر استثنائي طارئ، فإذا بي أستعمله مرة ثم ثانية ثم ثالثة.. فإذا تم هذا ووجدناه بهذه الصفة، فهذه أسرة فاشلة، وأنا أريد إنشاء أسرة مستقرة، ولذلك حرَّم النبي ﷺ المحلل، الذي يدخل بالمرأة من أجل أن يعيدها إلى زوجها، لماذا حرمه النبي ﷺ؟ لأن المرأة لا تدخل في تجربة جديدة، فقط طبقت شيئًا مقيتًا، وهي أنها تنتقل من رجل إلى رجل ثم تعود إلى الرجل الأول إذن هذا يقضي على مراد الله من هذا التشريع، ولذلك لُعن، وأصبحت كبيرة من الكبائر.

وبسؤال فضيلته:

هناك بعض الأحاديث التي تُحَرِّم التعطر بالنسبة إلى النساء، وتقول: إن عطر المرأة حرام كنوع من التبرج ولفت الانتباه وإثارة الشهوات، وقد سألت نساء وفتيات كثيرات: كيف تكون الرائحة الجميلة حرامًا والروائح الكريهة التي ستنبعث منها حتمًا من دون العطر - خصوصًا في فصل الصيف - هي الحلال؟

(١) من الآية ٢٢٩ من سورة البقرة.

أجاب:

العطر نوعان: عطر مكتوم وعطر فوّاح، وهذا العطر الفوّاح هو الذي عـرفناه في عصورنا هذه من أجل وضع الكحوليات الطيَّارة في البرفانات والعطور.. لكن العطر في ذاته يوجد منه عطر مكتوم يُذهب الرائحة الكريهة، لكنه لا يثير الشهوة، ولا يجعل المرأة وهي تمشي - كما نرى في الإعلانات - مثيرة.. فالقضية أن الذي حرَّمه رسول الله ﷺ أبواب الفتنة، أبواب إثارة الشهوات؛ لأنه في ديننا حُرِّمَ الزنى، وما دام ديننا حَرَّم الزنى فحُرِّمت الخلوة بالمرأة، وفُرِضَ عليها الحجاب، وقلنا: إن الرجل أيضًا له عورة - ما بين السرة والركبة - يجب أن يسترها..

وعملنا نوعًا من أنواع التنظيم، وجعلنا الرجال في الأمام والنساء في الخلف.. كل هذا من أجل أننا قد حرَّمنا الزنى، فهي منظومة واحدة.. غض البصر وحرمة الخلوة والحجاب والعطر وتنظيم الصلاة.. كلها منظومة واحدة، ولذلك ربنا ﷻ ينبهنا إلى هذه المنظومة الواحدة فيقول: ﴿ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ ٱلْكِتَـٰبِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ ۚ فَمَا جَزَآءُ مَن يَفْعَلُ ذَٰلِكَ مِنكُمْ إِلَّا خِزْىٌ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ ﴾[١]، لأنه سيذهب مراد الله في هذا التشريع؛ مراد الله من هذا التشريع أن تستقر الأسرة، أن يستقيم النسب فيها، أن يكون هناك أمن اجتماعي مبني على علاقة سليمة رسمها لنا ربنا بين الرجل والمرأة، هذه العلاقة ليس فيها قهر، ليس فيها تسلُّط، وإنما فيها مساواة، فيها تعاون، لقد خلق الله الرجل والمرأة من نفس واحدة ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ﴾[٢].

للمرأة أن تتعطر لزوجها كيفما أرادت، وبالطريقة التى تراها، أما إذا خرجت من البيت فلها أن تتعطر بالعطر المكتوم، الذي هو نادر الآن، فلو خرجت لا يشمها أحد، ولا تحدث الإثارة.. لأن القضية أننا لا نريد فتنة، وأن الحديث في تعطر المرأة صحيح، ولكن نحن لا نريد أيضًا أن تُشَمَّ من المرأة الرائحة الكريهة.. فنحن لا نريد هذا، كما لا نريد الإثارة الزائدة عن الحد، والتي أدت بنا في النهاية إلى هذا العري الفاضح في العالم، وإلى استغلال المرأة كأسوأ سلعة ممكنة في عالمنا

---

(١) من الآية ٨٥ من سورة البقرة.

(٢) من الآية ١ من سورة النساء.

اليوم.. نحن كرمنا المرأة وصنَّاها وأمرناها بالعفاف في نفسها وفي مجتمعها.. نحن نريد المرأة العفيفة الصالحة الحافظة لأمر الله سبحانه ﷻ ولا نريد مثل هذه التجارة الرخيصة التي نراها جميعًا ولا تخطئها عين.

وبسؤال فضيلته:

زوجي عامل في الكهرباء، وبعد ما ينتهي من عمله عند الناس يعطونه إكرامية أو (بقشيش) أو مالاً على سبيل الهدية، وهو لا يطلب منهم ذلك، وإنما يعطونه ذلك تطوعًا منهم، فهل هذه الإكرامية حلال أم حرام؟

أجاب:

الشيخ عبد الغني النابلسي ألَّف كتابًا لطيفًا أسماه (تحقيق القضية في الفرق بين الرشوة والهدية) تكلم عن هذه النقطة، وهي قضية الإكرامية أو البقشيش، مع العلم أن كلمة بقشيش في بعض البلدان تطلق على الرشوة، وفي بعضها تطلق على الإكرامية أو الهدية ونقول: الرشوة حرام، وملعون الراشي والمرتشي والرائش (وهو الساعي بينهما)، وهي حرام في كل الأديان.. حرام في الأرض كلها.. حرام في كل النظم القانونية.

أما الإكرامية أو البقشيش على الصفة التي ذكرت فهي حلال، بل إن هناك بعض المهن مرتبها من البقشيش، فمثلاً عمال البنزينة، وأنا أملأ البنزين أعطيه شيئًا، هو لا يأخذ من صاحب البنزينة مرتبًا، هو يأخذ من الإكرامية، وكذلك الحال في بعض المطاعم، يؤجرون الناس ليعملوا ولا يعطونهم مرتبًا، ويقولون لهم: الإكرامية هي التي تأخذ منها أجرك. ﴿ خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿١٩٩﴾ ﴾[1] فهذه الإكرامية أو هذا البقشيش حلال وليس فيه شيء. وهناك كثير من الناس من خلال الإكرامية ترى أن هذا العامل أدَّى عمله بإتقان فهي ترضيه بإكرامية زائدة.. وترى أن هذا العامل محدود الدخل وهو متقن لعمله فتعطيه شيئًا من الزكاة.. وهذا لا بأس به أيضًا إذا رأت أنه يستحق.. المهم أنه لا يطلب، ولا يرتب عليها العمل أو عدم العمل.. وهذا هو الفرق بين الرشوة والإكرامية.. فهو يعمل لوجه الله.. ويتقن عمله، ثم بعد ذلك وهو منصرف، أو بعدما ينصرف، تصله هذه الهدية.. فلا يرتب هذا على ذلك.

---

(١) الآية ١٩٩ من سورة الأعراف.

وبسؤال فضيلته:

عن قضية تعدد الزوجات؟ وحكم الشرع فيها؟ وهل هي مرتبطة بكثرة الإناث وقلة الذكـور، وما يحدث من ترمل النساء في الغزوات أيام النبي ﷺ .. وغير ذلك؟

أجاب:

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله وآله وصحبه ومن والاه.. الإسلام جاء بنظام متكامل، دعانا فيه إلى الابتعاد عن العلاقات خارج عقد الزواج، وهي التي نسميها بالزنى والفاحشة والعياذ بالله تعالى.. وقد رأى الإسلام في ذلك ضررًا بليغًا، فجعل هذا الذنب من الكبائر، وجعل له حدًّا شديدًا من أجل أن يبين لنا أنه ينبغي لنا أن نبتعد كل البعد عن هذا الفعل.. ولسنا الآن في إطار لِمَ حرَّم الله الزنى، وأضرار الزنى. إلخ، ولكن الله ﷻ حرَّم الزنى من لدن آدم إلى النبي ﷺ.. كل الأديان قد حرمت الزنى.. والقضية هي بما أن الله تعالى حرَّم الزنى فكان لا بد من عقد الزواج، وعقد الزواج الأصل فيه أن يكون لامرأة واحدة، عقد الزواج يبني أسرة، فإذا كان ذلك فإن الأساس أن تكون المرأة امرأة واحدة، بها تُبنى الأسرة، الأسرة التي معناها ود وحب وديمومة واستمرار وأبناء .. الأسرة هي الخلية الأولى للمجتمع.. لذلك نسعى دائمًا إلى الحفاظ على هذه الأسرة وعدم العبث بها.. فالأسرة هي الوحدة التي ستتم فيها الحضانة والتربية.. فيها الإشباع في الحنان والحب الذي تتوارثه الأجيال.

هذا معنى الأسرة الابتدائي، ولذلك فإن الأصل فيها أن تكون من رجل واحد وامرأة واحدة ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ ﴾[1] التي ستنشأ من هذه الأسرة وتفاعلها وتكاثرها بعد ذلك ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ۝﴾[2].

---

(١) من الآية ١ من سورة النساء.

(٢) من الآية ١ من سورة النساء.

والبداية بالأمر بالتقوى، وتقوى الله ﷻ معناها أن الإنسان كثيرًا ما يحاول أن يقاوم شهواته، ولكن الرجل خُلِقَ ويبدو أنه يحب التعدد في ذاته.. وهناك دارسة في جامعة "هارفارد" كانت نشرتها إحدى الصحف المصرية والكتاب موجود بعد أبحاث كثيرة تقول: إن الرجل في ذاته يحب التعدد.

فإذا ما أردنا من ذلك الرجل أن يقتصر على امرأة واحدة فلا بد عليه أن يقاوم نفسه، والإمام عبد الوهاب الشعراني، وهو من علماء القرن العاشر، وكان من الأتقياء من أهل الله، كان يقول: ومما مَنَّ الله به عليَّ أن جعلني لا أضر زوجتي بزوجة أخرى رعاية لشعورها وعملاً بإحسان العشرة معها. فهو يرى أن تعدد الزوجات يُضر بالزوجة الأولى، لذلك اسمها (ضُرَّة) في اللغة، والحكمة من الزواج الثاني في شريعة الإسلام من أجل ألا يكون هناك فرصة لقضية الزنى. من أجل ألا يزني الرجل فيقع في إهانة تلك المرأة التي زنى معها، له فرصة أن يتزوجها احترامًا للمرأة الثانية، فهي أيضًا امرأة، لا بد عليه أن يرعى حقوقها، لا بد عليه إذا ما حدث بينهما ولد أن يكون هناك نسب ثابت لهذا الولد، وأن يكون لهذا الولد كل الحقوق التي للأسرة الأولى..

فمع هـذا الطبع في الرجل، وأنه يحب التعدد، أباح الله ﷻ التعدد، ولكنه أغلقه عما كان في الأديان السابقة، يعني في اليهودية كان الإنسان يتزوج كما يشاء، ويقال إن سيدنا سليمان تزوج ٧٠٠، وسيدنا داود تزوج كثيرًا أيضًا من النساء.. وهكذا، فالقضية هنا أن التعدد مباح، التعدد هدفه احترام المرأة، التعدد هدفه حماية الحقوق الأسرية، حماية مفهوم الأسرة، في بلاد غير المسلمين، لا يدينون بالإسلام، تجد أن الرجل يسير مع عشيقة، وثانية، وثالثة.. وينجب من هذه وهذه وهذه.. ويكون له أبناء غير شرعيين، وهذا ليس في طائفة ولا في طبقــة واحدة..

أما في الإسلام الله ﷻ أباح لنا الحلال، ولكنه قيده بأربعة ﴿ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ فَوَٰحِدَةً ﴾[1] فالله ﷻ أباح لنا الحلال لكنه قيده بأربع، ويذكرني بأن العدل واجب، ولكن كما يقول الشيخ الشعراني: إنني مما منَّ الله به عليَّ ألا أضرَّ زوجتي بأخرى.

---

(١) من الآية ٣ من سورة النساء.

وبسؤال فضيلته:

عن قول الله تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً﴾[١]. هل هذا العدل مرتبط بالمشاعر؟ إذا كان كذلك فهذا شرط استحالة، لأن العدل في المشاعر من الأمور الصعبة جدًّا؟

أجاب:

قضية المشاعر لم يتعرض لها الله ﷻ في هذه الحالة، ولم تتعرض لها الآية، لأن القضية هي العدل في القَسْم، يجب أن يبيت ليلة هنا وليلة هنا، يجب أن ينفق هنا مثلما ينفق هنا، يلبي هنا مثلما يلبي هنا، العدل في الماديات، قال النبي ﷺ: "اللهم إني قد عدلت فيما أملك فاغفر لي فيما لا أملك"[٢]، لأن الإنسان لا يمكن أن يحب الجميع على مستوى واحد حتى في أبنائه، ترى أنه يفضل ابنًا على ابن.. وهكذا.

فأنا أريد أن أقول: إن التعدد من شريعة الإسلام، وإنه مباح، وإن كان التوحيد – أي يكون للرجل امرأة واحدة – يدل على الحب، وأنه إذا كان هناك خلل في ذلك الحب فإنه يسعى إلى المرأة الثانية.. فالأصل أن تكون زوجة واحدة، وأضرب على ذلك مثالاً، فالنبي ﷺ من شدة حبه في خديجة لم يتزوج عليها، وأن عليًّا ﷺ لم يتزوج على فاطمة حتى ماتت، وقد عرض عكرمة بن أبي جهل أخته على عليٍّ ففكر عليٌّ أن يتزوجها، فقال النبي ﷺ: "ألا إني لا أحرم حلالاً ولا أحل حرامًا، إذا كان ابن أبي طالب يريد أن يتزوج بنت عدو الله فلا يجتمعن بنت عدو الله مع بنت رسول الله ﷺ، فليطلق فاطمة، إن فاطمة بضعة مني، يسيئني ما أساءها ويغضبني ما أغضبها"، فعَدَل عليٌّ عن الأمر، وقال: لن أتزوج[٣]. وهي كانت فكرة فقط، مجرد خاطر، ولا يؤاخذ الله بالخواطر، فعليٌّ من حبه في فاطمة رضي الله عنها لم يتزوج عليها، والنبي ﷺ في حبه لخديجة رضي الله عنها لم يتزوج عليها.

---

(١) من الآية ٣ من سورة النساء.

(٢) أخرجه أبو داود ، والترمذي والنسائي وابن ماجه رقم ١٩٧١ ونصه: "اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك" يعني القلب.

(٣) متفق عليه.

وليس معنى أن الرجل يتزوج على امرأته أنه لا يحبها، لا، وإنما إذا تزوج رجل على امرأته فهذا دليل عـدم اكتمـال الحب، وليس عدم الحب، فالحب له درجات كثيرة فلو أنه كان متيمًا ما استطاع أن يتزوج غيرها.

وبسؤال فضيلته:

لو أنني متزوج، وسعيد في زواجي، وأحب زوجتي جدًا، وليس فيها أي نقيصة، تنجب الأبناء، إناثًا وذكورًا، وتوفر الرعاية، وهي ستر وأمان في البيت، وترعى الأبناء بطريقة ممتازة.. ولكن مثلاً. رأيت امرأة أخرى فرغبت فيها، وخوفًا من أن أقيم معها علاقة غير شرعية أو أتجه إلى الزنى نويت أن أتزوجها، فما حكم الشرع في هذه الحالة؟

أجاب

يتزوجها أفضل من الزنى، يتزوجها ولا يزني أبدًا.. أما مسألة الزوجة الأولى فلا شيء في ذلك، ولعـل الاعتـراض يكون بأن حب الأولى سوف يقل، وأقول: إن حب الأولى لن يبقى على حاله، سيقل بمقدار ما يحب هذه الأخرى.. وهـذا طبيعي.. فالرجل مطالب بأن يرعى أمه وأخته وابنته وزوجته وامرأة أخرى.. يعني يريد أن يرعى من حوله.. ربنا خلقه هكذا.. فطبيعي عندما يتزوج الأخرى هذه.. أنا لا أعتقد أن الأولى سيظل حبه لها في قلبه كما هو.

وبسؤال فضيلته:

هناك عائلة فقدت عائلها، وهناك أم ترعى أبناء، ولا تعمل وأنا متزوج وسعيد مع زوجتي.. وأريد أن أعول هذه المرأة وأبناءها، فهل الإسلام يفرض عليَّ أن أتزوج هذه المرأة كي أعولها وأبناءها؟ أم أساعدها فقط دون الزواج بها؟

أجاب:

الإسلام لا يفرض عليك الزواج بها، قضية أن يفرض عليه لا نوافق عليها.. ولكن أثناء رعايتك لهـا.. بـدأت هنـاك مشاعر تتأجج. هناك شهوات تظهر.. إلخ، نحن لا نريد أن تصل إلى الزنى. فنحن نريد أن تحترم تلك المرأة.. نريد لهـا

حقوقها بالكامل.. لا نريد إنشاء علاقة إلا إذا كانت داخل العقد الصحيح الشرعي.

وبسؤال فضيلته:

هل السيدات لا يمكن لهن التعدد مثل الرجال؟ تعدد الأزواج للمرأة الواحدة؟ إذا كان في الرجل ميل إلى التعدد، أليس في المرأة نفس الأمر، الميل إلى تعدد الرجال؟

أجاب:

لا، ليس في المرأة ميل إلى التعدد، وإلا تكون منحرفة الطبع.. عندها شذوذ.. فكل قاعدة لها شذوذ، أما جمهور النساء لا يمكن أن يملن إلى التعدد.. وإذا امرأة أرادت ذلك تكون شاذة، خرجت من طور الفطرة إلى طور الشذوذ.. المرأة تحمل والرجل لا يحمل، خلقه الله هكذا.. فلو أن الرجل تزوج أربعًا أو ثلاثًا أو اثنتين علمنا أن هذا الولد في بطن هذه وفي بطن هذه وفي بطن هذه.. من أبنائه، أما لو المرأة اجتمعت مع أكثر من رجل، فإننا لا نعلم من أين يكون..

وبالتالي ففكرة الأسرة التي تحمي النسب، وفكرة النسب الذي يحمي التربية، وفكرة التربية التي تحمي الانتماء، وفكرة الانتماء التي يقوم بها اجتماع البشر.. كل ذلك سيهدم.. ولكن الناس لا تلحظ هذا مباشرة، وماذا يحدث عندما تتزوج امرأة أكثر من رجل؟ أو الرجل يزني مع أكثر من امرأة؟ سيأتي جيل لا ينتمي إلى وطنه، ولا ينتمي إلى الاجتماع البشري، أناني، لا يريد ولا يرى في الدنيا إلا نفسه، وهذه مصيبة كبرى تؤدي إلى ضياع الاجتماع البشري.. هذا الذي يجب أن نرعاه.. ولننظر إلى تجارب المجتمعات الأخرى، وندرسها دراسة واعية، غير متحيزة.. هناك مجتمعات فيها ٣٠ مليون "homeless" مشرد، فكرة الـ Family أو العائلة غير موجودة فيها.. وانتشر بها فكرة الـ "Couple" فيجوز لرجل أن يتزوج رجلاً، وامرأة تتزوج امرأة، يذهبون ويأخذون طفلاً ويكفلونه وهو من رعاية الزناة، ويقيمون مستشفى للزناة يذهبون إليه.. كل هذا موجود في عالمنا.. هل هذا إذا استمر يستمر معه الاجتماع البشري؟! إننا بذلك نريد عالمًا آخر.. يخلقه هذا الذهن البشري.. فإذ بنا نصل إلى مرحلة الدمار.

وبسؤال فضيلته:

إن أحد المستشرقين قال: إن الرسول ﷺ تزوج ٩، وفي الشرع ٤ فقط، فأنا أريد أن أسمع الرد من فضيلتكم على هذا الرجل؟

أجاب:

النبي ﷺ استثناه الله ﷻ من هذه القضية، من قضية الزواج بأربع، لأن النبي ﷺ تزوج أمهات المؤمنين بعد بلوغه سن الثالثة والخمسين، وبعد وروده إلى المدينة.. سيدنا رسول الله ﷺ أسوة حسنة، وأسوة حسنة معناها أننا نحتاج إلى معرفة كل جزئيات حياته، سواء الظاهر مع الناس في المسجد، في الجهاد في سبيل الله، في البيوع في الأسواق، في العلم.. إلخ؛ أو الباطنة حيثما ينام، حيثما يقوم، ماذا كان يفعل بالليل، ماذا كان يفعل مع نسائه.. لأن النبي ﷺ وهو الأسوة الحسنة نحتاج إلى أن نعرف كل تفاصيل حياته.. هذا الأمر بعد وجود الدولة، وبعد وجود التنظيم احتاج إلى هيئة تنقل عنه ﷺ ما يفعل، لو أن امرأة واحدة نقلت عنه لكانت متهمة.. متهمة بالخطأ، بالنسيان، بالعوارض البشرية..

ولكن لا بد أن تؤيد هذه المرأة امرأة أخرى، وثانية وثالثة ورابعة.. وإذا غفلت هذه المرأة عن تحصيل شيء من حال رسول الله ﷺ، المرأة الثانية تفعل هذا، فاستثناه الله ﷻ من هذا العدد، وأصبح رسول الله ﷺ عنده هيئة تنقل حياته الشخصية أو الخاصة، وقد كان.. وليس هناك من نُقلت حياته وأقواله مثل رسول الله ﷺ، نحن عندنا ٦٠ ألف حديث، وردت بمليون سند. لم يحدث في تاريخ البشرية أن أحدًا من الخلق قد نُقِلَت أقواله بهذه الأسانيد المتكاثرة، ولا بهذه الوجوه المتكاثرة سوى سيدنا رسول الله ﷺ.

وبسؤال فضيلته:

أنا متزوجة منذ حوالي ١٢ سنة، وعندي ٣ أولاد، وأبوهم - للأسف - لا يرعاهم أي رعاية، وأنا المتكفلة بكل أمورهم من الأكل والشرب والمدرسة وكل شيء، وقد تعبتُ من هذا الزوج جدًا.. فهو لا يراعيني كزوجة.. ولا يراعي بيته.. ولا نراه في الشهر إلا أيامًا قليلة يعيش فيها معنا، وربما تمر شهور ولا نراه، وقد رفعت عليه أكثر من قضية لأطلب منه الطلاق، وقد طلقني شفويًا أكثر من مرة.. وقد تجاوز في طلاقه المرة الثالثة.. وذهبنا

إلى دار الإفتاء، وأعادونا بفتوى بعد ٣ طلقات.. وكثيرًا يقسم بالطلاق في كلامه.. وهو على باطل وأنا أعرف أنه يقسم بالطلاق وهو على باطل .. وأنا متأكدة أن يمينه باطلة.. وأنا لا أرغب في العيش معه.. وسؤالي: هل يجوز أن أعيش معه وأنا أكرهه؟ أنا من داخلي أشعر بكره فظيع بالنسبة إليه؟

أجاب:

طالما أنك ذهبتِ إلى دار الإفتاء، وقالوا لك: إن الطلاق لا يقع فهو لا يقع، وطالما أنهم أعادوكما بفتوى فهي بالتأكيد صحيحة؛ لأن ليس كل يمين يقع بها طلاق، ففي دار الإفتاء نحكم بما أراد الله ﷻ أما أنت إذا أردت أن تنهي العلاقة الزوجية فعليك بالقضاء، ارفعي قضية خلع وسوف تكسبينها، فعقد الزواج اتفاق بين اثنين، فيجوز لك أن تطلبي من القاضي إيقاع التطليق، فاطلبي هذا وسوف يستجاب لكِ.. ومثل هذا الزوج أظن أن الكلام معه لا يجدي، فمثله لا يرتدع بكلمة ولا بكلمتين.. ولها ما تشاء..

وبسؤال فضيلته:

لي صديقتي أُجهضت مرتين، ولكن هذا كان بأمر الطبيب، فهل عليها وزر؟ وإذا كان عليها وزر فما كفارته؟

أجاب:

ليس عليها وزر طالما أن ذلك بأمر الطبيب، فنحن نذهب إلى الطبيب، ونسأله: هل تجهض أم لا؟ فإذا قال: أجهضي. فأنا كفقيه أقول لها: يحل لكِ الإجهاض. وعلى ذلك، طالما أن الطبيب أمرها بهذا، فهو يعلم أن حياتها في خطر، وصحتها في خطر، أو الجنين فيه شيء معين في خطر، وعلى ذلك فلا وزر عليها ولا كفارة، ولا شيء عليها، وتدعو الله أن يرزقها بغيره.

وبسؤال فضيلته:

أنا ابني عمره سنة وتسعة أشهر، وبعض النساء يقلن لي: هذا يكفي لرضاعته، ويجب أن تفطميه، لأن رضاعته أكثر سوف تؤثر على ذكائه، وأنا أعرف أن القرآن أكد على أن الرضاعة سنتين كاملتين، فأنا مترددة، ولا أعرف هل

الصحيح أني أفطمه أم أستمر في رضاعته حتى يتم سنتين؟!

أجاب:

﴿ وَفِصَـٰلُهُۥ فِى عَامَيْنِ ﴾[1] هذه أقصى مدة للمرأة تفطم بعدها ابنها من غير أي ضرر، ولكن لو رأى الطبيب – ويجب أن نتابعه في ذلك – أنه يكفي الطفل من الرضاع الطبيعي مدة معينة دون السنتين لأي ظرف كان، مثل حالة الأم، أو حالة اللبن، أو حالة الطفل.. فهذا أمر متعلق بالطبيب. أما العامان المذكوران للرضاعة والعظام فهذه أمور تقديرية. بمعنى أننا لو فعلناها أو لم نفعلها لم نكن مخطئين.. فإذن يجوز لكِ أن تقطعي الرضاع الآن وتفطمي الولد، ويجوز لك أن تتمي السنتين، كيف تفاضلين بين هذين الأمرين؟! اذهبي إلى الطبيب واستشيريه.. وهناك بعض السيدات لا يرضعن أولادهن مطلقًا لسببٍ ما خارج عن إرادتهن.. فليس عليهن وزر ولا ذنب.

وبسؤال فضيلته:

عن قراءة فاتحة الكتاب قبل الزواج، وقبل الخطبة، بين العائلتين اللتين تريدان المصاهرة.. هل قراءة الفاتحة هذه بدعة أم عادة مستحبة؟ وما مدى الالتزام بهذه الفاتحة؟! وهل هي ملزمة للطرفين بإتمام الخطبة والزواج؟ وهل يجوز لشخص آخر التقدم لفتاة بعد قراءة الفاتحة بينها وبين شخص آخر؟

أجاب:

قراءة الفاتحة قبل الخِطبة عادة تعوَّد عليها طائفة من الناس، ومكانها مختلف، ففي مصر نقرؤها من أجل التهيؤ لإتمام الخطبة، فهي بمثابة (ربط كلام بين الطرفين)، واستعمال القرآن وخاصة الفاتحة في هذا الأمر لا بأس به، وما درج عليه المصريون لا بأس به، وفي الجزائر يقرؤون الفاتحة أثناء كتب الكتاب، أي عقد القران، وليس قبل ذلك، فإذا قال: أنا قرأت الفاتحة معناها أنه عقد القران وكتب الكتاب، فهي كلمة مختلفة عما هو حادث وجارٍ عليه في مصر. فلكل بلد عاداته، وكل

---

(١) من الآية ١٤ من سورة لقمان.

هذا لم يكن على عهد رسول الله ﷺ.

وقراءة الفاتحة لا تعني الالتزام والمسؤولية، ليس بعد، لم يكن هناك التزام، ولا الخطبة نفسها التي بعد الفاتحة، ليس فيها التزام إلا الالتزام الأدبي للغير، بمعنى.. لو رأيتُ امرأة مخطوبة، فلا يجوز أن أتقدم لخطبتها، ففي الحديث الشريف: "لا يبيعن أحدكم على بيع أخيه، ولا يخطبن على خطبة أخيه حتى يذر"(١) فإذا عرفت أن فلانًا هذا أنهى الخِطبة فأتقدم أنا.. ولكن لو لم أعلم هذه الخطبة فلي أن أذهب واحد واثنان وثلاثة وهي تختار.. فقد أتت الصحابية الجليلة إلى رسول الله ﷺ وهي السيدة فاطمة بنت قيس، وقالت: يا رسول الله، تقدم لي معاوية، وتقدم لي أبو دجانة، فمن أختار؟ فأخبرها بأن معاوية صعلوك، ليس معه أموال، ويبدو أنها كانت ميسورة.. وأما أبو دجانة فإنه لا يضع العصا من على عاتقه، قالوا: لكثرة أسفاره، وهي تريد بيتًا مستقرًا، يأتي الرجل فيه بعد العمل.. "فتزوجي أسامة"، اقترح عليها شخصًا ثالثًا.

إذن فترة (الفاتحة) هي فترة فيها انتقاء، لكن أنا كشخص آخر عرفت أن هناك فاتحة قُرِئَت، فلا أذهب، ولا أعتدي على أخي حتى يذر.

وبسؤال فضيلته:

عن ظهور زينة المرأة أمام الأخوال والأعمام، فإن الأخوال والأعمام لم يذكروا في سورة النور ﴿ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ ﴾(٢) فهل يجب على المرأة أن تغطي شعرها أمام عمها وخالها؟ ومن الذين لا تستتر المرأة أمامهم؟ وما حدود العورة المباحة (أو المباح ظهورها) أمام المحارم من الرجال؟

أجاب:

لا تستتر المرأة على من لا يجوز لها أن تتزوجه أبدًا من نسبها.. بمعنى أنها تتكشف على أبيها وابنها وأخيها.. ولها أن

---

(١) متفق عليه.

(٢) من الآية ٣١ من سورة النور.

تنكشف على الزوج طيلة فترة العقد، فإذا انتهى العقد بالطلاق أو الخلع.. ينتهي انكشافها عليه والخال والعم والجد من الأب أو الأم والحفيد.. كل هؤلاء من المحارم الذين يجوز للمرأة أن تنكشف عليهم، ولها أن تكشف عن نفسها ما عدا العورة ما بين السرة إلى الركبة.. لكن يمكن أن ترضع ولدها أمام أبيها، فتُظهر ثديها أمامه، أو أمام ابنها أو عمها أو خالها.

وهناك أنواع أخرى من الرجال لا تكشف المرأة عن نفسها أمامهم، مثل: أخو الزوج، فيجب أن تكون المرأة محجبة أمام أخي زوجها، فهو غريب عنها؛ فمن الممكن لو طلقها زوجها أو مات عنها أن يتزوجها هذا الرجل، وكذلك بالنسبة إلى الرجل، مثلاً عندما أرى زوجة عمي، يجب أن تحتجب عني، لأن زوجة عمي يجوز لي أن أتزوجها.

فزوجة خالي وزوجة عمي وأخت زوجتي كلهن أجنبيات عليَّ. كذلك بالنسبة إلى المرأة.. أخو زوجي.. وابن أخي زوجي.. وابن أخت زوجي. هؤلاء أجانب غرباء عني.. لأنه يجوز لهم الزواج بها لو طُلِّقت.

فالتحريم المفهوم هو أنني لا يجوز لي أن أتزوج هذه المرأة أبدًا من النسب أما لو محرم أبدي من غير النسب، مثلاً اللعان، رجل لاعن زوجته، فهي محرمة عليه حرمة أبدية.. لكنها من غير النسب.. بسبب اللعان.. فهذا الرجل لا تكشف المرأة عن نفسها معه بعد اللعان.. رغم أنه محرم عليها حرمة أبدية.. لكنها ليست من النسب.. لكن حماتي أصبحت أمي، فيجوز لها أن تجلس معي مجلس أمي. وكذلك السيدة تجلس مع حميها (والد زوجها)؛ لأنه أصبح والدها.

إذن كل هذا مأخوذ من الكتاب والسنة.. ولا يجوز أن ننظر في الكتاب ونترك السنة.. ونقول: الخال ليس موجودًا في القرآن، ولا يجوز أن تظهر أمامه.. هذا لا يصح. فالسنة الصحيحة أكدت أن الخال والعم لا يجوز للمرأة أن تتزوج بأحدهما أبدًا.

وعلى ذلك فهم محرمون عليها من النسب.. فلا مانع أن تكشف عن نفسها أمامها.

وبسؤال فضيلته:

انفصلت عن زوجي منذ ١١ عامًا. ولي منه ابنة عمرها الآن ١٤ سنة وهو ابن عمي وابن خالتي في الوقت نفسه. وهو لا يصرف على ابنتي خلال الـ ١١ عامًا، وإن أخي – خال البنت – هو الذي تكفل بالإنفاق على البنت كل

هذه المدة، أدخلها مدرسة خاصة وكان هو المسؤول عنها حتى الآن. ولصلة الرحم لم أرد أن أتعب نفس ابنتي.. فلم أرفع قضية طلاق ولا نفقة على زوجي. وإنما طالبته وديًا بأن ينفق على ابنته.. ولكنه رفض.. وأنا الآن أسأل: هل أخطأت في حق ابنتي؟ وهل كان يجب عليَّ أن أقاضيه وأحضر للبنت حقها منه؟ هل أنا قصرتُ في حق ابنتي شرعًا أم لا؟

أجاب:

إذا كانت هذه المرأة قادرة على الإنفاق على ابنتها من غير عناء ومن غير تقتير على البنت ومن غير إخلال في تربيتها فهي لم تقصر في هذا، بل يكون ما فعلته من مكارم الأخلاق التي فضلت فيها عدم الذهاب إلى المحاكم من أجل نفسية البنت. أما إذا كان أخوها هو الذي ينفق على ابنتها من ماله، فيجب عليها ألا تقصر في حق ابنتها، وحق ابنتها هذا لا ينتهي ولا يسقط. ويجب عليها أن تلجأ إلى القضاء من أجل حث هذا الرجل على أن يؤدي واجبه.

وبسؤال فضيلته:

عندما يأمر الرجل زوجته في أمور خاصة به ولا تطيعه، ولكن هذه الأمور لا تخرج عن الدين أبدًا، وفي استطاعتها أن تفعلها.. فما حكم الدين في هذا؟

أجاب:

عندما يقول الزوج لزوجته: أريد شيئًا ما، أيَّ شيء.. كأن يأمرها برعاية معينة، أو عناية معينة.. وهي لا تطيعه في ذلك، فهي قد فوَّتت على نفسها خيرًا كثيرًا.. لأن الثواب الذي ينتظرها في رعايتها وعنايتها لزوجها ولأبنائها ولأسرتها لا يتصوره عقل عاقل من شدته. ولو أنها اطلعت عليه لم تتخلف إطلاقًا في رعايتها لأسرتها وزوجها على قمة أسرتها..

فنخاطب المرأة ناصحين لها ونقول هناك أجر كبير ينتظرك، وهناك ثواب عميم من عند الله ﷻ، لو عرفته لساوى ذلك أشياء كثيرة جدًا ضخمة مثل الحج، ساوى ذلك الجهاد في سبيل الله، ساوى قيام الليل وصيام النهار.. تصوري أن العناية بزوجك تساوي هذا كله عند الله ﷻ، وذلك من أجل أن تستمر الأسرة، ويتربى الأطفال في بيئة أسرية طيبة.

وبسؤال فضيلته:

هناك زوجة ورثت عن أبيها، فهل من حقها أن تتنازل عن هذا الإرث؟

أجاب:

نعم، لها الحق أن تتنازل عن حقها في الميراث، وليس لزوجها أن يجبرها، ولا يطلب منها عدم التنازل.. هذه أمور تتعلق بذمتها المالية.. ويجب عليك - كزوج - ألا تتعرض لذمتها المالية.. فإن ذمة المرأة المالية في الإسلام مستقلة.. ولذلك إذا رأت أنها تتنازل حتى تود أخواتها البنات أو إخوتها البنين، أو أنها تتنازل للخروج من النزاع أو للتعالي عنه أو لأي سبب كان.. فهي حرة ولا يجوز لك أن تجبرها أو تغضب منها أو تدخل معها في نزاعات وخصام فترك الحق من مكارم الأخلاق.. من المروءة.. لا نلومها في هذا.. ويمكن أن تتنازل عن حقها في الميراث دون إذن زوجها، فلا إذن في ذمتها المالية.. هذا حقها الخاص بها فلا تستأذن فيه.. وهذا الأمر إذا ما ذكرناه لغير المسلمين في الخارج انبهروا بالإسلام، إن المرأة في الإسلام تبقى على اسمها واسم أبيها، لا يذوب اسمها في اسم زوجها ولها ذمة مستقلة فلا يتدخل فيها..إلخ.. أشياء بديعة وقوية جدًا.. ومبهرة في دين الإسلام.

ونقول - في المقابل - يفضل للمرأة - وهذا على سبيل النصيحة وليس على سبيل الحكم الشرعي - أن تستمع إلى زوجها .. لعله يريد بعدم تنازلها عن الميراث، رعاية أبنائها لعل إخوتها في حالة من اليسر .. ليس هناك احتياج.. لعل بيتها أولى بهذا بالحكمة وبالحب نتفاهم.. نقرر سويًا..

وهذا أيضًا من قبيل مكارم الأخلاق وليس من قبيل الأحكام الشرعية.. ليس من قبيل الحرام والحلال. بل من قبيل الحب والود الذي ينبغي أن يكون بين الرجل وبين زوجته.. فنحن ننصح في هذه الحالة أن تحب المرأة زوجها الحب الكافي للاندماج، وأن يحب الرجل زوجته الحب الكافي لهذا الاندماج.. والله ﷻ يوفقهما..

وبسؤال فضيلته:

أنا متزوجة، وأهل زوجي يعاملونني معاملة سيئة جدًا، و لا أعرف كيف أتصرف؟ فأنا أشعر أنني لو طُلّقت فسوف

أدمَّر؟ وفي الوقت نفسه حياتي معهم مدمرة؟ أريد من فضيلتكم أن ترشدني كيف أقول لهم؟ وكيف أعاملهم حتى يتعاملوا معي بطريقة أفضل من ذلك؟

أجاب:

النبي ﷺ أمرنا بحسن الخُلق، وحسن الخُلق طَالَبَ به الجميع، فأهل الزوج مطالبون بأن يعاملوها كابنتهم، فيرفقون بها، ويرحمونها.. وهي أيضًا مأمورة بأن تعاملهم كأهلها.. وهذا المعنى إذا ما فُقِدَ في الأسرة فلتحاول أن تعيده.. لا تيأسي.. عليها أن تعيده.. فلتجرب مثلاً أن تُقبل يد حماتها كل يوم صباحًا.. وترى كيف ستتغير المعاملة.. أو تُقبِّل رأسها كل يوم صباحًا لأنها كأمها.. وربما يقول قائل: لا أحد يفعل هذا اليوم. وهذه هي المشكلة، (فابدأ بنفسك ثم بمن تعول)[1].

ابدأ بنفسك غيِّرْ من نفسك ولو تغييرًا بسيطًا جدًا .. لكن ما يحدث أنها ترى أن حماتها قد أغضبتها البارحة، فلا بد أن ترد لها الصاع صاعين، هي لها كرامتها التي ينبغي أن تحافظ عليها.. لا بأس..

ولكن ما بالك بقول الله تعالى: ﴿ ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِى بَيْنَكَ وَبَيْنَهُۥ عَدَٰوَةٌ كَأَنَّهُۥ وَلِىٌّ حَمِيمٌ ﴾[2] ما رأيك لو رأيت التبسم في وجه أخيك صدقة، ما رأيك إذا ما أطعت رسول الله ﷺ في احترام الكبير، "ليس منا من لم يُوقِّر كبيرنا، ولم يرحم صغيرنا"[3].

وفي المقابل، أتوجه إلى الأم، وإلى الأب، وإلى الأخ والأخت الذين هم أهل الزوج، أن يعاملوها أيضًا المعاملة الحسنة ﴿ فَٱعْفُوا۟ وَٱصْفَحُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴾[4] إذا فقدنا هذه المعاني فلا بد من أن نتحمل تبعات فقدها، وتبعات فقدها هي مثلما قالت؛ الطلاق وخراب البيوت وتشريد الأولاد، وسكة مظلمة لا نهاية لها، ولن تنال

---

(١) أخرجه النسائي.

(٢) من الآية ٣٤ من سورة فصلت.

(٣) أخرجه أبو داود والترمذي.

(٤) من الآية ١٠٩ من سورة البقرة.

الراحة أو السعادة إذا ما مشت فيها.. ﴿ فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَٱللَّهُ ٱلْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ ﴾[1]

وبسؤال فضيلته:

أنا زوج، وقد احترت بين طاعة أمي ورضا زوجتي حيرة كبيرة فماذا أفعل؟ وما رأي سيادتكم في الفصل بينهما في السكن والمعيشة؟

أجاب:

له ثواب كبير في هذه الحيرة.. ويستطيع أن يهتدي إلى سبيل، وأن يوفق بين الأمرين، فيذهب إلى أمه فيعلي شأنها، ويكلمها الكلام الحسن، ويحتال مع زوجته بالكلام الحسن أيضًا.. وهنا يجوز للزوج أن يخفي عن كل منهما ما يتكلم به في حق الآخرين ولا ينقل وكأنه مكلف بتحقيقات نيابة بين هذا وذاك.

أما الفصل بينهما فهذا أنفع على كل حال؛ لأن الحياة مختلفة بين الكبير في تفكيره وخبرته وبين الصغير في طموحه ورؤيته.. دائمًا هناك مخالفة بين الأجيال، ولذلك عندما تأتي البنت (الزوجة) يكون لها أغراض معينة، وطموحات معينة وآمال معينة، كما أنها تريد أن تستقل بزوجها وخصوصيتها، كذلك الأم ترى أن هذا الطفل (الزوج) هي التي ربته، وأنه ما يزال لها سلطان شرعي وطبيعي عليه. لذلك فالفصل بينهما أحسن على كل حال.

وبسؤال فضيلته:

رجل له ٦ أولاد: ٣ ذكور و ٣ إناث، يمتلك ١٨ فدانًا، أعطى في حياته بموجب عقود مسجلة لأولاده الذكور ٤ أفدنة لكل واحد، أي أعطاهم ١٢ فدانًا.. والآن توفي، والبنات يقلن: إن الـ ٦ أفدنة الباقية من حقنا. والذكور يريدون أن يرثوا في الـ ٦ أفدنة الباقية؟!

---

(١) من الآية ١٨ من سورة يوسف.

أجاب:

القاعدة التي نمشي عليها في الفتوى وفي القضاء أن هذه التصرفات صحيحة ما دامت مسجلة، وأن الأولاد الذكور يرثون في الـــ ٦ أفدنة الباقية، يعني الحق هنا مع توجه الذكور، لأن هذا حقهم، فهو بيع وشراء، فلنفرض أنه باع الـــ ١٢ فدانًا للغريب، أما لماذا باع هذا الرجل للأولاد الذكور؟

فهذا لا نتدخل فيه؛ فالذي معنا الآن أن الرجل قد مات وترك ٦ أفدنة، وهذه الـــ ٦ أفدنة توزع بالميراث الشرعي بين أولاده جميعًا وزوجته كذلك إذا كانت على قيد الحياة، أو لو هناك زوجة أخرى غير أمهن فتحل مسألة الميراث.. أما هؤلاء الذكور فهم اشتروا في حياته وسَجَّلَ لهم كالغرباء تمامًا، ولذلك الآن قضية الميراث الشرعي وهو يتعلق بالتركة.. فكم ترك؟ هو لم يترك ١٨، هو ترك ٦ فقط، أما كون هذا التصرف وقع مع أولاده أو أولاده عمومته أو مع إخوته.. المهم أن الإرث أصبح ٦ أفدنة فقط لا غير.

وبسؤال فضيلته:

لي أخت وضعت غطاء الوجه (النقاب) في كفة، ومستقبلها لبناء أسرة وزوجة في كفة.. ورفضت أكثر من مائة رجل بسبب تمسكها بالنقاب والأخ المتقدم لها الآن فيه كل المواصفات الشكلية والسلوكية والدينية والأخلاقية والمادية التي تشترطها.. ولكن أهله يريدون منها التخلي عن النقاب.. فهي ترفض الزواج به لأجل هذا فما حكم الدين في ذلك ؟.

أجاب:

علينا أن نتكلم في هذه القضية، وهي مثال لما يعانيه المسلم المعاصر بإزاء ما هو مكتوب في التراث.. وما يدعو إليه بعض الناس الآن، وما هو قائم في العصر الذي نحن فيه.

القضية التي ينبغي على كل المسلمين أن يفهموها أن الإسلام له هوية، وأن هذه الهوية متفق عليها بين المسلمين شرقًا وغربًا، سلفًا وخلفًا، لم يحدث فيها أي نزاع ولا أي جدال ولا أي خلاف، لا بين السنة والشيعة، ولا بين الإباضية

والظاهرية، ولا بين السلف والخلف، ولا بين الشمال والجنوب.

هوية الإسلام تتمثل في أمور كثيرة وليست قليلة، ولكنها محصورة بالرغم من أنها بنود كثيرة مثلاً وجوب الصلاة وجوب الزكاة، وجوب صيام شهر رمضان، وجوب الحج لمن استطاع إليه سبيلاً.. قبل ذلك تتوج بالشهادتين.. أحقية القرآن.. القِبلة. الوضوء قبل الصلاة.. حرمة الخمر.. حرمة السرقة.. حرمة القتل.. وهكذا.

هذه هي هوية الإسلام التي لا يتنازل عنها المسلم، والتي إذا ما دعا أحد الناس إلى التنازل عنها تصدينا له، وقلنا له: أنت ترتكب خطأ، أنت تريد إفسادًا، أنت تريد كذا .. إلخ.

وهناك أمور اختلف فيها الفقهاء، هذه الأمور مثل لمس المرأة، هل ينقض الوضوء أم لا؟ أبو حنيفة قال: لا ينقض، والشافعي قال: ينقض.. وكل واحد منهما استدل بفهمه.. الاثنان صح.. هذا صحيح وهذا صحيح..

ولذلك إذا اجتهد الحاكم فأخطأ فله أجر.. كيف؟ لأنه قد بذل الوسع، وأراد الله للناس أن تختلف هذا الاختلاف، وأن تتنوع هذا التنوع، هذه قضية مهمة جدًّا.. والتي من ضمنها قضية النقاب التي سنجيب عنها في سطر، ولكن لا بد للمسلم أن يعلم أن هناك ما هو مختلف فيه، وأن المختلف فيه واسع، يجوز لنا أن نقلد من أجاز إذا ابتلينا بشيء من هذا.. قد يتغير من مكان إلى مكان فنجد مذهب الحنفية منتشرًا في تركيا والهند، ومذهب الشافعية منتشرًا في اليمن ومصر، ومذهب المالكية في المغرب العربي فيقلد هؤلاء الناس هذا المذهب، ويعيشون فيه، ونرى في المملكة العربية السعودية أن المرأة منتقبة، فهذه عاداتهم، ولا تستطيع المرأة نفسيًا أن تكشف وجهها، ولا نستطيع أن نرغمها على أن تكشف وجهها. وليست في كل مدن السعودية النساء منتقبات.. ففي شرقها لا.

وعندما نأتي إلى مصر، فالأصل في النساء المحجبات أنهن كاشفات وجوههن ويعتبر النقاب جالبًا للمشاكل في بعض الأحيان. تمسك البنت به لأنها تضعه كأنه قطعي كأنه من هوية الإسلام. نقول لها: لا، هذا ليس من هوية الإسلام. الإمام مالك يقول: إن النقاب بدعة. والإمام الشافعي يقول: نحن لم نر أحدًا من نساء المؤمنين كشف وجهه. هذا على أيامه، وقد توفي سنة ٢٠٤هـ فإذن أنا عندما أقرأ في الكتب لا بد عليَّ حتى أحقق مقصد الدين أن أنظر إلى حياتي التي أنا فيها

الآن. إذا كان النقاب مثل الصلاة والصيام كنا سنقف جميعًا ونقول: المرأة لا ترفع النقاب. مثل الذي نفعله الآن في قضية الحجاب، قام كثير من المفكرين والصحفيين وأساتذة الجامعة.

وقالوا: لا داعي لهذا الحجاب الذي يجلب إلينا المشاكل، فإذا بنا جميعًا نقف ونقول: أبدًا، الحجاب فرض بالكتاب والسنة.. كل المفتين ومشايخ الأزهر والعلماء قالوا ذلك؛ لأننا لن نغير الدين.. الخمر موجودة في شوارع القاهرة، ورأيناها في الأفلام المصرية وإلى الآن بعد ٨٠ سنة، الخمر حرام، وستظل حرامًا، وسنظل نقول إنها حرام والذي يشربها يعرف أنه يفعل حرامًا، وأكل لحم الخنزير كذلك.

وهكذا أنا لا أستطيع إطلاقًا أن أمنع المعصية في الكون.. وإلا ما كان للدين ضرورة فالطبيعي أن تُزَيَّن الشهوات للناس، ويقع فيها الناس.. ثم أقول له: تب إلى الله، وارجع، واترك ..إلخ. فالقضية هنا أن النقاب ليس قطعيًا، اختلف فيه العلماء ما بين واحد يقول تلبسه المرأة وواحد يقول لا تلبسه المرأة.

ألخص كلامي بوضوح، وأقول: إن النقاب ليس متفقًا عليه، وإن النقاب يختلف باختلاف الزمان والمكان، ونحن لا ندعو أهل بلد تعودوا على النقاب أن يرفعوه، كل بلد تتواءم مع نفسها، وإنني أنصح هذه الفتاة كأب، كعالم من علماء الدين، وأقول لها: يا بنيتي منهجك في تعاملكِ مع ربك خطأ، ويجب عليك الآن أن تعلمي الله ﷻ لم يجعل هذا النقاب من قبيل القطعي، ولذلك فيجوز لكِ أن ترفعيه، وأن تطيعي زوجك، وإن طاعتك لزوجك، وبرّك بوالديك، وبرّكِ حتى بأخيك أهم بكثير من النقاب؛ لأنه مقطوع به.

وبسؤال فضيلته:

شاب وفتاة، كانا يحبان بعضهما البعض، وقررا أن يتزوجا، ولكن الأهل رفضوا، فقرر الشاب والفتاة أن يزوجا نفسيهما، فذهبا إلى المأذون، ولكن قبل عقد القران تركا المأذون، وعاشا معًا فترة من الزمن، ثم عادا إلى الأهل، وقالا: نحن قد تزوجنا. فرضي الأهل بالأمر الواقع، وأقاموا حفل زواج، شهده الناس، وعاشا معًا على ذلك لمدة ٢٠ سنة، وأنجبوا أولادًا، وإلى الآن لم يعقدا عقدًا فهل هما متزوجان أم لا؟

أجاب:

لا، هما غير متزوجين، وهذه حالة في الفقه تُسمَّى (وطء الشبهة)، هما من جهلها بالشريعة ظنَّا أنهما متزوجان، وصَدَّقَا نفسيهما أنهما متزوجان؟ بسبب ما حدث من إشهار، وموافقة ولي الأمر، وما أقاموه من حفل الزواج الذي حدث أمام الناس جميعًا الذين يقولون إنهما زوجان.. ولكنهما في الشرع غير متزوجين، وإنما ما حدث هو (وطء الشبهة)، ظنًّا أن العلاقة بينهما سليمة، لما فيها من موافقة ولي الأمر وإشهار وحفل ثم إنجاب..

وهناك أسرة كل الناس يشهدون على أنها أسرة.. أسرة أمام الناس من ٢٠ سنة، ولكنهما عند ربنا غير متزوجين.. العقد بينهما غير صحيح إلا أنه عقد معتبر، فما حدث ليس زنى، والأولاد ليسوا أولاد زنى، ولكن هم أولاد وطء شبهة، فوطء الشبهة يعني أن هناك شبهة غطت على عيني الرجل وعيني المرأة... جعلتهما يظنان أنهما زوجان.. ومن هنا لا يضيع نسب الأطفال ولا تضيع الأسرة..

والحل في هذه الحالة أن يتزوجا الآن، تقول له: زوجتك نفسي، ويقول : قبلت. ويذهبان إلى المأذون، ويتزوجان عنده الآن.. ولا داعي أن يخبرا أحدًا بذلك، فالجميع يعتقد أنهما زوجان.. ومنذ الآن، وبعدما سمعا هذا البيان، يحرم عليه أن يقربها ويحرم عليها أن تقربه، لأن الشبهة قد أُزيلت عنهما بهذا البيان، فالشبهة التي كانت نتيجة الجهل ولَّت... ولهما أن يعقدا العقد فورًا، ولا ينتظر عدة، هي ليس لها عدة، لأنه هو صاحب العدة، فيجوز له أن يعقد الآن.. أما الأولاد من هذه الأسرة فنسبهم ثابت لا شيء فيه.. ونحن ندعو الشباب والشابات أن تكون هناك شفافية ورحمة بأهلهم.. ولا يفعلون هكذا.

وبسؤال فضيلته:

أنا عندي ابن لم يكمل سنة، وأنا الآن حامل، فهل خطأ أن أكف عن رضاعته أم أرضعه وأكمل بقية الرضاعة التي أمرنا ربنا بها؟

أجاب:

أرضعيه، وأكملي بقية الرضاعة التي أمرنا ربنا بها، هذا لو كان عندك وأنت حامل لبن في صدرك، لأنه عادة المرأة إذا حملت كثيرًا ما يرتفع اللبن، لذلك نقول للسيدات: باعدن بعض الشيء بين الولادتين من أجل أن يستوفي

الولد الرضاعة.. ستفاجئين بشيء غريب؛ إما أن ينقطع اللبن وهذا شيء طبيعي مع الحمل، وإما أنه يقل وهـذا طبيعـي أيضًا مع الحمل، ومن هنا الولد لا يشبع.

ولذلك سنضطر إلى إدخال الرضاعة الصناعية حتى يشبع الولد، وينمو النمو الطبيعي.. ولذلك نحن ننصح بالتباعد بين فترات الحمل حتى لا يحدث ما أسماها النبي ﷺ الغيلة؛ وهي أن تحمل السيدة أثناء الرضاعة، وسُمِّيت (غيلة)؛ لأن الطفل الجنين - الذي في بطنك - يغتال اللبن ويقلله من الرضيع، ولذلك نهى النبي ﷺ عن الغيلة، ولكن طالما حـدثت فعـلاً، والولد ما زال رضيعًا، حدث الحمل، فيستمر في الرضاعة على قدر الموجود، والحمد لله.

وبسؤال فضيلته:

ابنتي لا تريد أن تتزوج، وقد ذهبتُ إلى شخص فأخبرني أن شخصًا عمل لها سحرًا (كتب لها)، وبسبب هذا كلما أتاها عريس تركها وذهب.. فأريد أن أسأل عن الحل الديني السليم بعيدًا عن اللجوء إلى الشعوذة والدجالين..؟!

أجاب

ربنا ﷻ قال: ﴿ إِنَّ كَيۡدَ ٱلشَّيۡطَٰنِ كَانَ ضَعِيفًا ﴾(١) وأنا لا أتصور في عصرنا الحاضر أن كل البنات غير المتزوجات عُمِلَ لهن سحر، ظاهرة العنوسة وصلت إلى حد الظاهرة الاجتماعية، فهل كل هؤلاء قد عُمِلَ لهن سحر؟ ومن هذا الساحر الذي استطاع أن يعنس كل هؤلاء ويُوجد ظاهرة في البلد؟!

القضية أن الشباب الآن لم يعد له مقاييس كما كان له في الماضي؛ يأتي الولد وهو يريد أن يتزوج أجمل البنات، وأغنى البنات، وأذكى البنات.. وأكثرهن تعليمًا، وهو ليس فيه أي صفة من هذه الصفات، فإذا نظر إلى البنت البسيطة تجده يعيب عليها أيّ شيء، فهناك مقاييس اختلت، وأصبح هذا الصنف من الناس يذهب إلى هذه وهذه.. ويترك دون سـحر أو جـن

---

(١) من الآية ٧٦ من سورة النساء.

أو عفاريت.. إلخ

ولذلك.. علينا في هذه الحالة أن نبحث في أنفسنا، كيف كان استقبالنا للعريس؟ فمن الممكن أن تكونوا فعلتم شيئًا فيه خلل.. وكنا نحن السبب في تركه لابنتنا وليس السحر أو الجن.. كما أنه من الممكن أن يكون العريس نفسه غير جاد... يأتي ويجلس ثم يذهب ولا يعود..

فالأمور لابد أن نتعقل فيها، علينا أن نغير أساليبنا إلى الأساليب التي فيها الأصول والأخلاق.. لأن هذا سوف يؤثر تأثيرًا بليغًا.. لذلك يجب على الناس أن يتعوذوا من مثل هذا، فعندنا آية الكرسي، وعندنا المعوذتان، والفاتحة.. كل هذه الكلمات الربانيات التامات التي تصرف كل سوء.. والتي يستجاب بها الدعاء.. والتي تصد عنَّا أي شر أو أي أذية من أي جهة.. فنرجو أن نستعمل هذا (آية الكرسي.. الفاتحة.. المعوذتين..) كل يوم تقرأهم.. وكل هذه الأشياء تؤهل لاستجابة الدعاء.. ولكن لا تغالوا في قضايا السحر.. وكأن السحر ليس موجودًا إلا في هذه المنطقة العربية فقط وباقي العالم ليس فيه سحر.. فهذا أمر غريب.. خاصة في موضوع العنوسة بالذات.

والحقيقة أنها أصبحت ظاهرة من قلة الأخلاق، ومن قلة الأصول، وليس من السحر والعفاريت..

وبسؤال فضيلته:

في الطلاق البائن، هل يحق للزوج أن ينفق على الزوجة؟

أجاب:

إذا حدث طلاق بائن فإن المرأة لها نفقة العدة ونفقة المتعة.. ونفقة العدة أقصاها سنة، ونفقة المتعة أقلها سنتان طبقًا للقانون المصري المأخوذ من الشريعة الإسلامية، وهذا هو المحكوم به بين الناس بالشريعة الإسلامية؛ فبعض الناس عندما يسمع كلمة (قانون) يعتقد أنه خارج الشريعة الإسلامية، هذا هو منهج الشريعة الإسلامية المعمول به في مصر، أن لها ثلاث سنوات، وأن هذا الطلاق موجب للنفقة حتى لو تزوجت غيره فطلقها، فتزوجت غيره فطلقها فتزوجت غيره فطلقها..

فعلى كل واحد منهم نفقة ٣ سنوات، ويمكن للمرأة أن تجمع كل هذا، وبعد الـ ٣ سنوات ليست النفقة واجبة على الرجل.. ويجوز للرجل أن ينفق على مطلقته البائنة إلى الأبد عطفًا منه، فيمكن أن يجعل لها راتبًا شهريًا طيلة حياته أو طيلة حياتها.. هذه صلة إنسانية.. فيها نوع من أنواع العناية والرعاية.. وهذا باب التسريح بإحسان، فهذا إحسان منه.. إذا لم يفعله لا يأثم وليس عليه ذنب ولا شيء بعد الـ ٣ سنوات.. ولكن إذا فعله، واستمر فيه على قدر طاقته، فهذا شخص كريم، جزاه الله خيرًا..

وبسؤال فضيلته:

شخص توفي في حادث سيارة، صدمه أحد بسيارته خطأ، فهل هذا الميت شهيد؟ وهل يمكن أن نقرأ له قرآن أو نحج أو نعتمر له؟ هل يصله ثواب هذه الأشياء والأعمال الصالحة؟

أجاب

بالنسبة للقضية الأولى، نقول: نعم، هو له أجر شهيد، وهناك فرق بين الشهيد الذي لا نغسله ولا نكفنه إلا في ثيابه (شهيد القتال)، وبين من له أجر شهيد، ومنه أصحاب الحوادث كمثل هذا الحادث.

أما القضية الثانية، وهي وصول ثواب الأعمال إلى الميت، فنعم، كل ثواب الأعمال الصالحة يصل إلى الميت بالدعاء، فعندما أؤدي الصدقة أو الحج... أقول: (اللهم هب مثل ثواب ما قرأت أو ما تصدقت أو ما حججت أو ما صليت إلى فلان)، فربنا ﷻ من واسع فضله يُعطي مثل هذا الميت، يعطيه مثل هذا الثواب ولا ينقص من أجري أنا شيئًا .. لكن يذهب المثل إلى المتوفى.

وبسؤال فضيلته:

عن تفسير قوله تعالى في سورة البقرة: ﴿ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ﴾[1] هل إذا مات الزوج فعلى الزوجة أن تمكث

---

(١) من الآية ٢٣٤ من سورة البقرة.

في المنزل مدة الحداد كاملة، ولا يجوز لها أن تزور أهلها أو تذهب إلى عمرة.. أم يجوز؟

أجاب:

قول الله تعالى: ﴿ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ﴾[1] يعني أربعة أشهر قمرية وعشرة أيام حزنًا على ذلك الزوج الذي مات، ووفاءً له.. والآية تشمل أمرين: الحداد والبقاء في المنزل أو في المبيت، وليس البقاء في المنزل ٢٤ ساعة، فيمكن لها أن تخرج إلى الطبيب، ويمكن لها أن تخرج إلى العمل إذا كانت لا تستطيع أن تأخذ منه راحة.. ويمكن أن تخرج إلى جارتها وتأنس بها.. ولو أنجبت ابنتها يمكن أن تذهب لزيارتها.. ولكن عندما تبيت فإنها تبيت في المنزل.. ولا تخرج منه إلا لحاجة.

إذن فالمحرَّم أن تذهب إلى الساحل الشمالي أو إلى العمرة، يعني أن تنتقل من المدينة، فهذا ممنوع، تبقى في البيت مبيتًا فقط، هذا هو الواجب عليها، ثم بعد ذلك كلما قللت من خروجها كان ذلك أثوب لها، ولكن يباح لها أن تخرج في هذه الفترة..

أما الزواج فهو في ذلك الوقت باطل، الزواج في حالة التربص باطل، يعني لو تزوجت في هذه الأيام فالزواج باطل.. ومجموع المدة كلها ١٣٠ يومًا تقريبًا، فمثلاً شخص مات في ١٠ رجب فتكون نهاية العدة للزوجة يوم ٢٠ ذي القعدة.. فالحساب على الأشهر القمرية..

وبالتالي يمكن أن يقل عدد الأيام عن ١٣٠ يومًا ولا يزيد. ففي يوم ٢٠ ذي العقدة، تنتهي عدة المرأة، ويجوز لها أن تخرج وتسافر إلى أي مكان كما تريد.

وهناك حالات يُسمح للمرأة أن تترك بيت زوجها المتوفي أثناء فترة العدة، أمور محددة يُسمح للمرأة ألا تبيت في منزل المتوفي: الأمر الأول: ألا يكون المنزل ملكًا لزوجها، بل هو يعيش فيه معها على سبيل السلف، أي المنزل ملك لغيره،

---

(١) من الآية ٢٣٤ من سورة البقرة.

وأراد صاحبه أن يسترده. الأمر الثاني: أن يكون المنزل غير آمن عليها. الأمر الثالث: أن يكون بينها وبين أهل المنطقة التي تعيش فيها خلافات ومضايقات.. فيجوز لها أن تنتقل إلى أقرب بيت إليها من أهلها.. كذلك لو أنها تريد إجراء عملية لها - لا قدر الله - أن تنتقل إلى المستشفى على الفور..

فالقاعدة هي أن تبقى في بيت زوجها المتوفى، وتبيت فيه، إلا إذا وجد ما يمنع ذلك قطعًا.. فالأمر هنا فرض وليس فضل.. ليس لها أن تفعل أولا تفعل.. هو فرض عليها أن تبقى وتبيت في بيت زوجها المتوفى.. وهذا ليس انتقامًا من المرأة، ولا أي شيء آخر.. وإنما هو إظهار لعلاقة الزواج، وتعظيم الأسرة التي أخذنا في الاستهانة بها.. ونحن ننبه كثيرًا على مسألة أنه يجب علينا أن نعيد للأسرة جلالها وبهاءها وتمسكنا بها.

وبسؤال فضيلته:

عن جماعة التبليغ والدعوة، التي تطلب من الناس الخروج معهم في المساجد ٣ أيام و ٤٠ يومًا وأربعة أشهر.. وبعضهم يلزم الناس بذلك؟

أجاب:

جماعة التبليغ لا تتصل بالأزهر، ليس لها علاقة بالأزهر.. ولكن فكرتها الأساسية ليست خطأ وهي فكرة النصيحة والتعليم.. وأصل هذه الجماعات في الهند.. وقد قدمت دعوة طيبة جدًّا في هذه المنطقة، منطقة الهند وباكستان. وكانوا أناسًا أتقياء وورعين، ولا تأتي منهم مشاكل، ليس لهم مشاكل بل كان لهم حُسن جوار حتى مع الهندوس والبوذيين. وضربوا أمثلة كثيرة جدًّا من أمثلة المسلم الطيب التقي النقي.. والتاجر الخلوق الذي لا يغش ولا يكذب ولا يخون.. فلما جاءت هذه الفكرة، وطُبِّقت في بلاد أخرى، ومنها عندنا في مصر، كانت لها ظروف أخرى، لم تكن على هذا المنهج الأول أو النهج الشائع في آسيا.

ونحن لا نستطيع أن نعترض اعتراضًا شديدًا عليها؛ ففكرتها صحيحة، ونجحت.. ولكن نحن نعترض على التطبيق السيء لهذه الفكرة التي قد ينتج عنها خطأ من بعض الأفراد.. فبعض الأفراد مثلاً يذكر أن من لا يخرج معهم دينه ناقص، هذا خطأ أفراد، ليس هذا من مبادئ الجماعة، هذا خطأ حتى عندهم، فهم لا يقولون هذا، هم يقولون: هيا بنا ننصح الناس بقدر طاقتنا فقط لا غير. إنما الذي يقول منهم: إذا لم تأتِ معنا فدينك ناقص، هذا الشخص جاهل فنقطة الإلزام خطأ.. الأمر ليس فيه إلزام، هناك فرق بين أن أقول لك: اتق الله بقدر استطاعتك، وبين أن أقول: هذا واجب عليك، فليس لازمًا عليَّ أن أخرج ٣ أيام أو أربعة أشهر.. إلخ. هذا ليس لازمًا هناك فرق كبير جدًّا بين أن أقول لك: حتى ينير الله قلبك فاذكر الله، وبين أن أقول لك: ذكر الله فرض عليك. أو صلِّ ركعتين بعد الظهر، أو أقول لك: إن لم تصلهما فأنت تأثم..

فمن يقول منهم مثلاً: إنك تصلي ولكن بعدم خروجك معنا لن تكون أكملت دينك.. هذا كله كلام خطأ. ولكن هم لا يقولون ذلك، ليس هذا من مبادئهم، ولكن أفرادًا منهم هم الذين يقولون ذلك خطأ.. وعن جهل.. وليس لنا أن نحمل ذلك على الجماعة، أو نُخطِّئ الصواب ليس معنى هذا أن السنة خطأ، فالسنة حلوة، والسنة تثير القلب ولكن هي ليست فرضًا.. وهكذا.

فهناك بعض الإخوة في هذا العمل يخلطون بين الأمور، ويفرضون ما لم يفرضه الله ﷻ، نحن نقول لهم: لا. النصيحة من الدين نعم، والتبليغ من الدين، لكن الإلزام ليس من الدين.. وكما أقول: قد يحدث الخطأ من بعض أفرادها. فمثلاً .. قد ينتج عنهم أن إنسانًا منهم يترك أهله ويمشي دون أموال.. وهذه عندهم كبيرة من الكبائر في مبادئهم.. لكن قد يفعلها بعضهم.. وبعضهم يحول السنة إلى إلزام.. فهذا تلبيخ وليس تبليغاً.

وخلاصة القول:

إن هذه الجماعة إذا لم تخرج عن النصح الحسن والموعظة الحسنة التي من أجلها نشأت فلا بأس، وإلا تكون قد انحرفت عن طريقها.

وبسؤال فضيلته:

عن الأصل الثاني في الفقه الإسلامي، وهو الحديث النبوي أو السنة النبوية المطهرة، ومدى الوثوق بها، وكيفية معرفة نوع الحديث.. صحيحًا أو ضعيفًا أو موضوعًا.. درجة صحته.. والتأكد من أن هذا من كلام الرسول ﷺ ؟!

أجاب:

بسم الله الرحمن الرحيم.. الحمد لله .. والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله وآله وصحبه ومن والاه.. هناك أرقام إحصائية يتضح من خلالها الذي حدث في السنة والحديث.. رسول الله ﷺ كان يتكلم.. فسمعه الصحابة الكرام.. عدد الصحابة الذين رأوا النبي ﷺ مشاهدة بالعين جلوسًا إليه واستمعوا إليه بآذانهم ١١٤ ألف صحابي، هؤلاء هم الذين رأوه

في حجة الوداع، وكان هناك عند وفاته ﷺ والتحاقه بالرفيق الأعلى في المدينة نحو ٢٠ ألف صحابي.. وهم الذين صلوا عليه.. صلوا عليه خلال يومين متتاليين.. فُرادى.. جثمانه الشريف موجود ثم يدخل كل واحد منهم بمفرده ويصلي عليه ويخرج؛ صلى على النبي ﷺ ٢٠ ألفًا من الصحابة.. وقد سُئلَ أنس: كم الصحابة؟ فقال: أتسألون عمن في البادية ومن رآه فسافر.. إنهم كثير.. إنما الصحابي من جلس معه السنة والسنتين وغزا معه الغزوة والغزوتين.. فهنا أنس يحد من مفهوم الصحابي.. لكن على كل حال.. نستوعب الأرقام.. الموجود في المدينة ٢٠ ألفًا، وكان في حجة الوداع ١١٤ ألف صحابي، ومن كل ذلك العدد الكبير نحو ١٨٠٠ صحابي فقط الذين رووا السنة، من الـ ٢٠ الفا ١٨٠٠ فقط، أي من كل ٢٠٠ ألف صحابي نحو ٣ فقط، يعني من كل ١٠٠ صحابي $\frac{1}{2}$ ١، أي $\frac{1}{2}$ % هم الذين رووا.. والباقي سكت.. إذن فالجيل الذي روى من الصحابة كان من النخبة. من الذين سمعوا فأتقنوا، من الذين لا يُتّمون في عملهم ولا في تقواهم.. ولا في تربيتهم النبوية على يد النبي ﷺ.

ثم من ١٨٠٠ الذين رووا نجد ٩٠٠ منهم رووا حديثًا واحدًا فقط، سمعوا كثيرًا ولكن كل واحد منهم عاش ومات دون أن يروي إلا حديثًا أو قولاً واحدًا.. لم يُنسَب إليه إلا قول واحد فقط.. وهناك من روى حديثين، وأربعة.. وعشرة.. ومائة وألف و ٢٠٠٠ و ٣٠٠٠ ولكن لم يزد عن الألف إلا حوالي ١٥ صحابيًّا فقط، ١٥ صحابيًّا فقط هم الذين رووا ألف حديث أو أكثر.. أمثال السيدة عائشة، أبي هريرة، أبي سعيد الخدري، العبادلة (عبد الله بن عباس، عبد الله بن عمر، عبد الله بن عمرو، عبد الله بن مسعود) أنس بن مالك، أما بقية الصحابة كلهم كانت روايتهم قليلة، منهم من روى ٢٠ حديثًا، أو ٣٠ حديثًا، أو ١٠٠ حديث بالأكثر.. وهكذا، مسند الإمام أحمد فيه ٩٩٠ صحابيًّا، هم الذين رووا في مسند أحمد..

والصحابة نقلوا أحاديث لمن بعدهم، وهم التابعون، ثم نقل التابعون لمن بعدهم، وهم تابعو التابعين.. وهكذا.. جيلٌ بعد جيلٍ بعد جيل.. ودُوِّنت هذه السُّنّة في كتب بعد ذلك.. هذه الكتب نسميها (البخاري) لأن البخاري هو الذي ألّف الكتاب، (مسلم)، (أبو داود)، (الترمذي)، (النسائي)، (ابن ماجه)، (أحمد بن حنبل)، (الشافعي)، (مالك).. إلخ.. هذه الأسماء التي نسمعها نحن كثيرًا، الذين دوّنوا الكتب.. ووضعوا فيها الأحاديث.

لو نظرنا إلى (البخاري) نجد فيه ٢٥٤ صحابيًّا فقط، وليس ١٨٠٠، إذن الـ ١٨٠٠ هم في كل الروايات التي بين أيدينا.. والسؤال: كم حديث بين أيدينا؟ لا يزيدون على ٦٠ ألف حديث، ٦٠ ألف مقولة.

في (البخاري).. أسانيد الرجال الذين روى عنهم، العدد الذي بينه وبين النبي ﷺ أقل ما يكون ٣ أشخاص، ٣ أجيال، نسميها ثلاثيات البخاري، لأنهم ٣ وهناك رباعيات لأنهم ٤ وخماسيات.. وسداسيات.. إلخ، وأكبر سند ٩ أشخاص، وقد بذل البخاري مجهودًا ضخمًا جدًّا من أجل اختيار هؤلاء الرواة.. سواء من جيل التابعين أو الذين بعدهم أو الذين بعدهم إلى (البخاري).. ولذلك وثقت الناس فيه، وقالت: إن هذا صحيح البخاري، لأنه اختار أعلى ما يمكن أن يُختار من الثقة، من الوعي، من العلم.. إلخ.

ثم إذا نظرنا إلى الأسانيد، إلى الرواة، نجد بين أيدينا حوالي ٢٠ ألف راوٍ، كل راوٍ له ملف، به اسمه واسم عائلته، واسم أمه واسم أبيه، وأين ولد؟ وإلى أين رحل؟ ومن أين أتى؟ وكيف تلقّى العلم؟ هذا العلم الذي فيه تلك الملفات اسمه علم الرجال، وعندما أحب أن أعرف حالة حديث ما أرى ذلك السند، وأرى رجاله، أجدهم من ٣:٩ أشخاص، أحضر ملفاتهم وأبحث.. هل هذا التقى مع من بعده؟ هل كان ثقة؟ هل كان ضابطًا لكلامه؟ هل كانَ عالمًا؟ هل كان وسطًا؟ هل كان يُخطئ كثيرًا؟ كل هذا مسجل في الملف.. هذا العلم لم يقم به أحد في العالم لتوثيق كلام أحد من العالمين إلى يومنا هذا. فتلامذة شكسبير والمعجبون به لم يفعلوا هذا.. تلامذة كنفوشيوس أو المتبعون له لم يفعلوا ذلك.. إنما المسلمون فقط هم الذين فعلوا هذا توثيقًا للنص، علم ليس هناك مثيل له في العالم في توثيق التاريخ، في توثيق المقولة إلى صاحبها.. بحيث إنه يرى: من أين هذه المقولة؟ مَن الذي رواها عمن؟ ومَن هذا؟!.. هذا ما نسميه السند.. الـ ٦٠ ألف حديث لهم سند، ومن خلال السند تعرف الصحيح من المتوسط ونسميه حسنًا، والضعيف الذي لا نستدل به.. أما الذي ليس له سند فلا نلتفت إليه إطلاقًا، فالشيء المعتبر الذي له سند، هذا السند على ثلاثة أقسام: صحيح، وحسن، وضعيف.

وبسؤال فضيلته:

هل يجوز تشخيص الصحابة سواء في الأفلام أو الدراما بصفة عامة؟

أجاب:

مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر الشريف، وهو مكون من جماعة كبار العلماء، لهم قرار في هذا بعد بحث، وهو أن الصحابة العشرة المبشرين بالجنة لا يجوز تشخيصهم، مع مقام النبي ﷺ أيضًا لا يجوز تشخيصه، وأن ما سوى ذلك من

الصحابة كخالد بن الوليد وكأبي ذر الغفاري وكبلال.. إلخ يجوز، فهم أجازوا هذا، وهذا هو الذي جرى عليه العمل في السينما المصرية من. أيام يوسف وهبي عندما تعرضت شركة إيطالية لتمثيل النبي ﷺ، وهناك أفتى العلماء بعدم جواز تشخيص سيد الخلق ﷺ، وألغي هذا الفيلم، وصدرت قرارات وفتاوى العلماء عبر هذه المدة منذ سنة ١٩٢٠ إلى الآن على هذا النمط.

فرأى كل العلماء أنه لا يجوز تشخيص المبشرين بالجنة.. وهناك أناس آخرون يقولون أشد من هذا.. ولكن نحن مع جماعة العلماء في مصر في مجمع البحوث الإسلامية الذين يرون أن العشرة المبشرين بالجنة لا يجوز تصويرهم مع سيد الخلق ﷺ.

وبسؤال فضيلته:

هناك أرملة كانت تحصل على معاش زوجها المتوفى، ثم تزوجت زواجًا عُرفيًّا حتى تحتفظ بهذا المعاش لأبنائها.. الآن وبعد ٢٨ سنة – تسأل: هل الأموال التي حصلت عليها من الحكومة لتربية أبنائها وهي متزوجة عُرفيًّا.. حرام أم لا؟ وإن كانت حرامًا ماذا تفعل؟

أجاب:

في الحقيقة الزواج العرفي زواج غير مستقر، وهو وإن كان حلالاً شرعًا، والعلاقة بين الرجل والمرأة في هذه الحالة لا تكون من باب الزنى، ولو حدثت ثمرة منه يثبت نسب الطفل إلى أبيه وأمه، ويترتب عليه شرعًا الميراث، فالمرأة تستفيد من ميراث زوجها والزوج يستفيد من ميراث زوجته، رغم كل ذلك فإننا لا نثبته أمام القضاء، بمعنى أننا دفعنا الناس ابتداءً من سنة ١٩٣١ إلى توثيق عقد الزواج عند المأذون، الذي هو مأذون من حضرة القاضي، ولذلك المأذون عندما يأخذ الدفتر ويغيب عنا يومين، يذهب إلى القاضي حتى يسجله عنده في المحكمة، ويختمه بخاتم المحكمة.. وكأننا تزوجنا أمام القاضي..أو أمام المندوب عنه وهو المأذون وهو الذي أذن له من القاضي بذلك، ولذلك المأذون يتبع وزارة العدل.. وعندما يتزوج شخص غير مصري بمصرية أو العكس، أو اثنان غير مصريين، يتزوجان أمام الشهر العقاري الذي هو أيضًا تابع لوزارة العدل.. أي في النهاية تابع للقاضي.. وهذا التوثيق هو الذي يجعل الزواج معترفًا به رسميًّا ...

أما عدم التوثيق لا يجعله معترفًا به رسميًا.. وبالنسبة للحالة التي معنا فهي مسألة أخلاقية.. ولو أن هذه المرأة سألتني قبل أن تتزوج عُرفيًا: هل يمكن أن أتزوج عُرفيًا من أجل أن يستمر المعاش؟ لقلتُ لها: لا تفعلي هذا. أما الآن، وبعد ٢٨ سنة زواج، تأخذ فيها هذا المعاش، فأنا أقول لها: إن الصورة التي تأخذين المعاش فيها صورة غير مخالفة لشيء من الرسميات؛ ليس فيها مخالفة قانونية، ليس فيها مخالفة شرعية، ولكن مخالفة أخلاقية، فزواجك العرفي ليس زواجًا رسميًا، وعدم زواجها رسميًا معناه أنها لا تستطيع أن تثبت هذا الزواج أمام القاضي، أمام الحكومة، هي قامت بمخاطرة، وبناءً على هذه المخاطرة أخذت هذه الأموال بطريقة لا تستطيع أن تردها، فلو ذهبت وقالت: أنا أخذت كل المعاش هذا وأنا متزوجة. فسوف يسألونها: أنت لم تكوني متزوجة عندنا، فأين ما يثبت أنك متزوجة؟ أين وثيقة الزواج؟ وبناء عليه.. فهذه المرأة، وهي تسأل الآن عن الذي أخذته، أقول لها: إن عليكِ أن تستغفري الله ﷻ، وليس عليك شيء تسددينه؛ لأن ما أخذته ليس بصورة رسمية؛ وبصورة لم تفرض عليك القوانين واللوائح أن تبلغي أنك قد تزوجت.. فهذا الزواج العرفي غير معترف به.. ولكي يُعترف به لابد أن يوثق.. فهو مسألة أخلاقية قبل أن تكون مسألة رسمية.

وما فعلته المرأة يعد حيلة..وذلك لأنها وجدت ثغرة في القانون.. وهناك فرق بين مخالفة القانون واستغلال ثغرات القانون.. استغلال الثغرة لا يعد مخالفة.. وليس احتيالاً أو خداعًا.. وثغرات القانون ما يسمح به القانون بناء على صياغته غير التامة.. وثغرات القانون مادة تُدَرَّس في بعض جامعات سويسرا وفرنسا والولايات المتحدة..

والمحامي البارع لا يحتال على نصوص القانون أو بنوده، إنما يستغل القانون مستغلاً ثغراته.. وقد فعل سعد زغلول هذا الأمر في قضية تغير على إثرها نص القانون.. فسعد باشا كان يشتغل بالمحاماة، وجاء رجل من الصعيد قتل عدة أفراد وحُكم عليه، وكانت مادة القانون الجنائي المصري حينئذٍ تنص على أنه "يُعاقبُ شنقًا من قتل وكذا وكذا..". فصدر الحكم بناءً على نص القانون، وكان هذا الرجل قويّ البنية، وعندما وضع في المشنقة ونُفِّذَ فيه الحكم لم يمت، وتعجب الناس، ونزل الرجل وذُهِبَ به إلى السجن مرّة ثانية.. وجاء سعد باشا زغلول محاميًا عنه في المرة الثانية.. وقال لهم: لقد نفذت عليه العقوبة ولا يجوز تنفيذ الحكم مرتين على الإنسان. فقالوا: إنه لم يمت. فقال: إن القانون لم يقل: تميتوه، وإنما قال: اشنقوه.. فهذه ثغرة قانونية، ومن يومها اجتمع المجلس التشريعي وغيَّر نص القانون، وأصبح "الإعدام شنقًا" ولم تعد

(شنقًا) فقط. فجملة (الإعدام شنقًا) التي جَدَّت في القانون سدت ثغرة كانت موجودة في القانون، فإذا رأينا أن هناك ثغرة في قانون عندنا، ووصلت الحالات إلى حد الظاهرة، يجب علينا أن ننص في القانون على ما يسدُّ هذه الثغرة وإلا نكون متمتعين بثغرات القانون.. ثغرات القانون مادة تُدرَّس في جامعات العالم، ولكن مخالفة القانون ليست مادة أبدًا تُدَرَّس في أي جامعة من جامعات العالم.

وبسؤال فضيلته:

عندما يحكم القاضي بالإعدام على شخص يقول: تحول أوراق المتهم إلى فضيلة المفتي.. فماذا تفعل عندما تأتي لك هذه الأوراق؟ وهل لك أن تراجع القاضي في الحكم؟ هل لك أن تقول: المتهم لا يستحق الإعدام؟

أجاب:

هذا القول من القاضي هو ملزم به طبقًا للمادة ٢٣٨ بند (أ) من قانون الإجراءات الجنائية .. فهي تنص على أنه عندما يُحكَم على شخص بالإعدام تُحَوَّل أوراقه إلى المفتي.. فتأتيني القضية بحالها، وتدرسها دار الإفتاء.. ودار الإفتاء فيها مجموعة من المستشارين والمتخصصين القانونيين، وهم أيضًا شرعيون.. يدرسون القضية المعروضة عليهم.. ويتأكدون من أن الحكم موافق لمقتضيات القضية، وحيثياتها، وما هو موجود ظاهر في الأوراق.

والحقيقة أن القضية عندما تأتيني تأتي وكأنها منتهية؛ وذلك لأن القاضي الذي حكم عنده ضمير، يخاف أن يعدم إنسانًا ظلمًا، ولذلك فهناك يحول لي ما بين ٧٠ إلى ٨٠ قضية في السنة كلها، ومعنى هذا أنه قد استوفى كل ما يمكن أن تستوفيه من ضمانات وإجراءات.. ولذلك فالقضية المحكوم فيها بالإعدام غالبًا ما يكون فيها اعتراف، أو قرائن قاطعة على ذلك.. وجرائمها بشعة ومقززة.. وأنا خلال مدة عملي في الإفتاء منذ عام ونصف تقريبًا .. رددت قضية واحدة فقط من الـ ٨٠ قضية، وسبب ردِّي لهذه القضية أنني لم أجِد أن هناك شيئًا صريحًا يؤكد الجريمة على المتهم..

ودار الإفتاء المصرية طوال حياتها لم ترد إلا أشياء بسيطة لا تتعدى أصابع اليدين.. وردِّي أنا غير ملزم، ولكنه يجعل القاضي ينظر مرة أخرى، مزيدًا من النظر فيما قال، يراجع نفسه مرة ثانية وثالثة.. إلى أن يقول: نعم، أنا مع هذا الرأي

الذي قاله المفتي، أو يقول: أنا مُصر على رأيي؛ لأن المفتي وإن التفت إلى كذا أغفل كذا أو أي شيء من هـذا القبيل، ولكنها عملية تجعل القاضي يراجع نفسه بعض الشيء.

فضيلة الإمام (محمد سيد طنطاوي) وهو في الإفتاء ردّ قضية، وقال: إن هؤلاء لا يستحقون الإعدام، بل يستحقون أيّ تعزير آخر.. فلمّا ردَّ القضية وبحثها القاضي، وبحثتها المحكمة مرة ثانية، حكمت بالبراءة، ليس فقط تنتقل من الإعدام إلى التعزير، فلمّا رُدّتْ إلى المحكمة وأعادت النظر فيها بقلب منفتح، ونظروا إلى رأي المفتي الذي يسأل هل يجوز ذلك الحكم شرعًا أم لا ؟ فلمّا ردَّ عليهم، ونظروا في رأيه، وبحثوها حكموا بالبراءة.

وبسؤال فضيلته:

هل أوراق غير المسلمين المحكوم عليهم بالإعدام تحول إلى فضيلتكم أيضًا؟

أجاب:

نعم، هو وطن واحد، قانون واحد، انتقلنا منذ سنة ١٨٥٢ من فكرة أهل الذمة وأهل العهد إلى فكرة المواطنة... وفي المواطنة ليس هناك مَن يَحمِي ومن يُحْمَى.. بل الجميع يحمون وطنًا واحدًا.. يشتركون في جيش واحد.. يعيشون عيشة واحدة.. الوطن هو مظلتهم جميعًا.. فانتقلنا نهائيًّا من فكرة الذمة إلى فكرة المواطنة.. وفكرة المواطنة فيها المساواة التامة في الحقوق والواجبات.. وفي كل شيء، ليس هناك أي فرق.

وبسؤال فضيلته:

عن رأيه حول فكرة زراعة الأعضاء، وهل هو مع الفريق الذي يقول بعدم الميل إلى هذا الاتجاه وعلى رأسهم الشيخ الشعراوي، أم مع الفريق الثاني الذي ينادي بضرورة ذلك وعلى رأسهم الدكتور عبد الحليم محمود؟

أجاب:

هذه الأمور عُرضت في المجامع الفقهية، والمجامع الفقهية أصدرت فيها قرارات واضحة.. ودار الإفتاء المصرية أصدرت فيها فتاوى واضحة منذ أيام فضيلة الشيخ سيد طنطاوي ثم الشيخ نصر فريد واصل ثم الدكتور أحمد الطيب...

وأنا. وكل الفتاوى واحدة، هي التي أصدرها مجمع البحوث الإسلامية، وهي التي صدرت من كل المفتين إلى يومنا هذا...

هناك قواعد ينبغي علينا أن ننظر إليها، كما يقول المستشار طارق البشري، وهو الذي حكم في مجلس الدولة على هذه القضية، وحيثيات حكمه تحولت إلى كتاب في هذه القضية، يقول شيئًا معقولاً، وهو أن هذه القضية ليست قضية دينية فقط، ولا طبية فقط، فهذه قضية اجتماعية وسياسية، تتعلق بآلام الناس، بمفاهيم أننا لا نريد أن يتحول الأغنياء إلى طبقة مهيمنة تبيع وتشتري أجزاء الفقراء، ولا نريد أن تتحول الأمور إلى (مافيا) كما هو حادث في بعض أماكن في العالم... القضية أعقد من أن تكون حلالاً وحرامًا ببساطة هكذا، ففيها تفاصيل طويلة.. فيها أشياء حلال، وفيها أشياء ممنوعة، فيها أشياء سد للذريعة.. ومن المستحسن أن تقوم الهيئة التشريعية بتفصيل كل ذلك، وتحريم ما تراه حرامًا، وتحلل ما تراه حلالاً.. كشيء نتفق عليه جميعًا.. نحن عندنا قواعد، هذه القواعد تتمثل في أننا نريد إزالة الألم عن المريض، هذه القواعد تحقق المصلحة والمنفعة.. لكن هذه القواعد أيضًا تحرم بيع الإنسان والتجارة فيه..

إذن يجب علينا أن نعي ما نقول، نحن لسنا ضد العلم، أو ضد التخفيف عن المريض أو شفائه.. بل العكس.. نحن ندعو الله أن يعلمنا، وأن نطبق العلم.. ولكننا أيضًا ننفي نفيًا تامًّا أن يتحول الإنسان إلى قطع غيار بأي مفهوم كان، لأن هناك نفيًا تامًّا أن نقضي على حياة الإنسان من أجل أن نقطعه آرابًا ونوزع هذه الأعضاء.. إلى آخر ما هو موجود في الفتاوى المستقرة..

وإن كنا نعلم أن أعضاء الإنسان ليست ملكه، وهي ملك الذي خلقها، فإن هناك تفصيلاً موضحًا جدًّا.. ونرجو من يريد معرفة هذا التفصيل أن يدخل على موقع دار الإفتاء في الإنترنت.. وسيجد تفاصيلها، وسيجد من أفتى بهذا من الناس.. فالشيخ الشعراوي رحمه الله تعالى - وهو يحرم - نحن أيضًا نوافقه على مراده، وألا يتحول الإنسان إلى قطعة غيار، لكن التفاصيل الموجودة في هذه القضية كالقرنية ونقل الجلد... إلخ هذه تفاصيل هو لم يطلع عليها، إذن ليس هناك تناقض، فهو يتكلم من جانب الكل، يقول عنه إنه حرام، وهو مبدأ عام.. أما من أحل فقد أحل على جانب لم يرد تحت التحريم هذا.. وليس في غرضه ولا هدفه تحليل ما هو حرام.. فالمسألة مركبة.. تحتاج إلى البيان، والبيان موجود وشبه متفق عليه.

وبسؤال فضيلته:

سمعنا أن ما حدث في زلزال آسيا وتوابعه هو غضب من الله وعقاب لهؤلاء الناس لأنهم عصاة.. فهل هذا صحيح؟

أجاب:

هذا الكلام غير صحيح، فهذه ليست المرة الأولى التي يحدث فيها هذا ولن تكون آخر مرة؛ فتلك الكوارث موجودة من قبل وجود الإنسان في الأرض وبعد وجوده عبر التاريخ كله، وقد حدثت لكثير من الناس؛ فهل كان هذا كله غضبًا من الله عليهم؟!

إن الإنسان ينبغي له وهو مسلم أن يؤمن بأن الله يحبه، ويحبه باعتباره إنسانًا؛ لأن الإنسان صنعة الله.. لقد وصف الله ﷻ نفسه في أول كلامه بالرحمة فقال: ﴿ بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝ ﴾[1] ولم يقل: بسم الله الرحمن المنتقم. ولم يقل كذلك: بسم الله المنتقم الجبار. قال: ﴿ بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝ ﴾؛ لأنه رحمن الدنيا، ولأنه رحمن بكل أحد: رحمن بالفاسق والفاسد، والكافر والملحد، والمسلم والمؤمن، والخلق جميعًا ويجب أن يكون هذا الاعتقاد من مكونات العقل المسلم.

بدأ الله كلامه بـ "بسم الله الرحمن الرحيم" فنستطيع من خلال ذلك أن نقول: إن أي محنة ينزلها الله ﷻ بالإنسان تكون داخلها منحة.

لماذا هي محنة؟ لأنها أصابتني كإنسان وقتلت الناس، ودمرت الممتلكات وأغرقت الجزر.. إلخ، وما المنحة التي فيها؟! المنحة أنها تجعل الإنسان يصبر فيأخذ أجره وثوابه من الله ﷻ وأن يعتبر، ثم يعمل على جمع شتات نفسه، ويعقد عزمه وهمته للعمارة ثانية، وألا ييأس، وأن يزداد حبه لله ﷻ.. إلخ، أنا لست أمام شخص محبط أو يائس، إنما أنا أمام شخص يعلم أن الله يحبه، وأن الله إذا قدَّر عليه مثل هذه الكوارث؛ فإنما هي محنة في ظاهرها ومنحة في حقيقتها وجوهرها.

---

(١) الآية ١ من سورة الفاتحة.

والموت في حد ذاته محنة ومنحة؛ فالله ﷻ يقول: ﴿فَأَصَـٰبَتۡكُم مُّصِيبَةُ ٱلۡمَوۡتِۚ﴾[1] فهو يذكِّر الإنسان بالآخرة ويجعله يعتبر ويعود إلى نفسه ويعيد حساباته؛ فيتوب إلى الله ﷻ مما يكون قد بدر منه من معاصٍ. فذلك كله محنة فيها منحة وليس غضبًا من الله علينا ولا عقابًا لنا منه، وإنما هي لفت نظر وتنبيه للعظة والاعتبار والتوبة.

وبسؤال فضيلته:

عن جراحات التجميل..

أجاب:

منذ أيام قليلة كان هناك مؤتمر في مستشفى الدعاة التابع لوزارة الأوقاف، حول قضايا التجميل.. وقضايا التجميل على قسمين كبيرين، القسم الأول: ما يتعلق بالتشوهات الناتجة عن الحروب أو الحوادث أو الكوارث.. إلخ. والقسم الثاني: وهو في غير تلك التشوهات، وهذا القسم فيه نوعان: النوع الأول: ما يتعلق بصحة الإنسان؛ فهناك مثلا خلل في استقامة الأنف أو إصبع زائد أو شفة أرنبية (مشقوقة)..إلخ والنوع الثاني: وهو ما نعرفه هذه الأيام بـ (النيولوك) واللعب في مساحة معينة.

أما ما يتعلق بالقسم الأول وهو الخاص بالتشوهات في الكوارث والحروب والحوادث فهذه مسألة علاجية؛ فالطبيب هنا يحاول أن يرد إلى الخلقة الأصلية وليس العكس، وفيما يتعلق بالنوع الأول من القسم الثاني وهو الخاص بصحة الإنسان فينبغي فعله؛ لأن هذا متعلق بالصحة.

أما القضية الجديدة فهي (النيولوك) التي لم تكن موجودة قديمًا.. في تلك القضية نسأل الأطباء: المساحة التي يلعبون فيها هل هي نافعة أم ضارة؟ وأنا في تلك الحالة بناء على إجابة الطبيب أضع القواعد الأساسية، ولا أفتي أنا في كل مسألة منها وحدها؛ فلا أستطيع أن أقول: حرام أو حلال. إنما أستطيع أن أقول: إنه للطبيب والمريض والمريد للعلاج أن ينووا جميعًا نية صالحة، وأن يرقبوا المآل حتى لا يكون المآل ضارًا. فلا تُجرى مثلاً عمليات تجميل تؤدي في النهاية إلى

---

(١) من الآية ١٠٦ من سورة المائدة.

سرطانات والعياذ بالله، ولا تُجرى كذلك عمليات تجميل وإذا بالإنسان قد تشوه لأن جلده قد شُدَّ أكثر من اللازم فتنعكس الحال ويتشوه.

هذه قضية علمية بحتة، ولذلك فأنا أمتثل لقول الله تعالى: ﴿ فَسْئَلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾[1] وأقول للطبيب: أنت الذي ستفتيني ولست أنا الذي أفتيك. وأقول له: يجب أن تكون واثقًا مما تفعل؛ لأن هناك كثيرًا جدًا من الأطباء يتسرعون في تطبيق نظريات جديدة، وبعد فترة يثبت أنها تضر بالإنسان.

أما من الناحية الدينية فأقول: لا بد أن تكون النية صالحة، ولا بد أن يكون المآل نافعًا. وعندي من القواعد في الدين ما يقول: "لا ضرر ولا ضرار"، "ارتكاب أخف الضررين واجب"، "الضرر يزال"، "درء المفاسد مقدم على جلب المصالح". وهذه القواعد وغيرها تكوّن العقل المسلم لمواجهة أي شيء من القضايا الدنيوية التي يحدث فيها خلط. أنا أدعو إلى تكوين عقل مسلم واعٍ يبتعد عن الخرافات والانطباعات، ويتمسك بالمنهج العلمي، وباليقين دون الشك.

وبسؤال فضيلته:

عن قضية توحيد الأذان.. وما شروط الأذان وآدابه، وشروط المؤذن وصفاته..

أجاب:

كان للنبي ﷺ أربعة مؤذنين: اثنان في المدينة، هما: بلال وابن أم مكتوم، وواحد في قباء وهو: سعد القَرَظ، وفي مكة واحد هو: أبو محذورة. أربعة مؤذنين فقط.. فلم يأمر عمر ولا أبا بكر ولا عليًا أن يؤذنوا، وعمر كان جهير الصوت، ولكن بلالا كان صوته أحلى وأجمل. وعندما جاء عبد الله بن زيد عندما رأى الأذان في رؤياه، قال له رسول الله ﷺ: "ألقه على بلال فإنه أندى منك صوتًا".[2]

---

(١) من الآية ٤٣ من سورة النحل.

(٢) أخرجه البيهقي في السنن، ج١ رقم الحديث ١٧٣٩.

يقول عبد الله: فألقيته فأذن. قال: فأراد أن يقيم. فقلت: يا رسول الله، أنا رأيت أريد أن أقيم. قال: "فأقم أنت" فأقام هو وأذن بلال[1] فجعل بلالاً يؤذن؛ لأن صوته جميل وكان يصعد إلى أعلى مكان ويؤذن لزيادة الإبلاغ، وجعل عبد الله بن زيد يقيم؛ لأن الإقامة تكون في المسجد. فيجب إذًا أن يكون صوت المؤذن جميلاً، وكما رأينا فإن بلالاً كان هو المؤذن فقط تقريبًا طوال حياة النبي ﷺ؛ فإذا عكسنا هذا على العصر الحالي فإننا نستشف منه أن ذلك دعوة إلى توحيد الأذان.

الأذان له مهمتان، أولاً: البيان بإعلان دخول الوقت وأن الصلاة قد حان ميعادها، ثانيًا: إعلان شعائر الإسلام.. في توحيد الأذان سيكون هناك شخص حيٌّ في الأزهر يؤذن، وسوف يسمعه جميع مَن في البلد. هذه التجربة موجودة في العديد من الدول الإسلامية؛ فقد وُجدت هذه التجربة في الإمارات (أبو ظبي)، وفي اليمن، وفي الأردن منذ عام ١٩٧٣، وفي تركيا منذ زمن بعيد، ونجحت نجاحًا كبيرًا، وأنا سمعتها بالفعل في هذه البلاد، سمعتها في تركيا وفي الإمارات وفي الأردن.. إذًا فهي ليست شيئًا ابتدعناه هنا في مصر.

ويرى بعض المعارضين لهذا المشروع أن الأذان شعيرة من الشعائر يؤديها مَن يملك ملكتها ويأخذ ثوابًا، وأقول لهم: إن هذا الكلام ليس صحيحًا؛ فالنبي ﷺ لم يؤذن ولم يأمر الصحابة أن يؤذنوا، وجعل بلالاً فقط هو المؤذن.. فليس هناك استئثار بالثواب والحسنات ممّن سيقع عليه الاختيار ويكلّف بالأذان، وهذا الكلام خطأ في الدين، فالنبي ﷺ جعلنا نردد الأذان ليكون لكلٍّ منًا أجرٌ في ثواب الأذان فقال ﷺ: "إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثلما يقول ثم صلُّوا عليَّ، فإنه من صلى عليَّ صلاة صلى الله عليه بها عشرًا"[2] فكأننا جميعًا نشاركه ونؤذن عندما نردد وراءه. إذًا فكل المسلمين يؤذنون، ولكنهم يؤذنون ترديدًا، والمؤذن يؤذن إسماعًا. والحقيقة أن الاعتراضات التي تقال عن توحيد الأذان إما أن تكون ناتجة عن خطأ في تصور أن من سيؤذن سيكون مسجلاً، وإما أن البعض الآخر يظن أننا سوف نسرح الأئمة والمؤذنين من المساجد، وهذا كله خطأ. وسنة النبي ﷺ أولى بالاتباع.

(١) أخرجه أحمد في مسنده، ج ١ رقم الحديث ١٦٥٢٣.
(٢) رواه مسلم، ج ١ رقم الحديث ٣٨٤.

وبسؤال فضيلته:

هناك سيدة أمريكية من أصل إفريقي ستؤم المصلين يوم الجمعة في مقاطعة بولاية "فيرجنيا" الأمريكية.. وباعتبارها أستاذة للدراسات الإسلامية في جامعة (فيرجنيا) فإنها تقول إن عندها من الخبرة والدراية والدراسة ما تستطيع به أن تُلقي خطبة الجمعة وتؤم المصلين .. شرعًا ماذا يقول الإسلام عن إمامة المرأة؟[1]

أجاب:

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله وآله وصحبه ومن والاه. اجتمع جماهير الأمة على أن المرأة لا تؤم الرجال في الصلاة؛ و"جماهير" تعني أغلب العلماء. المرأة من شأنها العفة والستر؛ ولم يرَ الإسلام أن إمامتها وتقدمها في الصلاة لائقان بها، خاصة أن الصلاة تشتمل على سجود؛ ولذلك فقد درج المسلمون في مشارق الأرض ومغاربها على أن النساء يصلين خلف الرجال، من أجل الأدب الراقي الذي راعاه الإسلام. ولكن الإسلام جاء دينًا عالميًّا يخاطب الجميع، وهو ليس محصورًا في ثقافة معينة أو في بلد معين؛ الإسلام أكبر منِّي ومن تخيُّري، أكبر منِّي ومن ثقافتي وموروثي وحتى رغباتي وما درجت وتربيت عليه.

هناك بعض الأئمة والتابعين رأوا جواز إمامة المرأة للرجال مثل: الإمام الطبري ومحيي الدين ابن عربي. وهناك تفاصيل في المذاهب المختلفة، وهناك خلاف حول هذه المسألة في الفقه الإسلامي، فجمهور العلماء على أن إمامة المرأة للرجل لا تجوز، ويرى الحنفية أن المرأة لو حاذت الرجل فإن صلاة الرجل تبطل، أو أن جزءًا من جسدها اتفق مع جزء من جسده عندما سجدا. أما الشافعية فيقولون: إن الصلاة لا تبطل. وكذلك المالكية، وفي المذهب الحنبلي كذلك؛ فمثلاً ذكر ابن قدامة في "المغني" فيما إذا أمت المرأة الرجال وأين تقف؟ فالمشكلة عندهم في الوقوف؛ فالمرأة إذا أمت الرجل فإنها ستقف أمامه، وليس من اللائق أن تسجد المرأة أمام الرجال لما اكتنفها الإسلام من محاولة لإعلاء قدرها والحفاظ على كرامتها ..إلخ.

---

(١) حدث هذا بالفعل وقد قامت تلك المرأة بإمامة المسلمين في صلاة الجمعة بولاية فيرجنيا.

هذه النقطة الخلافية يقول فيها الطبري: إنه يجوز للمرأة أن تؤم الرجال، فقد كان رسول الله ﷺ يزور أم ورقة بنت عبد الله بن الحارث في بيتها وأمرها أن تؤم أهل دارها. فأخذ من ذلك أن أهل دارها فيهم الرجال، والنبي ﷺ جعلها تصلي بهذا الأمر. فإذا جاءت امرأة تعيش في أمريكا وهي من أصول إفريقية وقالت بذلك؛ فإن المشكلة هنا ليست في المسألة الفقهية، بل هي فيمَن يأتمون بها؛ فمن الواضح أنهم قد وافقوا على إمامتها.

أنا أنقل الدين إلى العالمين، وفي الدين ما هو متفق عليه لا أتهاون فيه، وما هو مختلف فيه، وفيه سأترك كل قوم يأخذون بالمذهب الذي يريدونه حتى إن لم أختره في بلادي.

الإسلام جاء لكل الناس في كل زمان ومكان، فهو ليس مصريًا ولا عربيًا ولا باكستانيًا ولا يابانيًا، وما دام هناك اختلاف بين أئمة الإسلام فإن هذا يجعل المسألة ظنية، وبالتالي فأنا أتركها ولا أنكرها ما دام قومها قبلوها ولم ينكروا؛ فهم يختارون ما يناسبهم، وأنا هنا غير مقبول عندي من الناحية الميراثية والثقافية أن أختار هذا المذهب؛ فتحدث فتن أكثر مما يحدث من صلاح.

أنا هنا في جميع المسائل أتبع المذهب الذي درج الناس عليه؛ في الزواج والطلاق والصلاة والدين كله، اخترنا مذاهب تحقق مصالح الناس، ولكن لو اختار الأمريكان مذهبًا آخر بعيدًا عن مذاهبنا التي ارتضيناها فلا بأس ما دام ذلك في نطاق الإسلام، وما دام لم يخالف المتفق عليه.

قد يعتقد بعض الناس أن مثل هذه المسألة متفق عليها، وتحدث في شعوره الداخلي هزة، فهو لا يقتنع أن المرأة تؤم الرجال.. نحن ليس لنا تدخل في هذه التوجهات كلها؛ فنحن نحتكم إلى الفقه، والموجود فيه أن هذه المسألة فيها خلاف.

إذًا فهذا المذهب هم قد ارتضوه، ونحن على غير هذا المذهب ولا نفتي به؛ لأنه قد يصطدم بالشعور العام السائد لمئات السنين عندنا، ونحن نريد السعادة في العالم كله، سعادة الدارين، وهي لا تأتي بالصدام والنزاع والخلاف والفتن، وإنما تأتي بفعل الصالح، وليس من صالحنا، ولا من صالح بلادنا أن نترك ما قد درجنا عليه.

وبسؤال فضيلته:

هل يمكن أن تكون المرأة في منصب قيادي - كرئاسة الجمهورية مثلا - تأمر وتنهى، ويرتبط مصير شعب أو أمة أو جماعة بقراراتها؟ شرعًا.. ماذا يقول الإسلام؟

أجاب:

إن الذي لا خلاف عليه الآن هو قضية الخلافة الكبرى للأمة جميعها؛ فبعد سقوط الخلافة العثمانية سنة ١٩٢٤م لم تعد هناك خلافة إسلامية وإلى يومنا الآن، وارتضى المسلمون بدلا عن هذا الدولة الإقليمية. والدولة الإقليمية لكل ما فيها من بلد رئيس أو رأس دولة بصيغ مختلفة من النظام الرئاسي أو الملكي أو الإماراتي.

المرأة المسلمة تولت عبر العصور مناصب مهمة؛ فتولت القضاء، فنجد مثلا (ثمل) تولت هذا المنصب، وكانت تحكم وحولها القضاة فلا يمضون الحكم إلا بتوقيعها. و(ثمل) هذه كانت جارية أو تلميذة لـ (شغب) أم الخليفة العباسي (المقتدر بالله)، وكانت (ثمل) على درجة كبيرة من الذكاء وفي مرتبة متقدمة في القضاء لدرجة أنها كانت تصحح للقضاة مسائل خلافية بينهم.

عندما أحصينا أمثال هذه الصورة المشرقة في التاريخ الإسلامي وجدنا ٩٠ امرأة تولت الولايات العامة؛ فتولت الرئاسة، والوزارة، والقضاء، والإفتاء.. السيدة عائشة نفسها لها فتاوى كثيرة، وقد ألَّف الإمام الزركشي فيها (الإجابة فيما استدركته عائشة على الصحابة)، وهي لها فتاوى لم ترد عن أيِّ فقيه من فقهاء الصحابة؛ من ذلك فتواها ببيع ستارة الكعبة لفائدة الناس؛ فالكعبة تُغطى بستارة، فكانوا قديما يدفنونها فأفتت السيدة عائشة ببيعها والاستفادة بثمنها في مصالح البيت الحرام من ترميمات ونحوها. والناس يحبون أن يتبركوا بها ويضعوها في البيت؛ لأنها كسوة الكعبة المشرفة المكرمة، ففتوى عائشة هذه لم يفت أحد بمثلها من قبل، ومَن قال بها بعد ذلك إن قال فهو تقليد لها، وكذلك فإن عائشة كان عندها غلام اسمه ذكوان، وكان يصلي بها في شهر رمضان ويقرأ من المصحف في صلاته، وأقرته عائشة على ذلك، فأخذ العلماء جواز القراءة من المصحف في أثناء الصلاة من إقرار عائشة لفعل ذكوان.

في العديد من دول العالم لم تتولَّ امرأة الرئاسة، مثل الولايات المتحدة الأمريكية، أما عندنا في الدول الإسلامية فهناك رئيسة وزراء إندونيسيا ورئيسة وزراء ماليزيا، والعديد من النماذج في التاريخ الإسلامي، ولكن نحن لا نريد إثبات حالة فقط، بل نريد الكفاءة. فإذا كانت هناك امرأة تصلح للقضاء أو الإفتاء أو الرئاسة أو الإدارة أو الوزارة فلتتولَّ هذا فورًا.. ولكن أنا لا أعين امرأة قاضية أو وزيرة أو رئيسة جمهورية من أجل إثبات أنني ديمقراطي أو أنني عصري أو أحافظ على حقوق النساء.. هذا الكلام كله يدمر القضية.

ولا ينبغي أن نفهم قول النبي ﷺ: "ناقصات عقل ودين"[1] بعيدًا عن سياقه، فعن أبي سعيد الخدري قال: خرج رسول الله ﷺ في أضحى أو فطر إلى المصلى فمر على النساء فقال: "يا معشر النساء، تصدقن فإني رأيتكن أكثر أهل النار". فقلن: وبِمَ يا رسول الله؟! قال: "تكثرن اللعن وتكفرن العشير، وما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب لِلُبِّ الرجل الحازم من إحداكن". قلن: وما نقصان ديننا وعقلنا يا رسول الله؟ قال: "أليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل؟" قلن: بلى. قال: "فذلك من نقصان عقلها.... أليس إذا حاضت لم تُصلِّ ولم تصم؟" قلن: بلى. قال: "فذلك من نقصان دينها"[2] إذًا فليس هناك فارق عرقي ما بين الذكورة والأنوثة في الإسلام.

فالنبي ﷺ يوضح أن نقص العقل بسبب أن شهادتها على النصف من شهادة الرجل، ونقص الدين لأنها لا تصلي في أثناء حيضها. لقد جاء الدين الإسلامي لكل زمان ومكان؛ معنى ذلك أنه يخاطب جميع البشر، بمن فيهم الأمي والعالم، والحضري والبدوي والريفي.. وهكذا فهذا الدين حتى تنتظم الحياة وحتى يظل صالحًا حتى يوم القيامة جعل شهادة المرأة على النصف من شهادة الرجل؛ لأنه لم يكلفها بالنفقة. أما إذا أرادت المرأة أن تتنازل عن حقوقها وعن هذه المزية، وأرادت أن تُحصِّل وتعمل.. فقد أجزنا لها ذلك، ولكن الأحكام الأصلية لا يُختلف ولا يُتفق عليها بالبطلان، تلك الأحكام هي التي تخرج منك الحياة ولك الحق أن ترتاحي عندما تكونين حاملا وعندما تلدين؛ فيكفيك أن تخرج منك الحياة، وتقومي بالرعاية والعناية للأطفال والاهتمام بشؤون أسرتك، وعلى هذا الرجل – الذي ليس له رحم، وجسده أكبر من

---

(١) رواه البخاري ومسلم.

(٢) رواه البخاري، ج١، رقم الحديث ٢٩٨.

جسدك - أن يسعى في الأرض ويأتي لك ولأولادكما بالنفقة ويعمل على رعايتكم والعناية بكم.

هذه الصورة التي تتفق مع خصائص الطبيعة ووظائفها التي خلقها الله في الإنسان من الذكورة والأنوثة، هذه الطبيعة لا نجتمع عليها بالبطلان، وإلا فقدنا كينونتنا واتصالنا بالكون، وكلفنا المرأة ما لا يُطاق، أن تحصل النفقة وفي الوقت نفسه تلد وتربي؛ فهذه إهانة للمرأة وليست حماية لها فالنفقة أو مزاولة الحياة فرض على الرجل وليست فرضًا على المرأة بل هــي جائزة لها فقط، فإذا خرجت إلى العمل فلا مانع، وإذا أرادت أن تقر في بيتها فهذا حق يعطيها الشرع إياه باعتباره حقًّا من حقوقها وليس حرمانًا من أي شيء.

أما عن نقص الدين؛ فهذا مبرره أن الله ﷻ أمر المرأة ألا تصلي وألا تصوم عند حيضها، وأمرها بأن تعيد الصيام بعد الحيض، ولم يأمرها بأن تعيد الصلاة، ومبرر عدم الصوم أو الصلاة في الحيض هو التخفيف عن المرأة.

لكن بعض المخالفين لهذا الرأي يستدلون بحديث رسول الله ﷺ عندما قال: "لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة"(١) فهذا الحديث خاص ببنت كسرى عندما وصلها كتاب رسول الله ﷺ فاستهانت به، فالرسول ﷺ بعث الكتاب إلى المقوقس فأرسل هدية جاريتين وبغلاً وزق عسل بنهاوي (من بنها)، ولما بعث إلى هرقل كان رده حسنًا، أما هذه المرأة فقطعت الكتاب وربما اعتدت على الرسول - حامل الكتاب - فغضب النبي ﷺ من هذه الفعلة الحمقاء الخارجة عن إطار الدبلوماسية وقال: "لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة". وفي القرآن الكريم نجده قد ذكر أن بلقيس كانت ملكة سبأ وأقر القرآن هذا ولم يعترض عليه، وذكر أن امرأة فرعون كانت صالحة، وكذلك السيدة مريم.. المسألة مسألة عادات وليست مسألة عرقية، ولا فرق بين الرجال والنساء.. والنساء شقائق الرجال.. يقول الله تعالى: ﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾(٢). إذًا فالكفاءة هي العنصر الحاسم في أولوية تولي قيادة الأمر، ولا فرق في ذلك بين ذكر وأنثى؛ فإذا لم نجد الكفاءة في امرأة فلا يمكن أن نعينها من غير كفاءة من أجل إثبات الحالة فقط؛ فهذا من أخطر ما يكون.

---

(١) رواه البخاري، ج٦، رقم الحديث ٦٦٨٦.

(٢) من الآية ٢٢٨ من سورة البقرة.

وبسؤال فضيلته:

يضطر طالب في كلية الفنون الجميلة إلى رسم صور عارية سواء لجسد رجل أو امرأة كجزء من دراسته .. فماذا يقول الشرع؟

أجاب:

إن تكوين هذه الثقافة ليس تكويناً إسلاميًّا؛ فالإسلام يدعو إلى العفة، والهدوء النفسي، ويدعو إلى التستر والتعامل مع الفاحشة بطريقة معينة.

قضية العريِ وما يتبعها قادمة إلينا من التراث اليوناني؛ فهذا نموذج معرفي آخر يرى أن الإنسان جزء من الكون.. وكل هذه الأشياء يرفضها الإسلام ويأباها.

وبسؤال فضيلته:

تابعنا فضيلتك في خطبة الجمعة وأنت في شدة الانفعال عندما كنت تتكلم عن الجريمة البشعة وهي جريمة اغتيال الشهيد السفير إيهاب الشريف.. ونريد أن نتحقق من نقطتين؛ النقطة الأولى: هي فكرة أنه بالفعل شهيد أداء الواجب و خدمة الوطن. النقطة الثانية: توصيف هؤلاء الذين حاكموه وفق عقليتهم وعقيدتهم سواء كانت خاطئة أو صحيحة.

أجاب:

هل هم حاكموه بالفعل؟! الله أعلم إذا كانوا حاكموه أم لم يحاكموه.. هذه فوضى، وهذا فساد في الأرض وإجرام. أنا عندما قلت في الخطبة: إن الذين قتلوه (أوباش). علَّق – للأسف – أحد الصحفيين – الذي أرجو أن يتوب إلى الله ﷻ – وقال: كيف يصف المفتي قتلة الشريف بأنهم (أوباش)؟ أنا لا أعرف أي إسلام أو أي وطنية أو أي مصرية أو أي عروبة أو أي عقل يدعو مثل هذا الكاتب إلى أن يكتب مثل هذا؟ فهو متضايق أنني وصفتهم بأنهم (أوباش)، وأنه كان ينبغي للمفتي أن ينزه لسانه عن هذا الوصف لأولئك القتلة المجرمين.

الحقيقة هم (أوباش)، ومجرمون، ووصفهم رسول الله ﷺ بما هو أشد من ذلك فقال: "الخوارج كلاب النار"[١] فأظن أن كلاب النار أشد من كلمة (أوباش) كثيرًا ولكن أنا أكرر مرة ثانية: إن الذين قتلوا هذا المؤمن الشهيد هم (أوباش) ومفسدون في الأرض ومجرمون، وليكن ما يكون.. فقد آن الأوان أن يعلو صوتنا بالحق ضد الباطل. هذا التصور خرج للأسف من هذا الصحفي المصري المسلم، وكنا نظنه على خير، وأنا أدعوه – وهو يعرف نفسه – أن يتوب إلى الله؛ فهو بذلك يعترض على وصف هؤلاء بأوصافهم الحقيقية.. محاولا أن يخفف المسألة ويجعلها تبدو كوجهات نظر، بمعنى: أننا نتبنى وجهة نظر معينة والآخرون القتلة يتبنون وجهة نظر مضادة لنا. هذه قلة ديانة وقلة حياء، وينبغي لنا أن نتكاتف جميعًا ضد هذا التوجه الخبيث.

وكلام مثل هذا الصحفي يؤثر في الناس بمعنى أو بآخر. وأنا أنبه الناس إلى هذا، وإلى أنهم ينبغي لهم أن يدركوا أن هؤلاء ليس عندهم أي وجه من وجوه المعرفة الدينية، ولا أي وجه من وجوه الحق ولو واحد في الألف؛ بحيث إنهم يكونون على تأويل صحيح في قتل هذا الرجل المسلم المؤمن السفير الرسول لبلاده. النبي ﷺ لم يقتل أحدًا من السفراء الكفار الذين اعتدوا عليه بالكلام أو بغيره، وقال: ".. لو كنت قاتلاً رسولاً لقتلتكما"[٢] فهما يستحقان القتل ولكنه لم يقتلهما..

فما بالك بمؤمن مسلم يذهب لخدمتهم وخدمة بلادهم، ثم بعد ذلك يُفعل به مثل هذا؟! إن الله ﷻ وسَّع رحمته؛ فجعل عندنا في الإسلام الشهادة، والشهيد هو الذي يستشهد في المعركة بين المسلمين والمشركين، وهذا هو الشهيد الأتم، هذا هو المثال الأكبر أو الشهيد الكامل إن صح التعبير، وهذا لا يُصلَّى عليه.. هناك من له أجر شهيد، ودخل فيها مثل هذا الذي يُقتل صبرًا، مثل: الغريق، والمرأة تموت بسبب حملها أو ولادتها، والذين يموتون في الزلازل أو في الكوارث الطبيعية ..إلخ. فهؤلاء لهم – والحمد لله – أجر الشهيد، ولكن نصلي عليهم، ولذلك نحن صلينا على المرحوم إيهاب الشريف – بعد صلاة الجمعة – صلاة الغائب.

---

(١) رواه ابن ماجه، ج١، رقم الحديث ١٧٣.

(٢) أخرجه أحمد في مسنده، ج١، رقم الحديث ٣٧٦١.

بعض الناس سألني: هل تُسمى صلاة الجنازة أم تسمى صلاة الغائب؟ هي صلاة الجنازة على الغائب؛ فلا تقول صلاة الغائب في مقابل صلاة الجنازة فلا تكون صلاة الجنازة إلا إذا حضر الجثمان ولا تكون صلاة الغائب إلا إذا لم يكن الجثمان حاضرًا.. إنما تُسمى صلاة الجنازة على الحاضر إذا حضر الجثمان، وصلاة الجنازة على الغائب إذا غاب الجثمان.

والجماعات التي أمامنا على قسمين، الأول: جماعات ما زالت في دور الفكر، ونحن نناقشهم ونرحب بهم، نقيم لهم الأدلة ونرتبها ونشرحها لهم شرحًا مستفيضًا حتى تطمئن قلوبهم، فإذا ما كانت هناك عندهم شبهة في العقل أو في النفس ننهيها.. هذه الجماعات كثيرة ولكن في إطار الفكر.

أما القسم الثاني: فإنه إذا انتقلت الجماعات إلى الدم فقد تحولت من جماعة مفكرة - مهما تكن على خطأ - إلى جماعة مجرمة، قتلت، لوثت يدها بالدم؛ وحينئذ ليس بيننا وبينهم إلا حدود الله نقيمها عليهم.. يقول الله تعالى:

﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوْ يُصَلَّبُوٓاْ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَٰفٍ أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ ٱلْأَرْضِ ۚ ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْىٌ فِى ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٣٣﴾ ﴾[1].

فهؤلاء ما داموا في دور الفكر فمرحبا بهم؛ فأنا مستعد أن أجلس مع أيٍّ منهم، ونتجادل ليوم ويومين، وسنة وسنتين، وعشر وعشرين، ونفهم ما يقصدون، وماذا يريدون.. هكذا.

أما إذا خرجوا من دور الفكر إلى الدم فإن الدم له وضع آخر؛ فالدم يتعلق.. فهذا الرجل الذي مات له أب وأم وله زوجة، وله بنت، وله ناس يريدون أن يأخذوا حقوقهم، فإذا انتقلت المسألة إلى الدم فليس هناك فكر وليس هناك نقاش، وليس هناك إلا القتال في سبيل الله.

ونحن مستعدون الآن - ودائمًا - لمجادلة أي جماعة كانت في أي فكر كان، إذا كانت تريد أن تزيل الشبهة أو تريد أن تسأل أو تناقش، فإذا رفضوا وقالوا: لا، نحن على حق وأنتم على الباطل. فلا مانع.. أسمعني حجتك، وقل لي ترتيب أدلتك

---

(١) الآية ٣٣ من سورة المائدة.

وأنا أتناقش معك بقدر مشترك بيني وبينك إذا كنت قد حكّمت كتاب الله أو سنة رسوله ﷺ، أو تريد أن تحكّم العقل، أو تريد أن تحكّم أي شيء. هيا بنا نتفق على كيفية المناقشة ولنتناقش، بصدر رحب مفتوح وإلى مدى بعيد.

إن مَن قتل إيهاب الشريف مجرم، ويجعلنا في فوضى عارمة، ويجعلنا ندخل في خندقة طائفية ضدية... رجل مؤمن سافر ليكون سفيرًا لبلده، فكان لا بد على المسلمين أن يصونوا دمه، لكن من الذي قتله؟ هذه قضية أخرى، فالذي قتله مجرم ويستحق أيضًا القصاص.. يقول الله تعالى: ﴿ وَلَكُمْ فِي ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾.[1]

وبسؤال فضيلته:

هناك البعض في الداخل أو الخارج عندما يقدم على القتل أو إراقة الدماء وقتل أخيه المسلم.. إنما حدثت له عملية غسل مخ.. إنما يظن أنه يفعل الصواب.. من ناحية أخرى، هناك حديث رسول الله ﷺ: (إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى).[2]

وهناك قول الله ﷻ: ﴿ ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴾[3] ويأتي أحدهم ويقنعه بأنه سيقتل فلانًا وسيفجر نفسه وسط جماعة معينة، وأن هذا كله شيء لله، فيفعله مقتنعًا مع أنه يقتل مسلمين.. فما جزاؤه؟

أجاب:

إن الله ﷻ تكلّم عن هؤلاء، ووضح أنه لما أنزل الكتاب جعله للهداية، وأنه ينبغي لنا أن نجعله معيارًا لهذه القضية، وقال ﷻ: ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ ٱلْكِتَٰبِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ ۚ فَمَا جَزَآءُ مَن يَفْعَلُ ذَٰلِكَ مِنكُمْ إِلَّا خِزْىٌ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا

(١) الآية ١٧٩ من سورة البقرة.

(٢) رواه البخاري، ج١، رقم الحديث ١.

(٣) الآية ١٠٤ من سورة الكهف.

﴿ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰٓ أَشَدِّ ٱلْعَذَابِ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾[1].

فالأمر ليس فيه مزاح أو هزل، هؤلاء الذين ضل سعيهم، وهم من قال عنهم الله تعالى في كتابه: ﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِٱلْأَخْسَرِينَ أَعْمَٰلًا ۝ ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴾[2].

ويقول الله ﷻ: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُۥ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَيُشْهِدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا فِى قَلْبِهِۦ وَهُوَ أَلَدُّ ٱلْخِصَامِ ۝ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِى ٱلْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ ٱلْحَرْثَ وَٱلنَّسْلَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْفَسَادَ ۝ وَإِذَا قِيلَ لَهُ ٱتَّقِ ٱللَّهَ أَخَذَتْهُ ٱلْعِزَّةُ بِٱلْإِثْمِ ۚ فَحَسْبُهُۥ جَهَنَّمُ ۚ وَلَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ ﴾[3].

ماذا أقول بعد قول الله ﷻ؟ ربنا تكلم عن مثل هذا الصنف من الناس فقال: ﴿ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَلْبِسُونَ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ وَتَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾[4]. وربنا ﷻ وضع أساسًا فقال: ﴿ فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾[5].

فإذا بهم لا يسألون.. والنبي ﷺ يصفهم ويقول: "سيخرج قوم في آخر الزمان أحداث الأسنان سفهاء الأحلام، يقولون من خير قول البرية لا يجاوز إيمانهم حناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، فأينما لقيتموهم فاقتلوهم فإن في قتلهم أجرًا لمن قتلهم يوم القيامة".[6].

(١) من الآية ٨٥ من سورة البقرة.

(٢) الآيتان ١٠٣، ١٠٤ من سورة الكهف.

(٣) الآيات من ٢٠٤: ٢٠٦ من سورة البقرة.

(٤) الآية ٧١ من سورة آل عمران.

(٥) من الآية ٤٣ من سورة النحل.

(٦) رواه البخاري، ج٦، رقم الحديث ٦٥٣١.

ويقول ﷺ: ".. من قتلهم كان أولى بالله منهم".[1] ويقول: "..يقرءون القرآن يحسبون أنه لهم وهو عليهم"[2].. ولم يجعل هذا مبررًا لهم وأن الله سيغفر لهم؛ لا، لم يفعل هذا بل شدد ﷺ عليهم النكير؛ وذلك لأنهم خالفوا المعيار وآمنوا ببعض الكتاب وكفروا ببعض وساروا على غير نهج النبي ﷺ من تلقِّي العلم من أهله. وقال النبي ﷺ: "تحقرون صلاتكم مع صلاتهم وصيامكم مع صيامهم وعملكم مع عملهم.."[3]. وقال: "طوبى لمن قتلهم وقتلوه"[4] فإيهاب الشريف - إن شاء الله - سيدخل الجنة.

وبسؤال فضيلته:

هل انتشار الداعيات الإسلاميات، واتجاههن إلى أن يفتين للسيدات بدلاً من الرجال، يستحب في عالمنا الشرقي الإسلامي العربي؟

أجاب:

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله ﷺ ومن والاه: لما جاءت الشريعة بالتكاليف جاءت للرجل والمرأة على حد سواء، ودعت الشريعة إلى العلم كلاً من الرجل والمرأة على حد سواء. قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ ﴾[5]، وقال: ﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾[6] وأول ما أنزل: ﴿ ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ۝ ﴾[7].

(١) مسند أبي يعلى، ج١، رقم الحديث ٢٩٦٣.

(٢) رواه مسلم، ج٢، رقم الحديث ١٠٦٦.

(٣) رواه البخاري، ج٤، رقم الحديث ٤٧٧١.

(٤) مسند أحمد، ج٣، رقم الحديث ١٣٠٢.

(٥) من الآية ٢٨ من سورة فاطر.

(٦) من الآية ٩ من سورة الزمر.

(٧) الآية ١ من سورة العلق.

وقال ﷺ: "من سلك طريقًا يلتمس فيه علمًا سَهَّلَ الله له طريقًا إلى الجنة".[1] وعلى حد سواء، تلقت المرأة والرجل التعليم والعلم، وقد تصدرت عائشة رضي الله عنها، وأم سلمة رضي الله عنها الإفتاء.. صحيح - على مرّ التاريخ - أن النساء كن أقل، ولكن هذا نجده في كل العالم، وليس عند المسلمين فقط، ولا عند الشرقيين فقط، وإلى يومنا هذا، فإن المتصدرات من النساء في المهن المختلفة وفي الأماكن المختلفة ما زلن أقل من الرجال.

ورغم ذلك، فنحن عندنا - في تاريخنا - رجل كابن حجر العسقلاني، صاحب (فتح الباري في شرح صحيح البخاري) الذي أبدع فيه، والذي كان يُسمَّى بـ (أمير المؤمنين في الحديث)، تلقى العلم عن أكثر من ٥٠ شيخة امرأة.. وكانت أكثر هاتيك النساء في مصر والشام، وابن حجر مات سنة ٨٥٢هـ، أي: في القرن التاسع الهجري، أي: منذ نحو ٧٠٠ سنة.

تخيل ٥٠ شيخة، فأين تعلمن؟ كيف كن يجلسن؟ كيف كن يؤدين دروسهن؟ أين: في المسجد أو المدرسة أو البيت الذي كان معدًّا لاستقبال الطلبة؟ كيف كانت الحياة هذه في الثلث الأخير من الدولة المملوكية؟!

وبسؤال فضيلته:

ما موقف الإسلام من قضية عمل المرأة ومطالبتها بحقوقها السياسية والاجتماعية والاقتصادية التي حُرمت منها؟

أجاب:

نحن في تاريخنا لم نفرق قط بين الرجل والمرأة في العمل.. فلم تكن قضية امرأة تعمل ١٢ ساعة وتأخذ نصف ما يأخذ الرجل، كما حدث في أوربا، فنتجت عن ذلك مطالبة بحقوق المرأة السياسية التي حرمت منها، وليست الحقوق السياسية فقط بل أيضًا الحقوق الاجتماعية الاقتصادية. نحن لم نعرف أبدًا قضية تُسمى قضية عمل المرأة، مثلاً في الفقه الإسلامي كانت المرأة تغزل وتذهب إلى السوق وتتاجر.. إلخ.

---

(١) أخرجه الترمذي في سننه، باب: فضل طلب العلم، حديث رقم ٢٥٧٠. وقال: حديث حسن.

والسيدة خديجة رضي الله عنها وهي الصديقة الكبرى كانت تتاجر، وتمارس لقاء المديرين لهذا وهي - مثل أي صاحب مال - لا تذهب بنفسها إلى الشام أو اليمن، فليس هناك أحد يتاجر بنفسه، وإنما يدير شركة، هي كانت تدير شركتها، كانت تلتقي المديرين للتجارة، وكانت تضع خطة لتجارتها، أما كونها تركب المواصلات حتى الشام أو حتى اليمن، فهذا أمر لا يفعله أصحاب المال إلى الآن.

المرأة في الحقيقة كانت طوال التاريخ الإسلامي ليست لها قضية؛ لأنها كانت في وضع غير ظالم، لا يتدخل أحد في ذمتها المالية، تتعلم كما يتعلم الرجل.. تعمل كما يعمل الرجل.. ولكن الدين أعطاها أكثر من ذلك من الحقوق.. أعطاها ما يتواءم مع وظيفتها كأم.. وأتاح لها هذا ولم يمنعها من ذاك.. فالمرأة اختارت الأحسن لها عبر العصور.

وبسؤال فضيلته:

مَن الذي يستحق أن يتصدر للدعوة والإفتاء من الرجال والنساء؟ وهل هذا يجوز لأي واعظ أو عالم رجلاً كان أو امرأة؟

أجاب:

القضية الآن أن هناك فرقًا بين العلم والدعوة.. العلم يحتاج إلى تعلم.. والدعوة تحتاج إلى كفاءة وموعظة حسنة، وقبول عند الناس. ولكن على الداعية ألا يُدخل نفسه في قضية الإفتاء وقضية إعطاء الأحكام إلا إذا كان متأكدًا منها ناقلاً لها، ويكتفي في دعوته لمعيشة الناس في حياتهم المعيشة المستقيمة.. فإذا كان هناك من الداعيات مَن يفعلن هذا فلا بأس؛ فهناك داعيات عبر التاريخ الإسلامي كن يؤثرن في النساء بل ويؤثرن في المجتمع كله.. وهناك عالمات أيضًا، ولكن ينبغي لنا - سواء عند الرجال أو النساء - أن نفصل بين مقتضيات العلم ومقتضيات الدعوة، ونعلم أن مقتضيات العلم تحتاج إلى الالتحاق بالأزهر الشريف، أو الالتحاق بالكليات التي تدرس العلم أكاديميًّا (مثل دار العلوم)، أو الالتحاق بمثل هذه المؤسسات سواء في مصر أو في خارج مصر، حيث إني أخرج عالمًا.. أتكلم.. معي الأداة.. فلا أعرف بما لا أعرف.. هذا مهم جدًّا سواء للرجل أو المرأة.

فلو كانت امرأة.. فمَن المتكلمة؟ إذا كانت أستاذة في جامعة الأزهر قد درست وأخذت الماجستير كما أخذ الرجل، ثم الدكتوراه ثم الأستاذية، فمرحبًا وأهلاً.. فهذه عالمة تستطيع إذا تكلمت أن تتكلم بالصواب، حتى لو أخطأت، تكون قد أخطأت خطأ العالم المتدارك الذي يمكن الرجوع فيه.. فالبشر يخطئون..العلماء يخطئون.. الأطباء يخطئون.. كل الناس يخطئون، لكن هناك خطأ العالم.. هذا خطأ مردود وقريب.. يستطيع أن يعالجه سريعًا.. ولا تترتب عليه المصائب التي تترتب على الجهل الذي يكون في مجال الطب أو الهندسة أو الدين أو غير ذلك.

ولا بد أن نفرق بين العلم والدعوة.. فالعالمات في جامعة الأزهر مثلاً كالدكتورة سعاد صالح والدكتورة عبلة الكحلاوي وغيرهما.. هن لسن محض داعيات، بمعنى أنهن يمارسن الوعظ والإرشاد.. لا، هؤلاء عالمات أكاديميات، ولو أطلقنا عليهن داعيات لم نخطئ، ولكن فقط أريد تحديد المصطلح.. طبعًا كلنا ندعو إلى الله، ونفتخر بأن نكون دعاة إلى الله، ولكن تقسيمي التقسيم الأكاديمي بين العلم والدعوة له غرض التفرقة بين الفتوى والموعظة..

وبسؤال فضيلته:

عن رأيه في قول الدكتورة سعاد صالح: لا بد من مراجعة فتاوى الإمام أبي حنيفة عن علاج الزوجة وحقها في الإنجاب..

أجاب:

الدكتورة سعاد صالح أستاذة في جامعة الأزهر، وعميدة كلية، وهي من العلماء المعتمدين، لا بد أن يؤخذ كلامها هذا على وجهه، ورأيها هذا موجود في الفقه، وكلاهما موجه إلى العلماء أمثالها؛ فهي تريد من الجماعة العلمية أن تقرر شيئًا ما حول هذا، وهذا جائز، وهذا طيب، فلا بد أن ننظر إلى مقتضيات العصر، وإلى تغيره، وننظر إلى العلاقات الاجتماعية وكيف تسير بسهولة ويسر كما أمر الله ورسوله ﷺ، وننظر إلى وضع المرأة أيضًا؛ بحيث يتحقق هدف الشرع من هذا الوضع: ﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٢٨﴾ ﴾[1]. إذًا، فهذا التصريح

(١) من الآية ٢٢٨ من سورة البقرة.

الصادر. ممّن؟ صدر من عالمة من الأزهر الشريف فلا بأس.. لا بد أن نرى ما الذي تريده.. نجلس معًا كجماعة علمية.. نتداول الموضوع.. نخرج في النهاية بقرار يحقق مصالح الناس التي تتواءم مع العصر؛ فالدكتورة غرضها أن تراجع رأيًا..

والسؤال: كيف تكون مراجعة ذلك الرأي؟ تكون بأن نراجع أدلته، ونراجع مآله، ونراجع مقصده، كذلك نراجع مدى اتفاقه مع مقاصد الشريعة في هذا العصر.. ونراجع الواقع الذي نعيشه.. ونراجع الأهداف التي نريد أن نصل إليها.. وهذه المراجعة ستكون بين الجماعة العلمية.. فهذه دعوة من الدكتورة إلى الجماعة العلمية للالتفات إلى مثل هذا، وعدم تأجيله.. لأنه حان الوقت للفصل فيه.

وبسؤال فضيلته:

عن رأيه في قول الدكتورة عبلة الكحلاوي: الفهم الخاطئ للنصوص الشرعية يحول حياء المرأة إلى سجن..

أجاب:

الدكتورة عبلة أستاذة في جامعة الأزهر، وعميدة من عمداء الكليات، تجلس في مجلس جامعة الأزهر الموقر كعضو فيه.. إذًا فلابد أن نأخذ كلامها مأخذ الجدّ، ونلتفت إلى ما تريد أن تقوله؛ لأن الذي تقوله هذا مشروع.. ويؤدي بنا إلى الخير.

وبسؤال فضيلته:

عن رأيه في فتوى جماعية من سيدات عالمات تقول: نتمنى أن تكون هناك فتاوى منصفة للنساء في هذا العصر..

أجاب:

كلُّ الفتاوى الصادرة عن الكتاب والسنة هي منصفة في ذاتها، وعندما يقول أحد: ليت أن يكون هناك إنصاف. نقول له: نحن دعاة العدل والإنصاف.. مرحبًا وأهلاً وسهلاً بهذا.

وبسؤال فضيلته:

عن رأيه في قول بعض العلماء: فوائد البنوك حرام، ولكن استفتِ قلبك..

أجاب:

القضية ليست هكذا.. القضية هي: ما البنك؟ بماذا يقوم؟ القانونيون يقولون: إنه يقوم بالإقراض والاقتراض، وعندما يسمع الشرعي إقراضًا واقتراضًا يقول: هذا ربا.. والاقتصاديون يقولون: هو يقوم بعملية تمويل؛ هذا التمويل يتحكم في الادخار والاستثمار. وعندما يسمع الشرعي هذا ويفهمه يقول: هذا ليس ربا.

فما الأمر بالضبط؟ سنظل مختلفين فيه.. ماذا أفعل أنا كرجل عاميٍّ؟ إذا كان هناك خلاف بين الفقهاء، وأنت تحتاج إلى أن تضع أموالك في البنك للحفاظ عليها واستثمارها، فقلِّد مَن أجاز، بالضبط مثل كل الخلافات الفقهية؛ فنحن عندنا خلافات فقهية كثيرة جدًّا فماذا نفعل؟ نقلِّد مَن أجاز.. فهناك علماء معتمدون قالوا: إن هذا ليس بربا..

وفكرة قلِّد من أجاز ليس فيها وزر على أحد، لا على العالم أو الحاكم ولا على المقلِّد، فالاثنان سيأخذان أجرًا يوم القيامة "إذا حكم الحاكم فأصاب فله أجران وإن أخطأ فله أجر"[1] فالحاكم لم يعتدِ على حكم الله.. وإنما حاول بقدر الإمكان أن يصل إلى الحكم، فإن أخطأ فهذا قدره، أما إذا أصاب فسيأخذ أجرين.. فإما أنه سيأخذ أجرين أو سيأخذ أجرًا فليس هناك وزر في الحالتين.. ليس على العالم وزر في اجتهاده حتى وإن أخطأ.. ولا على المقلد وزر في تقليده.. فنحن الاثنان - العالم والمقلِّد - من فضل ربنا علينا أننا إما أن نأخذ أجرين وإما أن نأخذ أجرًا.. وهذا هو نص حديث النبي ﷺ فيما أخرجه البخاري: "إذا حكم الحاكم فأخطأ فله أجر فإن أصاب فله أجران".[2]

وبسؤال فضيلته:

هل التأمين على الحياة حلال أم حرام؟

---

(١) رواه أصحاب السنن.

(٢) البخاري حديث رقم ٦٩١٩.

أجاب:

التأمين على الحياة هو القضية نفسها التي حدثت في فوائد البنوك؛ لأن كلّ هذه محدثات، وكلها في نظام معين.. لكن - الحمد لله - يوجد الآن ما يُسمَّى بالتأمين التعاوني، وهو عبارة عن تبرع من الطرفين.. يعني: يتبرع المؤمن على نفسه والصندوق يتبرع له (المقصود بالصندوق: الشركة أو المصلحة التي يعمل بها الإنسان)، فهي عقود تبرعات، وعقود التبرعات، بهذه الصفة لا بأس بها ولا شيء فيها.

وبسؤال فضيلته:

عن رأيه في قول الدكتور حمدي زقزوق - وزير الأوقاف - وبعض العلماء عن الدعاة المجددين، وتجديد الخطاب الديني، وأنه سيأتي كل مائة عام أناس يجددون.. إلخ كيف نتعرف على هؤلاء المجددين لنستقي منهم المعلومات؟!

أجاب:

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، فإن هذا حديث أخرجه أبو داود، يقول فيه رسول الله ﷺ: "يبعث الله على رأس كل مائة عام مَن يجدد لأمتي أمر دينها"(١) وهو حديث اشتهر بين العلماء بحديث المجددين، بل وأُلِّف فيه قديمًا وحديثًا علماء الإسلام كتبًا، فنرى مثلا منظومة نظمها الإمام السيوطي - الذي مات سنة ٩١١هـ أي: في القرن العاشر الهجري، أي: منذ ٥٠٠ سنة تقريبًا - في المجددين في الإسلام.

ونجد فضيلة الأستاذ الشيخ العالم العلامة أمين الخولي قد أَلَّف أيضًا في المجددين، ونجد عبد المتعال الصعيدي أَلَّفَ في المجددين، وكان شيخًا كبيرًا في الأزهر، وكل هذه الكتب موجودة.

وفي عصرنا الحاضر عُقِدَت مؤتمرات كثيرة في قضية تجديد الخطاب الديني.. والتجديد مبناه أساسًا على افتراض أن السلف الصالح قد قاموا بواجب وقتهم.. نحن لا ندخل في نقدهم، فهم قاموا بواجب وقتهم، ولكن الواقع يتغير، ومع هذا

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه، ولفظه: "إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها".

التغير ينبغي لنا أن نغير الأساليب التي نتعامل بها مع الواقع حتى نصل إلى المقاصد التي نريدها.

والمقاصد الشرعية خمسة: حفظ النفس، والعقل، والدين وكرامة الإنسان – وكنا نسميها قديمًا العرض – والمِلْك – وكنا نسميها قديمًا المال – الأسماء تتغير ولكن المفهوم واحد، فالمطلوب أن أحفظ نفس الإنسان، ثم أحفظ له عقله الذي هو مناط التكليف، ثم أحفظ له تدينه مع ربه وعلاقته مع ربه ولا أقدحها ولا أكسرها، ثم بعد ذلك أحفظ له كرامته الإنسانية بكل جوانبها فيما يسمونه بعـد ذلك حقوق الإنسان أو الحقوق السياسية أو الشخصية.. جوانب متعددة، ثم أحفظ له مِلْكَه الذي فطره الله عليه في حبه لمِلْكِه. هذه المقاصد الخمسة بعضها متصل مع بعض، وإن كان لها ترتيب، لكنها نسق واحد وكذلك لها درجات؛ فأنا في التجديد أريد أن أصل إلى هذا.

هناك أيضًا مقاصد للخالق ﷻ هذه المقاصد يسمونها مقاصد المكلَّفين، مقاصد الناس: أن يستقروا، والذي سُمِّي بعد ذلك في القانون بالنظام العام.. النظام العام هو حفظ المقاصد الخمسة.. بعد ذلك الألفاظ تغيرت.. لكن السلف كان عندهم فكرة النظام العام.. وأنني ينبغي لي أن أحافظ على النظام العام.. أو الاجتماع البشري. ولكن، لِمَ خلق الله الخلق؟ لثلاثة مقاصد، يجب أن نعيها:

– عبادته ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾(1).

– عمارة الأكوان ﴿ إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾(2).

– تزكية النفس ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّىٰهَا ۝ وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّىٰهَا ﴾(3).

---

(١) الآية ٥٦ من سورة الذاريات.

(٢) من الآية ٣٠ من سورة البقرة.

(٣) الآيتان ٩، ١٠ من سورة الشمس.

هذه الثلاثة أريد أن أصل إليها.. تختلف الوسائل للوصول إليها من عصر إلى عصر.. أصبحنا الآن نعيش في قرية واحدة في الأرض كلها.. ما يحدث في واشنطن أُخبَر به في التوِّ واللحظة، وأراه ربما قبل أن يراه سكان واشنطن.. ما يحدث في طوكيو كذلك.. وكذلك في مصر؛ فالاتصالات والمواصلات والتقنيات الحديثة جعلت عندنا القرية الواحدة، أو "Global Valley" إذًا يجب أن تتغير الوسائل على قدر ما يتغير الواقع الذي نعيشه.. يجب علينا أن نتخذ من الوسائل والأساليب ما يوصلنا إلى عبادة الله وعمارة الأرض وتزكية النفس.. ما يوصلنا إلى إقرار النظام العام بوسائل مختلفة لا تعطل هذا، وهذه الوسائل قد تكون مفقودة عند سلفنا الصالح، ولكن فقدها عندهم ليس نقصًا فيهم؛ لأنهم لم يعيشوا مثل هذا الواقع أو هذه الوقائع، ولم يشاهدوا مثل هذه العصور. فالواجب علينا أن نجدد، والتجديد معناه القيام بواجب العصر.. أي إنشاء الوسائل الجديدة للوصول إلى الغايات.. هذا هو معنى التجديد.

هناك شيء آخر يشبه التجديد، ولكن ليس بتجديد وإنما هو إصلاح، فالإصلاح يختلف عن التجديد؛ الإصلاح يفترض أننا قد قصرنا في شيء في الماضي، أو أن أسلافنا وأجدادنا أخطأوا في شيء ما - وقد يكون - وهذا الشيء نريد أن نستكمله.. هذا ما يُسمَّى بالإصلاح.

إذًا عندنا قضيتان كبيرتان: التجديد وهو الأساس، والإصلاح وهو أنني أغير ما أنا عليه؛ ليس لأن العصر يقتضيه فقط بل أيضًا لأننا قد قصرنا، وكان من نواقص الماضي، وكان ينبغي لنا أن نبدأ منذ ١٠٠ سنة أو ٢٠٠ سنة.

أما قضية أن نعرف المجددين في كلِّ عصر، أو الذين بعثهم الله لتجديد أمر الدين، فهي غير ضرورية؛ وذلك لأننا نتجاوز الأشخاص، نحن نتعامل مع قضايا، نحن لا نبحث عن مبعوث العناية الإلهية، ولا عن المجدد حتى نعظمه أو حتى نجعله نجمًا، فالسؤال: لماذا نعرفهم؟ ما الداعي لمعرفتهم؟! القضية كلها أن الله ﷻ يُرسل مَن يقوم بهذه الوظيفة، قد يكون شخصًا واحدًا، وقد تكون جماعة، وقد يكون فكرًا ساريًا، وتيارًا ساريًا، يستطيع أن يجدد.. ويستطيع أن يبدأ.. قد لا نعرف من الذي بدأ.. قد يكون عبدًا من عباد الله تكلم كلمة في كتاب أو في درس.. ربَّى أقوامًا.. خرج هؤلاء الأقوام بعد ذلك يبشرون بمثل هذا المنهج الجديد.. أما التركيز على الشخص أو الأشخاص فسيؤدي بنا في الحقيقة إلى أمور سيئة، منها

اختزال قضية التجديد.. وهذا لا أريده؛ فالقضية هي الأساس، فإذا عرفنا الشخص أو الأشخاص كان بها.. وإذا لم نعرف فإن القضية هي الأساس الأول، وهي أن نعيش عصرنا.. وأن ننشئ من الوسائل ما يتعامل مع هذا الواقع الذي نعيشه؛ حتى نصل إلى مقاصد ربنا ومراده من خلقه، ومقاصد المكلَّفين في حياتهم حتى يصلوا إلى ما نسميه (سعادة الدارين): سعادة الدنيا وسعادة الآخرة – إن شاء الله.

وبسؤال فضيلته:

هل العمل بالعقود الفاسدة في ديار غير المسلمين يكون لضرورة؟ بمعنى أنه ليس عنده فرصة عمل غير هذه؟!

أجاب:

لا، أبدًا، هو ينشئ المحل الذي يريده، يعني لو لديه فرصة عمل أخرى له أن يختار ما يشاء، ويفعل ما يشاء، يفعل ما هو أنسب له؛ لأن جميع العقود أصبحت مباحة حينئذٍ.. أما هنا، في بلادنا، الدستور يقول: دولة إسلامية، وتوجد محكمة دستورية تراقب. نحن مؤمنون بالله ورسوله، وبهذه الأحكام والشرائع..

فإذن نحرم هذا لا بأس، ونحرمه أيضًا بين المسلمين.. فغير المسلمين يبيعون الخنزير، ويأكلونه، ويربونه، فهم أحرار، فدينهم لا يمنعهم أن يأكلوا الخنزير أو أن يشربوا الخمر، لكن أنا ديني يمنعني من هذا.. فمن الناحية الدينية أنا ممتنع عن هذا وأقول إنه حرام، وهو كبيرة من الكبائر، والخمر أم الخبائث.. هذا ديني.. وهذه عقيدتي.

وبسؤال فضيلته:

عن رأيه في دور رجال الدين في السياسة، وما يحدث من خلط بين دور المنابر الدينية في الترويج لفكر سياسي معين وبين الحث فقط على المشاركة السياسية من أجل صنع المستقبل؟ وعن رأيه في الدور السياسي الملقى على عاتق رجل الدين الذي صعد المنبر؟

أجاب:

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله وآله وصحبه ومَن والاه.. السياسة في الحقيقة لها معان كثيرة، ومعان السياسة التي نراها مناسبة أنها رعاية شؤون الأمة في الداخل والخارج.. في الداخل نسميها السياسة الداخلية، وفي الخارجِ نسميها السياسة الخارجية .. رعاية شؤون الأمة هذه لا بد علينا أن نهتم بها؛ لأننا منتمون إلى الأمة، ولذلك مسؤولية كلِّ شخص، ومسؤولية كلِّ فرد في الجانب السياسي بهذا المفهوم لا يمكن أن تتخلف..

والسياسة لها معنى آخر، وهو العمل الحزبي، وهذا له قنواته التي وُضعت، والتي لها حدود، ولها شروط، ولها بداية ونهاية.. وقد لا أكون حزبيًا، ولا أنضم إلى أي حزب ما، ولكنني أكون إذا انشغلت برعاية شؤون الأمة مشتغلاً بالسياسة من جانب آخر أو بمفهوم آخر.. أو بمفهوم أوسع..

الـــ ٧٠ مليونًا.. بما فيهم الأطفال لا بد أن يهتموا برعاية شؤون الأمة، إما ممارسة وإما أن نربي أطفالنا حتى الصغار ابتداء من أول سن يتلقون فيها المفاهيم بأنه لا بد عليه أن يرعى شؤون الأمة.

والأمم التي تقدمت وتمكنت ما كان ذلك إلا لأنها اهتمت بتربية الإنسان كفرد من أفراد أمة قوية واسعة "كلكم راعٍ وكلكم مسؤول عن رعيته"[1] الرعاية هنا تعني الاهتمام والعناية، بعض الناس يقول: هذه كلمة غير مناسبة لعصرنا الحاضر. لا أبدًا هي ستظل مناسبة إلى يوم القيامة، الرعاية أو العناية يجب أن يهتم بها الإنسان إلى يوم القيامة..

إذن فلا بد على كلِّ المصريين أن يهتموا بهذا الجانب، وهو رعاية شؤون الأمة المصرية.. شؤون الأمة العربية تصبح هي السياسة الخارجية، وشؤون الأمة الإسلامية كذلك، يجب أن يكون هناك اهتمام بهذه الأمة التي ننتمي إليها والتي نحن جزء لا يتجزأ منها، والتي تمثّل مصر قيادة لها طوال التاريخ تعليمًا وتدريبًا ودعوة وفكرة.. إلخ، فرجل الدين الذي صعد المنبر، دوره السياسي أنه مسؤول عن رعيته، وهم أولئك الذين يلتجئون إليه في هذا الجانب المهم في الحياة، بل الأساس

---

(١) متفق عليه.

في حياة الإنسان، وهو الجانب الديني، لا بد عليه أن يؤدي هذا الدور، هذا الجانب، أداءً حسنًا، أداءً يتوافق مع آداب هذه المسألة..

هذه المسألة ماذا فيها؟! "يسروا ولا تعسروا.. بشروا ولا تنفروا"[1] النبي ﷺ يبين لنا الخطوات اللازمة لذلك: "أحب الأعمال إلى الله أدومها وإن قل"[2] "يا بن آدم، لو جئتني بقراب الأرض ذنوبًا ثم جئتني تائبًا لغفرت لك"[3] مجموعة من القيم؛ بالطبع هذه بعضها، لكن توجد قيم أخرى كثيرة جدًا، "من سلك طريقًا يلتمس فيه علمًا يسر الله له طريقًا إلى الجنة"[4] "لينوا في أيدي إخوانكم"[5] هذه المفاهيم كلها كيف يحولها هذا الداعية إلى سلوك؟ هذه المفاهيم تشغل ٩٥% من مصادر الدين قرآنا وسنة، والـ ٥% الباقية من القرآن والسنة تتكلم عن كل أفعال البشر الأخرى؛ يعني ٩٥% تبني عقيدة الإنسان ورؤيته في الحياة هذه والأخلاق.. و٥% للصلاة والصوم والجهاد والبيع والشراء والزواج والطلاق.. وكل مسلك الإنسان.. لكن ما ترى في هذه الحياة الدنيا؟ ما غرضك؟ ما هدفك في هذه الحياة؟ كيف تعيش؟ كيف تحيا؟ كيف تسير؟

كل هذا تؤكده ٩٥% من المصادر. نحن تمسكنا بشيء من الـ ٥%، وليس بها كلها.. عندنا في الفقه مليون و٢٠٠ ألف مسألة فقهية، تمسكنا بـ ١٠٠ مسألة فقط، والـ ١٠٠مشهورة ومعروفة، يسألك عن الغناء والموسيقى، واللحية، والسواك، وتقصير الثوب، ..إلخ ويترك بقية المليون و ٢٠٠ ألف مسألة لا يسألك عنها، نحن قد نكون متفقين في المليون و٢٠٠ ألف مسألة ولنا كلام على هذه المائة، لكننا متمسكون بالسؤال عن المائة، وهي التي نقيس بها الناس، وبها نختبرهم، فعندما أجلس في مجلس أجد الأسئلة كلها من المائة هي أول شيء، حتى يصنفوني.. أنا معهم أم ضدهم.. أم بَيْن

(١) متفق عليه.

(٢) متفق عليه.

(٣) أخرجه مسلم، ولفظه: "ومن لقيني بقراب الأرض خطيئة لا يشرك بي شيئًا لقيته بمثلها مغفرة".

(٤) متفق عليه.

(٥) أخرجه أحمد في مسنده.

بيّن، وتركنا المليون مسألة. مع أن هذه المليون ٥% من الشريعة.. وبقية الشريعة تقول لي كيف تكون إنسانًا؟ كيف تكون آدميًّا؟.. والله لو أن الناس عرفوا حقيقة الإسلام بهذه الكيفية لما تأخر أحد في النسبة إلى الإسلام..

وبسؤال فضيلته:

حول قضية تدنيس المصحف الشريف في قاعدة جوانتانامو الأمريكية مِن قِبَل المحققين الأمريكيين؟

أجاب:

لقد أصدرت بيانًا عامًّا، هذا البيان لم يتكلم عن مكان ولا زمان ولا أشخاص إنما يتكلم عن قضية.. لم أذكر اسم صحيفة أو شخص.. لأنني أعلم أنني إذا قلت: في المكان كذا حدث كذا.. سأجد في اليوم التالي من يقول: إنه لم يحدث.. وقد حدث هذا بالفعل، من بعض المجلات كمجلة النيوزويك التي نشرت مقالاً عن تدنيس بعض المحققين الأمريكيين للمصحف الشريف.. وبعد ذلك نفت واعتذرت عن النشر..

فأنا لم أحدد أشخاصًا أو جهات.. وإنما البيان كان عامًّا.. تكلمتُ فيه عن القضية قضية المقدسات كالمصحف والكعبة وعالم الأشخاص كالنبي ﷺ نحن نعظم هذه الأشياء تقديسًا وتنزيهًا واعتبارًا.. لأن كلمة القدس عندنا في اللغة العربية معناه الطاهر المنزه، وفي اللغة العبرية معناها الباقي الذي لا يتغير، فعلى كل حال كتابنا هو قُدسٌ، بمعنى أنه منزّه، مُطهَّر، باقٍ، لا يتغير ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَـٰفِظُونَ ۝﴾[1] حُفظ هذا الكتاب، وشعور المسلمين عبر التاريخ أمامه أنه خط أحمر، ولذلك نصُّوا على أن مَن أهان المصحف حتى ولو صلى وصام فقد كفر.. ليس فيها فصال؛ لأن هناك خطًّا أحمر، فهذا هو المصدر، هذا هو كلام الله، هذا هو المقدس، هذا هو منهج الحياة، وكلمة (كَفَرَ) ليست سهلة إطلاقًا، ويسمى المسلم الذي دخل الإسلام بالشهادتين، ولا نعرف كيف نخرجه؟ يُسمى بالكافر إذا جاء ببعض الأفعال كالسجود لصنم، أو كإهانة المصحف، فإهانة المصحف كمن أشرك وكفر وسجد لصنم، لأن قدر المصحف عندنا كبير.. المصحف عندما نضعه لا

(١) الآية ٩ من سورة الحجر.

نضع فوقه كتابًا.. لا نضع فوقه أيَّ شيء تقديسًا له، نضعه هو فوق الكتب.. المصحف لا نلمسه إلا ونحن متوضئون "لا يمس القرآن إلا طاهر"[1] هكذا في الحديث.

وفي رواية إسلام سيدنا عمر أنه جاء لفاطمة بنت الخطاب أخته، وأراد أن يرى تلك الصحف التي فتنتها عن دين آبائها وأجدادها، فأبت فضربها، سيدنا عمر كان طويلاً، طوله ٣ أمتار، وكان قويًا، وعنيفًا، ورغم ذلك أبت أخته أن تعطيه القرآن إلا أن يذهب فيغتسل، فذهب فاغتسل، فقرأ من سورة "طه" وأسلم.

وغير المسلمين لا يفهمون ما قيمة ذلك الكتاب عند المسلمين.. لكن بالطبع عندنا في مصر المسيحيون يتعاملون مع كتابهم المقدس هكذا، مثل تعامل المسلمين مع القرآن.. وفي كل العالم نجد العقلاء يتعاملون مع كتابهم المقدس هكذا.. لكن في مذهب الحرية التي نشأت في القرنين الأخيرين ربما أصبحت القداسة غير موجودة - ربما لأي كتاب - فهم يقولون: هذا مجرد كتاب مطبوع، لكن الأمر عند المسلم يمثل خطورة، يمثل مكانًا لن تعرف يا غير المسلم كيف تقتنع به، فلا داعي إلى ذلك، سواء اقتنعت أم لا فهو مقدس عند المسلمين.. وما يفعله غير المسلمين بالقرآن يعد ازدراءً بالأديان، وقدحًا في حقوق الإنسان.

والبيان الذي صدر مكون من ٤ صفحات، وموجود على الإنترنت.. لكن نحن نعظم الكعبة، ونعظم المصحف، ونعظم النبي ﷺ وهذا التعظيم لا علاقة له بالعبادة؛ العبادة شيء آخر، واستقلال الله بالعبادة شيء آخر، هذه الأشياء إنما هي محترمة منزهة مطهرة ودائمة.

ومن المعروف أننا كمسلمين نقدس كلَّ كتب الأنبياء الآخرين ما دامت منزلة من عند الله ﷻ هذا جزء من إسلامنا، فاحترامنا للتوراة، وأنها نور، والإنجيل هذا جزء من إسلامنا، لو أنكرناه لا نكون مسلمين.. جزء من إيماننا.. وهذا الكلام موجود أيضًا في البيان الذي صدر.

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ ج١ حديث رقم ٤٦٩.

وبسؤال فضيلته:

هناك أحد المفكرين من المغرب، أو من فلاسفتها، كان قد أصدر كتابًا اسمه (اللا مفكَّر فيه في الفقه الإسلامي)، وضرب أمثلة حتى وصل إلى بعض أفكار وآراء العلماء السابقين الكبار جداً مثل الإمام ابن تيمية أصبحت الآن في باب " ما لا يُفكَّر فيه" لصعوبة تنفيذها، وضرب أمثلة كثيرة.. فهل ممكن أن بعض الفتاوى أو بعض آراء العلماء من السلف الصالح، توضع في باب "ما لا يفكَّر فيه"؟

أجاب:

القضية أن الواقع متغير، هذا الواقع المتغير نراعيه دائمًا للوصول إلى المقاصد الشرعية فهذا الذي يقوله عندنا آلية لضبطه، وهو مسألة مستمرة دائما.. هذه هي طبيعة الفقه الإسلامي.. طبيعة الفقه الإسلامي أنه في جانب كبير منه يتفاعل مع الواقع، وهذا التفاعل مع الواقع يصل بنا إلى تحقيق المقاصد الشرعية، ومن هنا ننحي رأيًا ونأخذ بآخر من أجل الوصول إلى المقصد الشرعي؛ لأن الاستمرار على رأي له علاقة زمنية بواقع معين، والواقع يتغير، وهو ما زال مستمراً عليه، يقول الإمام القرافي: "هذا ضال مضل"، يعني مَن يثبت على رأيٍ والزمن يتغير فإنه ضال مضل، وهذه مسألة مهمة جدًا، وهذا هو فن الفتوى، وهذا هو الذي نجده في بلاد كثيرة الآن، أن بعض الإخوة الذين يظهرون في الفضائيات من غير المتخصصين، أو من أنصاف المثقفين، لا يدركون الواقع، هو يقرأ من الكتاب ثم يقول، وهذا خطأ، فهو يقرأ من الكتاب ويطبق في عصر غير العصر، وفي واقع غير الواقع مع عدم مراعاة المآلات ومع عدم مراعاة المقاصد الشرعية.

وبسؤال فضيلته:

عندي سؤال خاص بالهندسة الوراثية، في سورة النساء الآية رقم ١٩ أن الشيطان يتوعد لربنا أنه سيأمرهم ليغيروا في خلق الله، والسؤال هنا أليست الهندسة الوراثية نوعًا من أنواع التغيير في خلق الله؟ أنا أعمل فيها، فأنا أُدخل جينات غريبة على نباتات غريبة ليست لها، وبعض الجينات من النباتات أُدخلها في بكتريا.. هل هذا تغيير في خلق الله؟ أم أن تغيير خلق الله الذي هو حرام هو الاستنساخ البشري؟

أجاب:

أولاً هي ليست الآية رقم ١٩ وإنما هي الآية رقم ١١٩ ﴿ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ ﴾[1]، تغيير خلق الله إفساد في الأرض، تضييع لوظائف ما خلقه الله ﷻ.

أنا أريد أن أتكلم في قضيتين كبيرتين جدًّا، ومهمتين جدًّا، القضية الأولى هي قضية البحث العلمي، وبوضوح وجلاء البحث العلمي يجب علينا – إذا أردنا أن نكون مسلمين حقًّا – يجب علينا من ديننا ألا يكون هناك أي قيد على البحث العلمي، وأرجو ألا أُفْهَم خطأ؛ البحث العلمي ينبغي أن ينطلق في آفاقه كما يشاء.. هناك فارق كبير بين البحث العلمي الذي لا قيود عليه، وبين استعمال ما توصلت إليه من البحث العلمي (التطبيق العلمي) فالتطبيق هو الذي يجب أن يُحدَّ بمصالح الناس وبعدم الفساد في الأرض، بعدم تضييع وظائف قد خلقها الله ﷻ بعدم تغيير خلق الله ﷻ..

البحث العلمي جعل "أينشتاين" يكتشف لنا الذرة، ولكن لا نستعملها في (هيروشيما ونجازاكي)، نستعملها في السلم. هيا بنا نستعملها في السلم، ولا نستعملها وتضيع حياتنا في مثل هذا الهراء التدميري للأرض، أما الهندسة الوراثية.. فهيا بنا نبحث كما شئنا في الهندسة الوراثية، ثم بعد ذلك نرى من تجاربنا ما هو مفيد فنفعله، وما هو غير مفيد ويؤدي إلى ضياع رائحة الفراولة وطعمها، ثم يؤدي إلى السرطانات، ثم يؤدي إلى بقرة بحجم ضخم جدًّا، ولكن كلها هلاميات، هذا مرفوض مرفوض مرفوض، ولكن الهندسة الوراثية التي تؤدي إلى تحسين الصحة، التي تؤدي إلى القضاء على الضعف أو القضاء على الأمراض، فإنها لا بد علينا أن نمارسها، ولا بد علينا من أن نطبقها، وهذا من فضل الله ﷻ الذي أسبغ علينا نعمه ظاهرة وباطنة.

إذن القضية هي الاستعمال.. أما البحث العلمي في ذاته فلننطلق، فأنا أقول للأخت السائلة: البحث العلمي الذي تفعلينه لا شيء فيه، وانطلقي.. ثم بعد ذلك في التطبيق إذا طبقنا فرأينا من هذا البحث العلمي ضررًا لا نطبقه مرة ثانية، أو خيرًا علينا أن نستمر فيه، وأن نطبقه، وأن ننميه..

---

(١) من الآية ١١٩ من سورة النساء.

وبسؤال فضيلته:

عمليات التجميل حرام أم حلال؟ فأنا عندي ابنتي تتعرض لنقد من زميلاتها بسبب أنفها.. فقد سبب لها ذلك ضيقًا نفسيًّا.. فهل إذا قامت بعملية تجميل لأنفها. حلال أم حرام؟

أجاب:

عمليات التجميل على نوعين، النوع الأول: ما كان لضرورة طبية أو نفسية، وهذه يقدرها الطبيب البشري أو الطبيب النفسي بقدرها.. وهذا لا بأس فيه أما النوع الثاني هو غير الضروري، ومحاولة اتخاذ كتالوج، فبعض أطباء التجميل عنده مقاييس، فيقول لمن يأتيه: ما رأيك أن أجعل لك هذه المقاييس، وتصير أو تصيرين بهذه الكيفية؟ هذا في الحقيقة يؤدي في النهاية إلى معارضة الخلق، ويؤدي إلى السرطانات. وعندما يحرمه الدين وتحرمه الأخلاق ويحرمه الاجتماع البشري.. ليس هذا التحريم فيه نوع من أنواع التعدي على الطب، أو التعدي على المفاهيم المستقرة.. قد يكون التعدي في أن تصير هذه المسألة تجارة.. ونحن لا نريد أن نتاجر بالبشر.

فالمسألة إذن هي أن تسأل أولاً الطبيب البشري أو النفسي، والذهاب للأطباء النفسيين أصبح الآن والحمد لله شيئًا طبيعيًّا، عكس ما كان منذ ٥٠ سنة، استقر الآن ذهاب الناس إليهم من شدة التوتر الذي نعيشه، ولم يعد الذهاب إلى الطبيب النفسي معيبة.. فإذا وجد لها الطبيب النفسي مخرجًا من حالتها النفسية المؤلمة بسبب ما في خلقتها من تشوه.. يحولها هذا المخرج من الضعف إلى القوة .. إذا وجد لها مخرجًا يخفف عنها العبء الذي كان بها.. وإذا لم يجد، ونصحها، وقال لها: عليك أن تجري هذه العملية، فلتذهب وتعمل هذه العملية عند غيره من أطباء التجميل.. وفي هذا الحين نكون قد طلبنا منه المعونة الطبية، وحينئذ يؤديها بإخلاص نية من غير تهمة.

كذلك مثلاً إذا كان عند أحد الناس إصبع زائد، مؤلم، متعب، يمنع من قبضة اليد، فنزيل هذا الإصبع، وهو نوع من أنواع التجميل، وكذلك نجد رجلا لا يعرف كيف يتنفس، أو عنده صعوبة في التنفس فنقيم الأرنبة.. وكذلك ما يحدث في الحوادث.. كل ذلك لا بأس به لأن فيه ضرورة.

وبسؤال فضيلته:

أنا أدخر مبلغًا في البنك.. فهل ما سيخرج لي منه حرام (ربا) أم حلال؟

أجاب:

الأموال التي تخرج من فوائد البنوك، مجمع البحوث الإسلامية له فيها فتوى بأنه لا بأس عليكِ من أخذها .. وهناك بالطبع خلاف كبير بين العلماء، ولا يزال هذا الخلاف، وسيظل. إن كثيرًا من العلماء يرون أن فيها شبهة، وأن البنك لا بد أن يغير من أوضاعه، والبنك منشغل في أشياء أخرى.. وهذه أزمة.. ولكن أنتِ لكِ أن تقلدي مجمع البحوث الإسلامية ولا حرج عليكِ في هذا.

وبسؤال فضيلته:

أنقذوا حيرتي، هل إذا وضعت أموالي في أحد البنوك غير الإسلامية، في صورة دفتر توفير، هل أصبح آثمة وأرزق من حرام؟ أرجو من فضيلة المفتي أن يرد عليَّ بـ (نعم) أو (لا)؟

أجاب:

لا تكون آثمة.

وبسؤال فضيلته:

عمن يجوز له أن يصعد المنبر؟ وهل هناك قانون يعاقب من يصعد المنبر من غير ترخيص له من المسؤولين؟ وكيفية تقنين هذا الأمر؟

أجاب:

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله وآله وصحبه ومن والاه. هذا الموضوع مهم للغاية؛ لأن من يصعد المنبر يُسمَّى بالإمام، وإنما الإمام ليؤتم به.. وخطيب الجمعة يجمع بين الإمامة والتأثير المباشر في الناس عن طريق الموعظة وعن طريق خطبة الجمعة.. وخطبة الجمعة لها دور فعال وقوي، كان من الممكن أن يستفاد

منه في تكوين العقلية التي تواجه العصر الذي نعيش فيه، والذي يعيش بموجبها المسلم وهو ليس متنافرًا مع عصره، ولا مع مصره، ولا منقطعًا عن أصله أيضًا.. يعيش حياة ينال بها سعادة الدارين؛ الدنيا والآخرة معًا، وليس يبيع دنياه أو يشتري آخرته فقط، بل يعيش الحياتين معيشة سعيدة.

الخريطة التي عندنا في مصر تبين أن هناك ٩٠ ألف مسجد وزاوية في مصر كلها. وهناك قوانين منظمة لمسألة الخطابة منذ سنة ١٩٥٩م، وهناك قانون لتنظيم مهام وزارة الأوقاف، ويحتم على وزارة الأوقاف الإشراف المباشر والدائم على كل هذه المساجد.. وأضيف إلى هذا القانون قوانين أخرى متتالية، وصل الحال ببعضها إلى أنها عاقبت من يصعد المنبر دون تأهل، فهناك مثلاً قانون ٢٣٨ لسنة ١٩٩٦م يعاقب من يصعد إلى المنبر دون تأهل.

وبالنسبة إلى التأهل فقد فتحت وزارة الأوقاف ومديريات الأوقاف في مصر كلها أبوابها لتعليم من يرى نفسه قادرًا على الأداء، تعليم من يرى في نفسه كفاءة، ويستطيع أن يخطب، ويؤدي هذه المهمة.. فتحت ما يُسمَّى بتدريب الدعاة، للرجال والنساء، فهناك نساء يأخذن تصريحًا بالتدريس، والرجال يأخذون تصريحًا بالخطابة.

فالقانون موجود منذ نحو عشر سنوات، منذ عام ١٩٩٦م، بل وقبل ذلك أيضًا ولكن نحن لا نريد تطبيق مثل هذا القانون، نريد للناس أن تؤدي مهامهم وشعائرهم الدينية أداءً حسنًا.. فنحن نخاطب ذلك الخطيب الذي قبل أن يتأهل يصعد المنبر.

هذا الخطيب نقول له تنبه، إن الأمر خطير، من الناحية الواقعية، بل ومن الناحية القانونية أيضًا، فقد بلغت الخطورة في هذا إلى أن هناك قانونًا قد وضع عقوبة لمن يفعل هذا، وهي الحبس شهرًا والغرامة من ١٠٠ إلى ٣٠٠ جنيه.. هذا معناه أن الأمر في منتهى الخطورة.. وقديمًا كان لا يُسمح أبدًا لغير المتأهل دينيًا أن يصعد المنبر، ولو فعل فإنه يقبض عليه، ويوضع فيه ما يُسَمَّى بـــ (التجريس)، يمسكون جرسًا ويطوفون في البلد، ويقولون: هذا الذي اعتدى على دين الله.

نحن لا نريد أن تصل القضية إلى القانون أو الحبس أو الغرامة أو التجريس.. نحن نريد أن نتأهل.. إذا شعر أحدنا في نفسه أنه قادر على الخطابة، وأنه يملك الطاقة والكفاءة والموهبة.. فعليه أن يستوفي هذا التأهل.. التأهل أنه يتعلم؛ فكيف أُعَلِّمُ الناس وأنا أفتقد العلم؟! كيف أخاطب الناس وأنا أفتقد هذا العلم؟!

فالقضية هي أنك تتم الإجراءات.. ما دمت ذا كفاءة فلتتقدم.. استوف الكفاءة بالتأهيل.. وكل ذلك متاح ومباح ومقدور عليه بسهولة ويسر.

وبسؤال فضيلته:

بالنسبة إلى الأموال التي في البنك، هل الزكاة تعتبر على رأس المال نفسه أم على الأرباح التي تصرفها؟ فالأرباح نصرفها كل شهر تقريبًا، ولا ندخرها، ولا يمر عليها سنة. فهل إخراج الزكاة على رأس المال نفسه أم تحسب كذلك الأرباح التي صرفناها معه؟

أجاب:

طالما أني أصرف الأرباح شهريًّا، وبعد ذلك أجد الرصيد كما هو دون زيادة، فأخرج الزكاة على الرصيد فقط؛ لأنني أجد رصيدي آخر السنة كما هو، فتكون على هذا الرصيد فقط، أما إذا تراكمت الأرباح سنويًّا، فمجمع البحوث الإسلامية يقول أخرج ٢,٥ من أصل المال + الربح، إذن لو أنا عندي ١٠٠ ألف جنيه في البنك، ربحت ١٠ آلاف جنيه، وأخذت الـ ١٠ آلاف جنيه، هذه عبر شهور السنة وصرفتها. أخرج فقط على الـ ١٠٠ ألف، فإن لم آخذهم، وتراكمت، وصار الرصيد ١١٠ ألف، ومر عليه سنة، فأخرج على الـ ١١٠ كلهم، لأنهم ظلوا حتى آخر السنة.. وهذا ما ذهب إليه مجمع البحوث الإسلامية.

وبسؤال فضيلته:

عن شرعية عقد الإيجار، وما يتعلق به من أحكام خاصة مدة العقد؛ وهل يجوز أن يكون عقد الإيجار عقدًا مؤبدًا؟ وهل هناك مدة معينة أم هي متروكة لرضا الطرفين؟ والفرق بين العقود المحددة بمدة والعقود المؤبدة؟

أجاب:

في الشريعة ما يُسمَّى "بالعقود المسماة"، والمسماة معناها أن لها اسمًا، ومن هذه العقود عقد الإيجار، وعقد الإيجار في مفهومه الشرعي، وكذلك ما سرى من الشريعة إلى القانون.. لأن الدكتور عبد الرزاق السنهوري في القانون المدني،

المعمول به الآن في مصر أخذ من الشريعة الإسلامية مفهوم عقد الإيجار في الشريعة والقانون أنه عقد مؤقت، بمعنى أنني أجرتك شقتي تنتفع بها لمدة شهر.. سنة.. سنتين.. عشرة.. عشرين ١٠٠ سنة ليكن هذا، ولكن لا بد أن يكون الإيجار مؤقتًا، يعني له مدة، ولذلك دائمًا في عقود الإيجار المطبوعة تجد مكتوبًا فيها: مدة عقد الإيجار..، فهذا بند أساسي في عقد الإيجار.. ومنذ أن كُتبت عقود الإيجار تجد فيها المدة المذكورة.. لا يوجد عقد إيجار تأبيدي، لا يوجد عقد إيجار طوال العمر.. منذ أن كتبت العقود الإيجارية إلى يومنا هذا.

ولكن العقود المؤبدة هي عقود البيع، وعقود الزواج، فعقد الزواج لا يجوز فيه التوقيت، فلا يجوز أن يقول رجل لامرأة: سأتزوجك لمدة شهر، لأن عقد الزواج الأساسي فيه الديمومة، لكن الطلاق والانفصال ممكن، ولكنه عارض، أما الأساسي في عقد الزواج أنه مؤبد.. وكذلك البيع مؤبد.. لا يجوز أن أقول لك إنني سأبيع لك هذه السلعة لمدة شهر.. فهذا ليس بيعًا، لأن البيع يجعلك تتصرف في السلعة كما تشاء.

فهناك فرق بين الإيجار والبيع، في الإيجار أنا أعيرك الشيء، إعارة أو إيجارًا لكن لو أبد الأبدين يكون بيعًا وليس إيجارًا .. يجب أن نسمي العقود بأسمائها.. لأن لكل شيء من هذا له عند النزاع طريقة لحلِّه.. البيع له طريقة تختلف عن طريقة الإيجار.. فيجب أن نفصل بينهما حتى لا نحير القاضي عندما نذهب إليه كطرفين متنازعين. كذلك الضمان، لو احترقت الشقة مثلاً، من الذي يقوم بإصلاحها، في الشريعة أن المالك هو الذي يصلحها ما دام المستأجر لم يتسبب في هذا الحريق.

كما أن عقد الإيجار المحدد بمدة يراعي مصلحة الطرفين، ولا يوقعنا في الغرر، لأن هناك شيء يقترف في العقود اسمه الغرر.. أنني أغرر بك.. وهي الجهالة.. تجد مثلاً شخصًا يدفع في الشقة إيجار ٢٠ جنيهًا، كانت الفترة التي كُتب فيها العقد الـــ ٢٠ جنيهًا مبلغًا ضخمًا، في الستينيات مثلاً، أما الآن فهي لا تكفي لشراء أشياء بسيطة.. فمثل هذه الأشياء لا بد أن تكون مؤقتة، حتى يتم التجديد، ويتم مراعاة الظروف، ومراعاة الأثمان، ومراعاة الأشياء.. وهكذا.

أما إذا تعللنا بالأمان الاجتماعي، فهناك أمران: الأول أن مدة العقد تكون كبيرة.. لا مانع.. المهم أن تكون مدة محددة، ولو ١٠٠ سنة أو ١٥٠ سنة المهم أنها مدة محددة.. يرتضيها الطرفان.. الأمر الثاني أن مدة الإيجار دافع للعمل والاجتهاد، فهذا دافع للعمل في ذاته.. نحن عندنا من طنجة إلى جاكرتا، ومن واشنطن إلى طوكيو عالم متحرك.. يعمل.. هناك

مقتضيات.. لا بد أن أهتم بالعمل.. بدلاً من الذهاب والجدال مع زملائي ورئيسي.. يقولون عند العوام: (طلب الرزق أذل أعناق الرجال).. جعله مندرجًا في الجماعة، نحن نريد أن نرجع إلى الجدية.. نجعل العامل يعمل ٨ ساعات من الـ ٨ ساعات المقررة عليه، لا يعمل ٢٨ دقيقة فقط.. أنا أريد أن يصبح هناك كفاءة، وليس بطالة مقنعة، أريده أن يعمر الدنيا لا أن يسترخي لأن عنده شقة بـ ٢٠ جنيهًا شهريًا.. هي منظومة متكاملة..

وهناك نقطة أخرى، وهي أن للحاكم مراعاة الظروف، وله أن يغير ما يتناسب مع ظروف عصره.. فمثلاً حدث في وقت معين منذ ٥٠ عامًا أن الحاكم رأى أن العقد (عقد الإيجار) يمتد. هو المسؤول الأول عن ذلك.؟. فهل هو ظلم الناس؟.. عندما نرجع إلى الظروف الاجتماعية التي جعلت الحاكم يُقرُّ الناس في بيوتها سنجدها صحيحة وليس فيها ظلم.. عندنا قاعدة في الفقه تقول: (وللحاكم تقييد المباح)، فأنا مباح لي أن أجعل العقد سنة أو سنتين فقط، الحاكم يقول: لا، أنت مباح لك أن تجعله هكذا، ولكني سأتدخل وسأجعله طويلاً بعض الشيء.. فهو هنا استعمل حقه. ثم إن الظروف تغيرت.. نحن الآن في ظروف متغيرة.. ولذلك بدأ المشرع في عمل قانون اسمه (قانون الإيجار الجديد)، وأبقى القديم أيضًا من أجل الأمن الاجتماعي كما هو، هذا تفكير صحيح، وأنا أؤيد هذا التفكير..

فهذا التفكير تفكير شرعي... لأنني أحاول إزالة القديم ولكن بطريقة هادئة.. وأحاول الرجوع إلى أصل عقد الإيجار بطريقة هادئة.. الآن يُفتح الملف مرة ثانية.. والأمر يحتاج إلى مراجعة.. هل تغير الوضع في المجتمع؟ إذا كان تغير فإننا نعود إلى العقد القديم الذي هو مؤقت.. إذا كان لم يتغير فإننا نبقى على ما نحن عليه.. وربما يكون هناك رأي ثالث، وسط، كمرحلة انتقالية.. مثلاً سنعطي للناس مدة ٢٠ سنة أو ١٠ سنوات، ثم بعد ذلك نغير.. نفعل هذا.. يجب أن نفكر ونفعل ما فيه مصلحة وأمن الناس واستقرارهم.. وهذا لا يعارض الشريعة.. بل هذا هو مقصد الشريعة.. أفعل ما فيه مصلحة عموم الناس. أفعل ما فيه استقرارهم، أفعل ما فيه الانتقال بهدوء، لأن ربنا نهانا عن الغلو، وعن التصرفات التي تُحدث شقوقًا في حياة الناس.

وبسؤال فضيلته:

والدي توفي، وترك معاشًا آخذه كل شهر، وأنا إلى الآن لم أتزوج فهل لو وضعت هذا المبلغ في البنك كل شهر.. وأخذت عليه فائدة، على أساس أنني سأستفيد منه بعد ذلك.. فهل هذا حرام أم ماذا؟

أجاب:

لا بأس بذلك.. هناك أيضًا دفاتر التوفير الإسلامية، وهناك البنوك نفسها وكلها فيها فروع.. ويمكن أن تتخلصي من هذه المسألة وحيرتك بأن تضعي فيها هذه الأموال.

ولعل حيرتها أتت من الكلام الذي تسمعه ممن حولها، فحتى تخرج من الكلام، وحتى يطمئن قلبها، وحتى لا يشوش علينا وعليهم.. فإننا ننصحها بأنها تضعها في دفاتر التوفير الإسلامية.. أو في فروع تلك البنوك.. إلخ

وبسؤال فضيلته:

كنا قد دخلنا في مشروع تجاري مع أحد الأشخاص.. وقد قال: ستأخذون الربح ولن تشاركوني في الخسارة.. فالمشروع خسر.. فهل لو طالبناه بأموالنا يكون حرَامًا، وهل نشاركه في الخسارة أم لا؟

أجاب:

يجب أن تشاركي في الخسارة، لأن الغرم بالغرم، ولأنك عندما دخلتِ معه دخلتِ شريكة.. أما كلامه الباطل هذا فربنا قد أخجله فيه وخسَّره، فهو كان يظن أنه لن يخسر، فقال: أنتم بعيدون عن الخسارة.. ولا شيء هناك اسمه أنتم شركائي في الربح ولا تشاركوني في الخسارة.. فهذا خطأ..

وهذه أمور يفعلها الناس من أجل جذب رأس المال إليهم.. وبعد ذلك يقعون في المحظور. بأنهم يخسرون فعلاً.. فنقول لأصحاب المال: لا تطلبوا إلا نصيبكم بعد الخسارة. فنفرض أنه قد خسر ثلث المال، وأنتم كنتم قد أعطيتموه ٣ آلاف، فتأخذون ألفين، أو ٣٠ ألفًا فتأخذون ٢٠ ألفًا.. فهذا هو حقكم وتشاركونه في الخسارة؛ لأن المضاربة والربحية ينبغي أن تكون في مقابل الخسارة أيضًا.

وبسؤال فضيلته:

عن رأي الدين في "ختان الإناث".. فأنا عندي بنات وأريد أن أعرف هل أقوم بهذه العلمية لهن أي أختنهن أم لا؟

أجاب:

إذا أردنا أن نتبع منهج النبي ﷺ فهو لم يختن بناته.. ولم يأمر الناس بختان بناتهم.. أما ما روي من حديث بسند ضعيف عن أم عطية.. وكانت مشتغلة بشيء من الطب وتداوي الجرحى.. إلخ وأنه ﷺ مرّ عليها، فوجدها تختن بنتًا، فقال لها: "أشمي ولا تنهكي فإنه أحظى للزوج وأنضر للوجه"(١) فكأنه وجد أنها عادة موجودة.. وهو لم يأمر بها أبدًا، ولم يفعلها مع بناته.. ولم يأمر نساءَه أن يفعلنها.. ولم يفعلها مع نساء المؤمنين.. هذا منهج النبي ﷺ. وختان المرأة - عبر القرون - كان حسب المناطق، بعض المناطق يأخذون به، وبعض المناطق لا يأخذون به. فالمغرب العربي كله وماليزيا والسعودية لا يأخذون به بينما شاع في مصر والسودان.

والقضية ليست خاصة بالإسلام.. فاليهودية قالت بذلك. والقضية في الحقيقة عند الأطباء، والأطباء اختلفوا، وبعضهم قال عن ختان الأنثى أنه ٤ درجات ورقم (١) هذه لا بأس بها، بل قد تكون جيدة في بعض الأجواء وفي بعض البيئات.. هذا ليس شأني، هذا شأن الطبيب. وملخص المسألة أننا لا نريد أن نُستَدرج إلى أجندات غيرنا.. هذه أجندة غيرنا وليست لي. أنا عندي المسألة سهلة جدًا، وواضحة جدًا.. السائل يسأل: أختن بناتي أم لا؟ أقول له: لا، لا تختن، فإن المنهج النبوي فيه عدم الختان؛ فالنبي لم يختن بناته، ولم يأمر بذلك.. أمر بختان الذكور وليس بختان الإناث، ولم تكن بناته الشريفات قد اختتن.

وبسؤال فضيلته:

هناك أحد الأشخاص يشاركني بمبلغ كي أتاجر به وحدي.. وأعطيه جزءًا كل شهر.. بحسب الظروف، وبحسب المكسب.. فأريد أن أعرف الحلال حتى لا يكون ربا؟

أجاب:

ما دمنا في حالة أفراد، فهذا الأمر يعتبر مضاربة شرعية، والمضاربة الشرعية بأن آخذ الأموال وأتاجر فيها، كما يفعل هذا الشخص، ثم بعد ذلك أعطي صاحب المال جزءًا من الربح.. فإذا كان هذا الجزء متغيرًا - كما يقول - طبقًا لتدوير

---

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط ج ١ حديث رقم ١٢٢.

المال والأرباح التي حققها، فلا بأس به، وهذه مضاربة شرعية جيدة.. وفي بعض الأحيان يقول صاحب المال: حتى تنتظم حياتي أعطني ١٠٠ جنيه مثلاً كل شهر، فلا مانع أن يعطى كل شهر هذا المبلغ، ثم في نهاية السنة نتحاسب، نقوم بعملية تصفية للأرباح، فأقول له مثلاً: إن مبلغك قد ربح ١٥٠٠ جنيه، أخذت ١٢٠٠، فلك ٣٠٠ جنيه،أو ربح ١١٥٠ جنيهًا فيبقى عليك ٥٠ جنيهًا، لي عندك ٥٠ جنيهًا زيادة أخذتها في آخر شهر.

وهكذا نستطيع أن نوفق بين الأمرين، بين إرادتنا لدخل ثابت حتى نواجه به الحياة، وفي نفس الوقت عدم تحديدنا لربح معين بين أفراد طبيعيين وأشخاص عاديين في مثل هذه المضاربة الشرعية.

وبسؤال فضيلته:

شاب يبلغ من العمر ١٩ عامًا، كان يقود سيارة، فتسبب في حادث توفي على إثره ٣ أشخاص، أحدهم توفي على الفور، واثنان دخلا المستشفى وتوفيا بعد ذلك.. فهل عليه فدية أم كفارة؟

أجاب:

هذا هو القتل الخطأ، والقتل الخطأ فيه دية وكفَّارة.. الكفَّارة صيام شهرين متتابعين، ومعنى المتتابعين أنني لو صمت ٥٩ يومًا وأفطرت في اليوم رقم ٦٠ أعيد الصيام من جديد لمدة ٦٠ يومًا متتابعة.. وأحاول أن أبعدها عن رمضان، فمثلاً يصوم من يوم ٢ شوال وحتى ٢ ذي الحجة.. فيكون هناك شهران متتابعان.. هذه هي الكفَّارة.. أما الدية، فلكل مقتول دية، تقوم بـ ١٢ ألف درهم، والدرهم فيه حوالي ٢,٩ جرام فضة، وعندما نحسبها ١٢× ٢,٩= حوالي ٣٦ ألف جنيه.. تُدفَع لأهل الميت مقسطة على ٣٦ شهرًا، يعني ألف جنيه كل شهر..

وأهل القاتل هم الذين يدفعونها.. ابن عمه وابن خاله وعمه وخاله.. عائلة القاتل هي التي تدفع الدية.. وإذا قامت شركة التأمين مثلاً بدفع مبلغ لأهل الميت، مثلاً شركات التأمين لو دفعت ٢٥ ألف جنيه، يبقى على القاتل وأهله ١١ ألفًا.. يكمل الـ ٣٦ ألفًا.. لكن إذا كان القاتل معدمًا، وكذلك عائلته، ليس معهم مليم.. أو مثلاً أهل الميت عفوا وتنازلوا عن الدية.. فليس على القاتل شيء.. ويصوم الشهرين المتتابعين.. ويتوب إلى الله من التهور الذي نتج عن هذا الحادث.

وبسؤال فضيلته:

عن بقاء الأجهزة الطبية متصلة بمريض لا أمل في شفائه.. وهو ما يقال عنه أنه مات "إكلينيكيًا"، لكن الجهاز يبقيه على قيد الحياة.. هل يجوز أن أفصل عنه أم لا يجوز وأبقيه حتى يموت، مع العلم أن ذلك قد يستمر فترة طويلة، وله تكاليف باهظة؟

أجاب:

هناك قاعدة ينبغي أن نفهمها جيدًا من أجل الإجابة الوافية عن هذا السؤال الدقيق الخطير في الوقت نفسه، لأنه سؤال يتعلق بروح الإنسان.. وهذه مسألة ليست طبية فقط، بل هي بقدر ما هي طبية دينية وأخلاقية أيضًا.. هي كما نرى مسألة حياة أو موت.. والقاعدة التي نريد أن نفهمها هي أن التداوي (في أصله) ليس بواجب، وكلمة في أصله نضعها في دائرة لأنها مهمة جدًا في الفهم..

فالتداوي مندوب إليه، يعني عندما أتداوى سآخذ ثوابًا من الله.. "لكل داء دواء"[١]، "ما خلق الله داء إلا خلق له الدواء"[٢].. وجملة (في أصله) تعني أنه من الممكن أن يصبح التداوي واجبًا في حالات معينة، وهي إذا ما كنت قادرًا على التداوي، ولذا كان عدم التداوي سيؤدي إلى هلاكي أو إلى ضياع حياتي أو ضياع منفعة من عضو من أعضائي.. فحينئذ يجب التداوي.. إنما التداوي في أصله مباح، مثل الزواج في أصله مندوب وليس واجبًا، لكن قد يكون الزواج واجبًا في بعض الحالات.. وهكذا، كثير من الأشياء يكون في أصله فيه حكم ثم ترد حالة عليه فيتحول من حكم إلى حكم آخر.. فالتداوي في أصله مندوب وليس واجبًا.. ومن هنا أنا أُحَمِّل مسؤولية ذلك المريض للطبيب.. فبالنسبة للرجل الذي يتصل بالأجهزة أمامي أسأل الطبيب عن حالته..

هذه الحالة التي أمامي، أنا غير قادر على استمرار الأجهزة، وغير قادر على دفع تكاليف الأجهزة، لو فصلت هذه الأجهزة عنه فهل هناك أمل في حياته بدونها، فلو قال الطبيب: نعم، هناك أمل أن يعيش بدونها، لكنه أمل ضئيل. أقول له:

---

(١) متفق عليه.

(٢) أبو داود، حديث رقم ٣٣٥٧، وحديث رقم ٣٣٧٦.

إذن افصل الأجهزة، وإذا أراد الله شفاءه يشفيه، وإذا لم يرد شفاءه فالأمر لله.

أما إذا قال الطبيب: بقاء الأجهزة يساعده على الحياة، يساعده على الاستمرار، وربما أثناء هذا يمكن أن تعـود إليـه أنشطته وأعمال أجهزته.. فأقول له: إذن دعِ الأجهزة تعمل، ويجب أن تبقيه.

أما إذا قال: هذه جثة هامدة، والأجهزة فقط تدخل له النفس قصرًا، وتخرجه قصرًا، وتجعل الدورة الدموية تعمل قصرًا، وقلبه يدق قصرًا.. أقول له: إذًا لا حاجة لي فيه، هذه تكلفة لا فائدة منها، ولو بقي على هذه الحالة ٢٠عامًا طالما أنه لـن يخف، لن يُشفى.. إذن لا جدوى من الأجهزة.. هذا الذي يحدده هو الطبيب الموثوق به، هو الذي يقول وليس أنا..

إذن أنا كشخص أبين أحكام الله، أبين أن التداوي (في أصله) حتى لا يختلط على الناس الفرق بين التـداوي الواجـب والتداوي المندوب، فالتداوي قد يكون واجبًا في بعض الأحيان، لكنه في أصله هو مندوب، ولذلك كلٌ يفعل قدر استطاعته، فلو فُرِضَ أنني لا أستطيع شراء الدواء الغالي، فيمكن أن اشتري الدواء الأقل ثمنًا، ويمكن ألا أشتري الدواء مطلقًـا، ولا أكون آثمًا، لأنه لا يجوز أن أسرق مثلاً من أجل التداوي، لا تسرق من أجل أن تتداوى، أو من أجـل أن تـداوي ولـدك أو أمك أو أختك أو أخاك.. التداوي بحسب المقدرة، ومن هنا كان التداوي (في أصله) مندوبًا، ومن هنا تأتي الإجابة عـن هذه الحالة، وهي إجابة تفصيلية بمعنى أنه ليس في كل حالة نستطيع رفع الجهاز، وليس في كل حالة تـستمر الأجهـزة، والذي ينصح بهذا هو الطبيب.

وبسؤال فضيلته:

أنا موظف، وأضع مبلغًا من المال في البنك، فالمبلغ يخرج العائد، فأصرف العائد مع المرتب.. وعندما أريد أن أُخرج الزكاة.. هل أخرجها من أصل المبلغ لأنني قد صرفتُ العائد؟

أجاب:

نعم، مجمع البحوث الإسلامية يقول: إننا نخرج زكاة المال على أصل المال، ومنه، فهو يصرف العائد شهريًّا، يصرفه وينتهي، ويبقى أصل المال، يحسب ذلك الأصل ويخرج منه ٦ آلاف فيما فوق ذلك، ويحول عليه الحول، أي يمـر عليـه عام، ثم يخرج منه ٢,٥% فمقدار المال الذي عليه زكاة ٨٥ جرامًا ذهبًا، وجرام الذهب اليـوم أصـبح بـــ٧٠ جنيهًـا،

فنضرب ٧٠ × ٨٥= ٥٩٥٠ أو ما يقترب من ٦ آلاف، فلنقل مثلاً إن عنده ١٠٠ ألف، ويصرف عائدها مع المرتب فيخرج منها ٢,٥% على الـ ١٠٠ ألف، طالما وجبت فيها الزكاة.

وبسؤال فضيلته:

في بيتي تاجر (بانجو)، هل أبلغ عنه أم لا؟

أجاب:

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - خاصة فيما يتعلق بالأمن الإنساني، بحياة الإنسان.. بعقله.. بعرضه - واجب، فمن الواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والضرب على أيدي العابثين.. إذن يجب أن أبلغ عنه، وهذا البلاغ له ثواب، وهو أمر بالمعروف ونهي عن المنكر، وإذا لم يفعله فإنه آثم، أو مشترك في الأثم بقدر..

ومن الواضح أن السائل يتكلم عن تاجر (البانجو)، وليس عن شاب يشرب (البانجو).. فلو كان شابًا يشرب (البانجو) فقط، فإنه ينصحه، يقول له: يا بني، حرام عليك نفسك، حرام عليك صحتك.. أنت تمشي في الطريق الخطأ.. يعظه.. لأن الشاب قريب، وهو يستعمل (البانجو) للشرب...

أما السؤال هنا عن تاجر.. أي أن المسألة دخلت في مسائل اقتصادية، وبالتالي السائل يخاف لو نصحه وقُبِضَ على هذا التاجر لظن أنه هو الذي أبلغ عنه، وربما عاداه، وسلط عليه (البلطجية) لينتقم منه.. فالتاجر غالبًا ربط حياته بهذا الكسب الخبيث، وبهذا النشاط الخبيث، وارتضى هذا لنفسه.. وهذا الرجل لا يحتاج إلى موعظة بقدر ما يحتاج إلى عقاب.. فقضية التجارة هذه قضية رهيبة.. ونحن ندعوهم إلى التوبة، ندعوهم أن يرجعوا إلى الله، وأن يفيقوا...

ولعل بعض التجار يدعون أن المخدرات ليست حرامًا، ويتعللون بأن تحريمها لم يرد في القرآن والسنة كالخمر والزنى والميسر.. وأنها تجارة كأي تجارة.. هذا خطأ كبير... فقد أجمع علماء المسلمين على حرمة الحشيش والبانجو والأفيون، وكانت هناك أشياء تُسمَّى (الكفتة)، وأجمع علماء المسلمين قاطبة على تحريم هذه الأشياء.. اختلفوا في الدخان، واختلفوا في القات، وفي نبات اسمه (البات) يأكله الهنود ويصنع لعابًا أحمر في فمهم.. اختلفوا في مثل هذه الأشياء.. لكنهم لم

يختلفوا أبدًا في البانجو والحشيش وفي كل المخدرات.. واستندوا إلى حديث أبي داود عن أم سلمة: نهى رسول الله ﷺ عن كل مُسكر ومفتر. والمفتر هو المخدر، إذن هو حرام، وتفسير هذا مجمع عليه وليس فيه نقاش.

والحشيش يجعل الإنسان واسع الخيال، وبعض الحشاشين يقول: والله إذا كان الحشيش حرامًا فنحن حرقناه، وإذا كان حلالاً فنحن شربناه. هذا كلام حشاشين، وهؤلاء الحشاشون أذية للأمة، وأذية للإنسانية، وأذية لعمارة الكون ولعبادة الله.. فهذا الكلام ليس عليه اختلاف أبدًا.. لا خلاف على حرمة المخدرات.. والمال الذي يأتي من تجارة المخدرات خبيث وحرام، ولا يجوز إطلاقًا التعامل مع صاحبه، ويجب علينا جميعًا أن نتكاتف لضرب هذا البلاء بكل وسيلة، وبالطبع أشد من هذا البُودرة والهيروين والحقن.. وكل هذا الهراء.

وبسؤال فضيلته:

أريد أن استفسر عن القروض، سواء القروض التي تعطيها المحافظة لشباب الخرجين لإقامة مشروعات، أو القروض التي تقدمها البنوك لعموم الناس وعليها فوائد سنوية ثابتة؟

أجاب:

هناك نظامان في هذه المسألة، النظام الأول أن يعطيه - سواء صندوق اجتماعي أو بنك أو محافظة - مبلغًا من المال، وفي نفس الوقت هو مسؤول معه عن إنشاء المشروع واستمراره وصيانته وتدويره.. فهو يقرر عليه مبلغًا ثابتًا يأخذه منه للإدارة، ويشرف معه على المشروع، فهذا حلال؛ لأن هناك انفصالاً ما بين هذه العطية وبين المبلغ الذي يأخذه. أما النظام الثاني فهو نظام القروض فقط، بمعنى خذ قرضًا وليس لي شأن بك، وعليك أن ترده وعليه زيادة كذا في المائة مثلاً، وهذا النظام هو حرام. فالنظام الأول يراقب عليه، يباشره ويتابعه، يقول له: لقد أخذت ٥٠ ألفًا، ماذا ستفعل بها؟ لابد من أن تشتري الماكينة التي قلت عليها في دراسة جدوى المشروع الذي قدمته قبل أن تأخذ القرض، ويكون معه في شراء الماكينة، ويراقبه على شراء الماكينة، ويقول له: يجب أن تشغل الماكينة، وأن تعمل ٦ أيام في الأسبوع من أجل كذا

وكذا .. لابد أن تُعيِّن عندك عمالاً لكذا وكذا.. وتعمل لهم تأمينات .. وهكذا فهو لا يتركه، ويظل المشروع تحت رقابتــه وإشرافه.. هذا معناه أنني لا أعطيه الــ ٥٠ ألفًا يفعل ما يشاء.. هذا هو النظام الحلال.

أما النظام الثاني يعطيها له، ولا شأن لي بك.. ليس لي شأن.. تغرق أو تنجو لا دخل لي بذلك.. تفتح بهــا مــشروعًا أو لا.. تتزوج بها أو تصرفها على أصدقائك.. لا شأن لي بهذا كله.. أنت أخذت ٥٠ عليك ٦٠، هذا يكون قرضًا، ويكون جر نفعًا، ويكون حرامًا.. فبدلاً من أن نجعل هذا الصندوق يُنَمِّي الناس، ويُنَمِّي المجتمع، ويدير عجلة الإنتــاج، ويكــون الغرض منه تمويل الإنتاج.. سنجعله مُدمرًا للشباب، ومُغرقًا للشباب.. فالشاب يأخذ ٥٠ ويكون عليــه٦٠، ثــم يــصرف الــ ٥٠ ويظل في ذمته ٦٠.. بهذه الصورة لا أريد هذا النظام الثاني.. إنما أريد من الصندوق أن يدخل معــي مباشــرة كممول للإنتاج.. وكأنه شريك معي.. هذا هو الحلال.

الموضوع	الصفحة

الفتاوى العصرية

لمفتي الديار المصرية

الحياة مليئة بالمستجدات نتيجة الطفرة العلمية الهائلة التي حدثت في أواخر القرن العشرين ومستهل الألفية الثالثة؛ فالعالم لم يعد مجموعة قارات ودول متباعدة مثلما كان في الماضي؛ بل أصبح في ظل العولمة قرية صغيرة جداً، وبالتالي ذابت - إلى حد بعيد - الفواصل بين الأجناس والشعوب المختلفة. وكان من جراء هذا الذوبان أن اختلطت بعض الأمور، والتبست على المسلمين في شتى أنحاء العالم.

والحلال والحرام أمرٌ مهمٌ جداً في حياة كل مسلم؛ لذا فالمسلمون لا يقدمون على شأن من شؤون الدنيا أو الآخرة إلا إذا اطمأنُّوا إلى أنه لا يخالف أمر ربهم وسنة نبيهم ﷺ؛ فيتوجهون إلى العلماء الثقات، سائلين مستفسرين عما يعنُّ لهم من أمور.

وفضيلة الأستاذ الدكتور علي جمعة مفتي الديار المصرية هو أحد كبار علماء الأمَّة، وهو محيطٌ بالفقه وأصوله، بالإضافة إلى ثقافته الموسوعية والمامه بشؤون الحياة؛ لذا يتلقَّى فضيلته آلاف الأسئلة والاستفسارات كل يوم من أنحاء العالم كافة، سواء بتقديم الأسئلة مباشرة في دار الإفتاء أو من خلال شبكة الإنترنت أو بالاتصال تليفونياً من خلال الحلقات التلفزيونية. وحرصاً من دار الفاروق على أن تعمَّ الفائدة، قمنا بجمع هذه الفتاوى التي تغطِّي أغلب ما يتعرَّض له المسلم في شؤون الحياة المعاصرة، وسوف تصدر تباعاً إن شاء الله تعالى.

ISBN 977-408-430-6
8 28036 55653 3
9 789774 084300